جامعة آل البيت
Al al-Bayt University

بسم الله الرحمن الرحيم

أثر مبدأ فصل السلطات على طبيعة الأنظمة السياسية

بريطانيا وفرنسا

Teh Impactof the separation of powerson the Nature of political Systems: A comparative study between France and Englaad

{دراسة مقارنة}

بإشراف الأستاذ الدكتور : علي الشرعه

إعداد الطالب : مبارك غازي الديحاني

الرقم الجامعي: ١٥٢٠٦٠٠٠٤٨

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

٢٠١٦ - ٢٠١٧

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التفويض

أنا مبارك غازي الديحاني ، أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع:

التاريخ:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قرار لجنة المناقشة

أثر مبدأ السلطات على طبيعة الأنظمة السياسية

بريطانيا وفرنسا

إعداد : مبارك غازي الديحاني

إشراف الأستاذ الدكتور: علي الشرعة

أعضاء لجنة المناقشة: التوقيـــــــع

الدكتور علي الشرعـــة / مشرفاً ورئيســاً .....

الدكتور صايل السرحان / عضـــــــــــواً .....

الدكتور أمين العـــــزام / عضـــــــــــواً .....

الدكتور بدر الماضـــي / عضـواً خارجياً .....

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في معهد بيت الحكمة في العلوم السياسية جامعة آل البيت نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ / /٢٠١٧م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشكر والتقدير

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من قدم لي المساعدة و النصح والإرشاد في سبيل إعداد هذه الرسالة ، وأخص بالشكر أساتذتي الذين لم يبخلوا علي في أي معلومة أو نصح وكانوا لي المعين الذي لا ينضب لإعداد هذه الرسالة على الوجه المطلوب ، وعلى وجه التحديد استاذي المشرف على ما قدمه من رعاية وتوجيه و ارشاد في سبيل إنجاز هذا العمل وأسأل الله العلي القدير أن يجزل المثوبة لكل من ساهم في تقديم المشورة ، ومد لي يد العون في سبيل إنجازه هذه الرسالة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

أهـدي هـذه الرسـالة لكـل طالـب علـم حطـت لـه الملائكـة أجنحتهـا إجـلالاً و إكرامـاً ، إلـيكم جميعـاً أهـدي هـذا الجهـد ، فـما كـان فيـه مـن توفيـق فمـن المـولى عـز وجـل ، ومـا كـان بـه مـن تقصـير ، فـما نحن إلا بشر لسنا بمعصومين من الخطأ ، والكمال لله وحده .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أثر مبدأ الفصل بين السلطات على طبيعة الانظمة السياسية

بريطانيا - فرنسا

(دراسة مقارنة)

اعداد : مبارك غازي الديحاني)

إشراف : الدكتور على الشرعه

الملخص باللغة العربية

سعت الدراسة إلى بحث مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته بالأنظمة السياسية ، حيث تم تقسيم الدراسة إلى فصلين الاول ألقى الضوء على مبدأ الفصل بين السلطات مع بيان طبيعة الانظمة السياسية ودراستها دراسة نظرية وزفي الفصل الثاني تم بيان العلاقة الارتباطية بين مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين السياسين البريطاني والفرنسي ـ مع شرح نقاط الشبه والاختلاف النظام السياسي البريطاني والفرنسي

اعتمدت هذه الدراسة في مناقشة مواضيعها وفصولها على المنهج المقارن لتحديد تأثير الفصل بين السلطات على النظام السياسي البريطاني والفرنسي ـ وعقد مقارنة بينهم واضحة بعين الاعتبار بيان مبدأ الفصل بين السلطات نشأته التاريخية واصحاب المنهج ورواده ومبررات الاخذ به واهميته ثم الاستعراض علاقة المبدأ بالانظمة السياسية ومدى تأثيره على هذه الانظمة وتتركز هذه الدراسة على تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات على نظامين قائمين هما النظام البريطاني والنظام الفرنسي

كما تم التعرف على النظم السياسية المتبعة في الدول محل المقارنة حيث تتطرقت هذه الدراسة بشكل مستفيض ومسهب بالاحاطة بالنظام البرلماني والرئاسي والنظام المجلسي ـ (الجمعية) وبيان اهم ما يميز كل منهما عن الاخر ولتحقيق القرض من الدراسة انتهت بجملة من النتائج والتوصيات ذات الصلة بمحاور الدراسة

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

فهرس المحتويات

الملخص باللغة العربية ..... و

فهرس المحتويات ..... ز

المقدمة: ١

أولاً: أهمية البحث:- ٢

ثانياً: أهداف البحث: ٢

ثالثا: مشكلة البحث وأسئلتها: ٣

رابعاً: فروض البحث: ٣

خامساً: حدود البحث: ٣

سادساً: محددات البحث: ٣

سابعا: المتغيرات والمفاهيم الأساسية في البحث: ٤

ثامنا: منهجية البحث: ٥

تاسعاً: الدراسات السابقة: ٨

الفصل الأول:- العلاقة بين السلطات العامة والأنظمة السياسية ٩

المبحث الأول التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات ١٥

المبحث الثاني طبيعة الأنظمة السياسية ٢٧

المبحث الثالث الفصل بين السلطات والأنظمة السياسية ٣٦

الفصل الثاني:- العلاقة الإرتباطية بين فصل السلطات والنظامين السياسيين البريطاني والفرنسي ٤٢

المبحث الاول الفصل بين السلطات فى النظام السياسي البريطانى ٥٠

المبحث الثاني الفصل بين السلطات في النظام السياسي الفرنسي ٥٤

المبحث الثالث نقاط التلاقى والاختلاف بين النظام السياسى البريطاني والفرنسى ٦١

الخاتمة ٧١

اهم النتائج ٧٣

المصادر العربية ٧٥

المعاجم والقواميس الموسوعات ٧٥

الدوريات مجلات وصحف ٧٧

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الرسائل العلمية ٧٨
Abstract in Arabic ٧٩
الملاحق ٨٠

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة:

سلطات الحكم في الدولة وظائف متعددة ومتنوعة ، يطلق عليها عادة وظائف الدولة ، او بعبارة ادق وظائف حكومة الدولة ، عرفت هذه الوظائف بصورة او بأخرى منذ قامت الدولة بحكومتها المنظمة ، غير أن دراسة هذه الوظائف قد ازدهرت بصورة واضحة في القرن الثامن عشر وارتبطت بفكرة توزيع سلطات الحكومة بين عدد من الهيئات تتولى كل منها القيام باحدى هذه الوظائف (الحلو ، ٢٠١٢ ، صـ ٢٨٣)

تركيز السلطات وتجميعها في يد واحدة يؤدي الى الاستبداد والطغيان الامر الذي قد يؤدي إلى المساس او النيل من حقوق الشعب ، فالنفس البشرية تجنح بطبيعتها الى الاستبداد والطغيان اذا ما استأثرت بالسلطة وهي تنزع بطبيعتها إلى اساءة استعمالها فكما يقول احد كبار الساسة والمفكرين الانجليز Lord action ان " السلطة مفسدة والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة " وكما يقول العالم الاجتماعي الكبير جوستفان لوبون السلطة نشوة تعبث بالرؤوس "تركيز السلطة في يدي هيئة واحدة يؤدي - لا جدال - إلى الاستبداد الطغيان فان توزيعها على هيئات متعددة يحول دون الاستبداد فالسلطة توقف السلطة عن طريق ما تملكه كل منها ازاء الاخرى من وسائل الرقابة ولا يقتصر تركيز السلطة أو الحكومة الفردية على الحكم الشخصي الذي يستمد فيه الحاكم السلطة من ذاته ، بل يشمل كذلك الشكل الفردي لممارسة السلطة النظامية في الدولة ، فقد يتولى الحاكم الفردي – عن طريق الإنتخاب أو الإستفتاء – سلطة تجد أساسها في إرادة الجماعة أي أنه يمارس اختصارات سلطة شعبية . وفي هذا الصدد ينبه بيردو إلى ضرورة التمييز بين السلطة الشخصية والحكومة الفردية إذ الفكرتان لا تتطابقان فالأولى تعني أن الحاكم لا يستمد السلطة إلا من قوته وصفاته الذاتية ، أما الثانية فتعني أنه لا يوجد إلا مركز واحد للسلطة السياسية بصرف النظر عن طريقة اختيار الهيئة الحاكمة .(شيحا - سنة ٩٨، ص، ٣٩٦)

وعلى هذا الأساس يعتبر من قبيل الحكومة الفردية نظام الحكم السوفييتي القائم على ما يسمى (المركزية الديمقراطية) حيث لا يعرف توزيع السلطة وإن استندت السلطة فيه الى إرادة شعبية. ولا يقتصر تركيز السلطة على صورة تركيزها مباشرة في يد فرد واحد أو هيئة حاكمة واحدة . لا يمنع من هذا التركيز أن يستعين الحاكم صاحب السلطة المطلقة ببعض أعوانه في ممارسة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اختصاصاته دون أن تكون لهم اختصاصات مستقلة ، وكان دورهم استشاريا بحتاً . وقد توزع السلطة بين هيئات مختلفة تقوم العلاقة بينها على أساس التدرج الهرمي بحيث تهيمن إحداها على غيرها من الهيئات في الدولة ، وهو يختلط في الواقع مع نظام تركيز السلطة لأنه يضع السلطة الحقيقية في يد هيئة واحدة أو حاكم واحد ويجعل من الهيئات الأخرى هيئات تابعة أو ثانوية. يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات الضمانة الحقة لصيانة حقوق الشعب ، بحيث تصبح كل سلطة متخصصة بجملة من الصلاحيات و الواجبات وتخضع لرقابة سلطة اخرى ، مما يكفل تحقيق أكبر قدر ممكن من الشفافية والكفاءة العالية. (البنا ، ١٩٨٨ ، صـ ٣٥٧)

أولاً: أهمية البحث:-

تنبثق اهمية البحث من ناحيتين الأهمية العلمية (النظرية) والأهمية العملية (التطبيقية):

<u>أما من الناحية العلمية (النظرية):</u>

١- الإلمام بمبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقه في كلا النظامين السياسين البريطاني والفرنسي .

٢- الإحاطة بالنظم السياسية وبعلاقتها بمبدأ الفصل بين السلطات وبالتحديد النظام البريطاني والفرنسي .

٣- تقييم وتقدير تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في انتظام السياسي البريطاني والفرنسي.

<u>أما من الناحية العملية (التطبيقية):-</u>

١. تحديد مدى الإرتباط والإستقلال بين هيئات كل من النظامين.

٢. تحديد قياس مدى تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات بين النظام البريطاني والفرنسي.

٣. معرفة مميزات هيئات كل من النظامين السياسين في فرنسا وبريطانيا .

ثانياً: أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق مجموعة من الاهداف التالية وهي:

١. استجلاء مدى الارتباط في الاستقلال بين السلطات المكونة لكلا النظامين.

٢. التعرف على نشأة وتطور مبدأ الفصل بين السلطات.

٣. استكشاف أوجه الشبه والإختلاف بين الهيئات السياسية المكونة لنظامين البريطاني والفرنسي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا: مشكلة البحث وأسئلتها:

ان كل من النظامين البرلماني في بريطانيا وشبه الرئاسي في فرنسا يعتمدان في نشأتهما على مبدأ أساسي ، هو الفصل بين السلطات ، حيث يعتمد النظام الأول تعاون نسبي بين السلطات ، أما النظام الفرنسي- يرتكز في الأصل على النظام البرلماني مع ادخال تقنيات النظام شبه الرئاسي بين السلطات وعليه تمت صياغة السؤال المحوري في المشكلة البحثية على النحو التالي:

السؤال المحوري وما تأثير تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظام البريطاني والفرنسي- عن الحياة السياسية .

ويتفرع من هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما الهيكلية المكونة للنظامين شبه الرئاسي والبرلماني؟

٢. ما مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات ونشأته؟

٣. ما مدى تعاطي النظامين مع مبدأ الفصل بين السلطات؟

رابعاً: فروض البحث:

١. وجود علاقة إيجابية بين تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات وبين التطور السياسي للأنظمة السياسية الديمقراطية.

٢. توجد علاقة ارتباطية بين الديمقراطية و مبدأ الفصل بين السلطات.

٣. وجود تأثير لتطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين شبه الرئاسي والبرلماني.

خامساً: حدود البحث:

الحدود الزمنية منذ بداية تكوين النظم السياسية في العالم والنزاع المستمر بين الحكم الفردي وحق الشعب فى المشاركة فى هذا ويرجع السبب في ذلك الى طبيعة هذه المرحلة الدقيقة من الدراسة وظهور مبدأ الفصل بين السلطات للحد من الحكم الفردي وتقنين حق الشعب في المشاركة في الحكم وصولا الى وقتنا الحالي .

سادساً: محددات البحث:

لقد اقتصر- البحث على دراسة مفهوم ونشأة مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقه بين النظامين شبه الرئاسي في فرنسا ، والبرلماني في بريطانيا ، ولم يتعرض البحث لدراسة الأنظمة الرئاسية والبرلمانية الأخرى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سابعا: المتغيرات والمفاهيم الأساسية في البحث:

المتغير المستقل: مبدأ الفصل بين السلطات.

المتغير التابع: النظام البرلماني البريطاني والنظام شبه الرئاسي الفرنسي.

وفيما يلي تعريفا إصطلاحيا وإجرائيا لكل من المتغيرين

أ: مبدأ الفصل بين السلطات اصطلاحاً: هو مصطلح صاغة المفكر السياسي الفرنسي- مونتيسكو فصل السلطات هو أحد مبادئ الديمقراطية فهو نموذج للحكم الديمقراطي للدول.عنى الفلاسفة الأقدمين بتقسيم وظائف الدولة المختلفة ، إلا أنهم لم يعنوا بضرورة الفصل بين السلطات التي تباشرها . ولقد كانت نظرية الفصل بين السلطات صياغة أفكار مونتسكيو ، رغم أنه لم يكن أول من كتب عن هذا المبدأ ، فقد سبقه لوك في ذلك إلا ان مونتسكيو قد قام بدراسة آراء من سبقوه ثم صاغها صياغة جديدة وأبرزها في شكل فقهي جديد يتميز بالوضوح والدقة، بحيث ارتبط مبدأ الفصل بين السلطات باسمه مع انه لم يكن أول القائلين به وتقوم نظرية مونتسكيو على

ان هذه السلطات الثلاث يجب ان تكون منفصلة وموزعة على هيئات منفصلة بعضها عن بعضها فى كافة الحكومات ذات الشكل النيابى ، وحيث يشترط هذا المبدأ قيام حكومة نيابية اذ انه لا يسود الا فى ظل النظام النيابى وقد اقام مونتسكيو و نظريته للاعتبارات الاتية (بركات ، ١٩٨٩ ، صـ ٢٧١)

(اولاً) إن الفصل بين السلطات وتوزيعها على هيئات مستقلة من أهم الوسائل التى تكفل احترام الحقوق الحريات الفردية فأكثر ما يهدر الحريات الفردية للافراد هو أن تكون السلطتين التشريعية والتنفيذية فى يد شخص أو هئية واحدة إذ سينفذ هذا الفرد او هذه الهيئة القوانين لينفذها بشكل ظالم وبنطبق هذا القول تماماً على حالة الجمع بين سلطتى التشريع والقضاء، إذا سينجح المشرع القاضى الى سن تشريعات خاصة وليس تشريعات عامة مجرد على ضوء الحالات الفردية المعروضة أمامه مع ما يلازم ذلك من أغراض ومأرب (عثمان ، ٢٠٠٥ صـ ١٢٢)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(ثانياً) : يعزز مبدأ الفصل بين السلطات كل المزايا المرجوة من تقسيم العمل ، مما ينعكس على جودة العمل واتقانه لتخصيص كل سلطة بأعمالها.

مبدأ الفصل بين السلطات اجرائياً:

أمكن صياغة المؤشرات التالية

١: السلطة التنفيذية مهمتها تنفيذ القوانين.

٢: السلطة التشريعية وظيفتها وضع القوانين.

٣: السلطة القضائية مهمتها الفصل في المنازعات والخصومات.

ب: النظام شبه الرئاسي اصطلاحاً: هو نظام خليط بين النظام الرئاسي والبرلماني يكون فيه رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء شريكان في سير شؤون الدولة وتوزيع هذه السلطات بين رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء.

ثامنا: منهجية البحث:

لقد رأى الباحث أنه من الأنسب إستخدام المنهج المقارن وفيما يلي شرح موجز لهذا المنهج (البنا ١٩٨٨، ص ٣٦١)

أ- اصحاب المنهج ورواده ومفهومه:

لمبدأ الفصل بين السلطات أصول تاريخية منذ قديم الزمن ، فقد ذهب افلاطون في كتابه (القوانين) إلى تفضيل نظام حكومة مختلطة يجمع بين مبدأ الحكمه والسلطة السائد في حكومة الأرستقراطية ومبدأ الحرية الذي يسود في الحكومة الديمقراطية . ومن الضمانات التي رآها أفلاطون لتحقيق ذلك توزيع وظائف الدولة وأعمالها بين هيئات متعددة مع إقامة التوازن والتعاون فيما بينها لمنع إستبداد إحداها بالحكم وما يتتبعه من اضطراب وثورات . فتوزع وظائف الدولة بين الجمعية العمومية ومجلس للشيوخ يتولى التشريع ، وحكام يختارون بالتعيين أو بالانتخاب ، وهيئة قضائية ومجلس أعلى لحراسة الدستور والقوانين الأساسية وهيئة لرقابة الحكام . (الدبس ، ٢٠١٤ صـ ٢٢٠)

١- جان جاك روسو:

كان لوك أول من عنى بدراسة نظرية الفصل بين السلطات في النظام النيابي على أساس السيادة الشعبية . فميز السلطة التشريعية عن السلطة التفنيذية عن السلطة الإتحادية ويقصد بها سلطة إعلان الحرب و السلام وعقد المعاهدات ومباشرة الشئون الخارجية . وكان

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يـرى ضرورة فصـل السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة ولكنـه مـع التمييـز بـين السـلطة التنفيذيـة والسـلطة الإتحاديـة ، رأى ضرورة اتحـادهما بحيـث لا يعمـلان في اتجـاهين متضـادين . أمـا القضـاء فقد اعتبره جزءاً من السلطة التشريعية. (الدبس ، ٢٠١٤ صـ ٢٣٣)

وعنـد لـوك يتمثـل مبـدأ الفصـل بـين السـلطات في اخـتلاف عمـل السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة ، فههـل الاولى يتمحـور حـول وضـع القـوانين بصـفة منتظمـة ومسـتمرة ، أمـا السـلطة التنفيذيـة فتختفـي بتنفيـذ القـوانين ووضـعها بموضـع التنفيـذ والعمـل ، وفي ضرورة الفصـل بـين السـلطات لمنـع الإسـتبداد إنـا ظهـور هـذا المبـدأ في بـادي الأمـر كسـلاح مـن أسـلحة الكفـاح ضـد السـلطة المطلقـة ، حيـث وجـد بـه رجـال الثـورة الفرنسـية وسـيلة مـن وسـائل الـتخلص مـن السـلطة الإسـتبدادية للملـوك الـذين جمعـوا في أيـديهم ثـلاث سـلطات ، فجـاء هـذا العبـد او للحسـلولة دون الإعتـداء عـلى حريـات وحقوق الشعب ، فأصبح مبدأ وقاعدة من قواعد الغني السياسي . (الجمل ، ١٩٩٠صـ ١٧٧)

السـلطة التنفيذيـة إن كانـت لهـا سـلطة تقـدير واسـعة في الحـالات التـي لم ينظمهـا المشرـع ، وفي الظـروف الإسـتثنائية الا أنهـا ليسـت سـلطة مطلقـة ، بـل مقيـدة باسـتهداف الصـالح العـام . فكـل مـن السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة تلتـزم بتحقيـق المصـلحة العامـة فـإن إنحرفـت إحـداهما عـن هـذا الهـدف ، أو تجـاوزت حـدود اختصاصـها كـان للشـعب أن يعزلهـا وأن يسـترد سـلطته ليعهـد بهـا إلى هيئـة جديـدة. وقـد اعتـبر النظـام الإنجليـزي القضـاء جـزءَ لا يتجـزأ مـن السـلطة التشـريعية ، ويرجـع أصـل ذلـك إلى مـا كـان عليـه البرلمـان الإنجليـزي مـن اختصـاص قضـائي ، بحيـث كـان البرلمـان يبسـط صـلاحياته و سـلطاته عـلى القضـايا العامـة المطروحـة عليـه ، حيـث يجمـع اختصاصات التشريع والقضاء في آن واحد . (البنا ، ١٩٨٨ ، ص ٣٦١)

٢- مونتسكيو

ينسـب مبـدأ الفصـل بـين السـلطات إلى فلسـفة القـرن الثـامن عشرـ ، وقـد ارتـبط باسـم مونتسـكيو رغـم أنـه قـد تـأثر كثـيرا بأفكـار لـوك الـذي سـبقه إلى المنـاداة بـنفس المبـدأ . إلا أن مونتسـكيو كـان لـه فضـل إبـراز المبـدأ وصـياغته صـياغة جديـدة وعرضـه بشـكل واضـحاً دقيقـاً في كتابـه الشـهير (روح القوانين) الذي أصدره سنة ١٧٤٨. (الدبس ،٢٠١٤،صـ ٢٣٤)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكان مونتسكيو يهدف إلى تقييد السلطة واضعافها حمايةً للحرية . ولكنه لم ير السبيل الى ذلك نقل السلطة من الحكام إلى الشعوب كما رأى روسو ، وأنما السبيل عند مونتسكيو هو توزيع السلطة بين هيئات مستقلة تراقب بعضها ، أي الفصل بين السلطات ويعبر عن ذلك قائلا أن الديمقراطية ليست بالطبع دولة حرة . فالحرية لا توجد الا في حكومة معتدلة. (ذنيبات ، ٢٠٠٣، صـ ٢٠٣)

وقد ترجع روح الإعتدال الى طبيعة الشعب ونفسيته ومستواه الخلقي ، والى الروح أو الشعور الذي يسود لدى الحكام. إلا أن الإعتدال وحده ليس كافياً ، في نظره لضمان الحرية ، وانما يلزم فوق ذلك إقامة نوع من الفصل بين السلطات اذ السلطة توقف السلطة وقد أثبتالتاريخ ان كل انسان يتمتع بسلطة يسئ فهلا استعمالها ، اذ يتمادى في استعمالها حتى يجد من يوقفه عند حده ، ان الفضيلة نفسها في حاجة إلى حدود. ويعتبر مبدأ الفصل بين السلطات بمثابة طوق النجاة للشعوب للمحافظة على حقوقهم ومكتتسباتهم الدستورةي ، بحيث تكون كل سلطة متخصصة بشكل دقيق وعدد وواضح بمجموعة من الصلاحيات والإختصاصات مما يكفل احترام القوانين وعدم الإنحراف عن الهدف الأساسي والغاية المنشودة التي شرعت من أجلها . (مدحت ، ١٩٨٨ ، صـ ١١١)

ب- مقومات المنهج المقارن وركائزه:

١. لابد من وجود أوجه شبه وأوجه اختلاف بين الظواهر المراد دراستها وأن لا تكون المقارنات مصطنعة.

٢. لابد من الوضوح الفكري التام بالنسبة للمتغيرات باعتماد المقارنة على اطار فكري واضح .

٣. ضرورة خضوع الموضوع موضع المقارنة لمنهج بحث واحد توخياً للدقة العلمية وتوصلاً للنتائج صحيحة.

ت- كيفية توظيف المنهج:

وبناءاً على طبيعة الموضوع والمنهج المستخدم والأسئلة والأهداف التي يسعى الباحث للإجابة عنها ، فإن المنهج المقارن يساعد في إمكانية تصنيف الظواهر وتحليلها ، وتحديد أوجه الشبه والإختلاف في كل من النظامين الرئاسي والبرلماني ، ثم الوصول إلى النتائج التي تبين أوجه التشابه والإختلاف في كل من النظامين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تاسعاً: الدراسات السابقة:

حظي موضوع مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين الرئاسي والبرلماني باهتمام الباحثين والمختصين من خلال ما قدموه من بحوث ودراسات علمية قيمة ، وعليه امكن الاطلاع على عدد من الدراسات ذات صلة بالموضوع منها:

١) دراسة د/ حسين عثمان محمد عثمان (٢٠٠٥) – النظم السياسية ، تطرقت هذه الدراسة لمبدأ الفصل بين السلطات بشكل محدد ودقيق ، وقد اتبعت هذه الدراسة منهج المقارنة بين النظم السياسية.

٢) دراسة د/ ابراهيم عبدالعزيز شيحا – د/ محمد رفعت عبدالوهاب (١٩٩٨) – النظم السياسية والقانون الدستوري ، اثبتت هذه الدراسة للمنهج التحليل ، اقامت على بيان كل نظام سياسية على حدى وتغير هذا النظام من حيث المزايا والعيوب في ظل مبدأ الفصل بين السلطات.

٣) دراسة (محمود ، محمد ١٩٨٠ ، تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في الأنظمة السياسية الحديثة - تبحث هذه الدراسة على الصورة التي يتمثل بها المبدأ في الأنظمة السياسية والإجتماعية المختلفة حتى نتبين مدى فائدة النظرية وأهمية العلاقة الموجودة بين المبدأ او التطبيق لاسيما أن هذا المبدأ يعتبر في الديمقراطيات الحديثة ضرورة من ضرورات الفن السياسي ونتيجة للسيادة القومية وللمنهج التمثيلي و تطبيق مبدأ الحرية، وعليه فليس المقصود من هذا المبدأ عزل السلطات عن بعضها البعض عزلاً مطلقاً كاملاً ، و لكن المقصود وهو فصلها بمقدار ضبط التوازن فيما بينها حتى لا تطغى أي منها على الأخرى ، و بالطبع فإن الدستور هو الذي يرسم هذا المبدأ او يحدد ممارسة هذا المبدأ بشكل محدد وواضح .

٤) دراسة الدكتور عمرو فؤاد بركات (١٩٨٩) النظم السياسية ، تبحث هذه الدراسة في العلاقة بين السلطات في النظم السياسية ابتداءَ منذ النشأة التاريخية مع اعطاء امثلة لكل نظام سياسي.

وبعد الإطلاع على هذه الدراسات وتمحيص ما جاء فيها وتحليل لمبدأ الفصل بين السلطات وتطوره وتطابيقاته المختلفة ، فإن هذا البحث يختلف عن الدراسات السابقة بأنه يسلط الضوء على مبدأ الفصل بين السلطات من حيث المقارنة بين نظامين قائمين هما النظام البرلماني في بريطانيا والنظام الرئاسي في فرنسا ونظام المجلسي أو نظام حكومة الجمعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول:-

العلاقة بين السلطات العامة والأنظمة السياسية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

العلاقة بين السلطات العامة والأنظمة السياسية

تختلف نظم الحكم في تنظيم كيفية ممارسة السلطة السياسية وفي تحديد العلاقة بين هيئاتها إن تعددت . فقد تتركز السلطة في يد فرد واحد أو هيئة واحدة (نظام تركيز السلطة) . وقد تتوزع السلطة بين هيئات متعددة ويثير نظام توزيع السلطة مشكلة تحديد معيار توزيع الوظائف أو الاختصاصات بين الهيئات الحاكمة ، كما يثير مشكلة تنظيم العلاقة بينها . وقد تقوم هذه العلاقة على اساس التبعية والتدرج (وهو ما يرتد إلى نظام تركيز السلطة في هيئة واحدة) أو تقوم على أساس الفصل بين سلطات متميزة ومستقلة. (البنا ، ١٩٨٨ ، ص ٢٥٧)

إذا تركزت السلطة في يد فرد أو هيئة واحدة كان النظام فردياً Monocratique كما هي الملكية المطلقة وفي الحكم الدكتاتوري ، وقد كان الحكم الفردي هو السائد في المجتمعات القديمة ، ويرجع ذلك من ناحية إلى أن السلطة كانت ملكاً للحاكم وامتيازاً شخصيا له ، اكتسبه بفضل قوته ومواهبه الذاتية ، وهي صفات لا تجتمع في أشخاص كثيرين وإذا كان من الطبيعي أن يصبح الحكم لأقوى الأفراد وأوفرهم حظاً من الصفات والمواهب المطلوبة للحاكم . ويرجع من ناحية أخرى إلى أن شئون الحكم كانت محدودة وبسيطة بحيث لم تقم ضرورة وحاجة لتوزيع السلطة بين هيئات مختلفة.

(بركات ، ١٩٨٩، صـ ٢٧١)

فالحكم الفردي والسلطوي يتجلى بوضع كافة السلطات بمختلف اختصاصاتها في يد سلطة واحدة ، هي من تشريع وتنفيذ هذا التشريع ثم تنصبمن نفذها محاكم تفصل في المنازعات والقضايا العامة المعروضة عليها بحيث تنعدم معها ابسط ابجديات الرقابة الشبكة والسيادة القومية وتختفي آليات المحاسبة الشبكية وعليه فقد نشأت الدولة لتحقق أغراضاً معينة ، ولتباشر وظائف مختلفة ولا شك في أن هذه الأغراض والوظائف كانت بالغة البساطة في أول الأمر ، ثم اخذت تنمو وتتعدد على مر الأيام فظهر للعيان أن أعمال الدولة ليست كلها من طبيعة واحدة ، وبذلك فكر الناس من أمد بعيد في وضع تقسيم علمي لها . فذهب أرسطو إلى تقسيمها إلى ثلاثة أنواع : مداولة وأمر وقضاء ، وبذلك جاء هذا التقسيم الثلاثي ليطابق النظام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السياسي الذي كان تحت عين ذلك الفيلسوف والذي تضمن الهيئات العامة وهيئة الحكام أو الموظفين والهيئة القضائية أو المحاكم على ان هذا التقابل بين هذه الهيئات وتلك الأعمال لم يصل بأرسطو ولا بغيره من المفكرين القدماء إلى حد القول بضرورة الفصل بين هذه الهيئات المتولية لتلك الأعمال المختلفة أي أن الأمر اقتصر حينئذ على التفريق بين وظائف الدولة المتباينة دون القول بضرورة الفصل بين السلطات التي تقوم بهذه الوظائف . ولعل لوك أول من أدرك فائدة الفصل بين سلطتي التشريع والتنفيذ في العصر الحديث وان لم يصر على الضرورة المطلقة لهذا الفصل بين عضو التشريع وعضو التنفيذ في الدولة. (البنا ،١٩٨٨ص ٢٥٧)

ويلاحظ أن لوك قد قسم سلطات الدولة إلى أربع مخالفاً في ذلك أرسطو فقال بسلطة التشريع أولاً وهي الغالبة مدخلاً فيها القضاء (لأن البرلمان الانجليزي كان حينئذ يعتبر محكمة تفصل في القضايا الهامة ، وحتى الآن لا يزال مجلس اللوردات محتفظاً ببعض الإختصاصات القضائية) ، وبالسلطة التنفيذية ثانياً التي اعتبرها سلطة تابعة للسلطة التشريعية ، والسلطة الإتحادية المديرة لعلاقات الدولة الخارجية ، والسلطة الرابعة هي مجموعة ما كان للتاج الإنجليزي حينذاك من امتيازات وحقوق . (جمال الدين،٢٠٠٥ ، ص ١٥٠)

ولقد تناول روسو هذا الموضوع بمنطقه الخاص في الديمقراطية المباشرة التي تغني بها فجعل التشريع السلطة الوحيدة في الدولة واعتبرها السلطة السيادية ، ولذلك وجب منطقيا أن تكون سلطة التشريع للشعب مباشرة ، ولكن ذلك الشعب يجب ألا ينزل بنظره من مستوى العموميات المحايدة (قواعد التشريع العامة) ليتولى مسائل التنفيذ الفردية الخاصة.).

مدحت،١٩٨٨ ،صـ ١١٢)

جون لوك يعتبر أول القائلين بمبدأ فصل السلطات في العصر الحديث ، فبعد ثورة سنة ١٦٨٨ التي جاءات بملوك جدد كان لوك صديقاً لهم ، فقام لوك بكتابة مؤلفة الثاني " المدونة حول الحكومة المدنية Civil Govemment سنة ١٦٩٠ ، وكانت غايته البحث عن اساس شرعي لثورة ١٦٨٨ ، والنظام الجديد الذي أتت به ومن خلال هذا الكتاب قسم لوك السلطات في الدولة إلى أربع:- (الدبس ، ٢٠١٤، صـ ٢٣٣)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١. السلطة التشريعية ، وظيفتها سن القوانين

٢. السلطة التنفيذية ، وظيفتها تنفيذ القوانين

٣. السلطة الاتحادية ، وظيفتها اعلان الحرب وتقرير السلم ومباشرة العلاقات الدولية الخارجية

٤. سلطة التاج

وكان دافع لوك للقول بمدأ الفصل بين السلطات أمرين :

اولا : السبب العملي قائم على أساس ان طبيعة عمل السلطة التنفيذية يتطلب وجودها بشكل دائم ، في حين أن السلطة التشريعية لا يتوجب دوام تواجدها .

ثانيا : السبب التفسيـ فيعود إلى تركيز السلطة مدعاه للاستبداد والتعسف ، وقد وضع لوك السلطة التشريعية في قمة السلطات وتعلو باقي السلطات ، بحيث تخضع لها بقية السلطات ، على أنه أجاز للسلطة التنفيذية وذلك ضمن قيود معينة في الظروف الاستثنائية الامتناع عن تنفيذ القوانين وفي الحقيقة إضافة إلى ما يمكن أن نلاحظة عند لوك من أنه وضع السلطة التشريعية في الصدارة ، وأخضع لها بقية السلطات ، يمكن أن نلاحظ أيضا أن لوك لم يقل بوجود السلطة القضائية كإحدى السلطات العامة الرئيسية في الدولة. (الدبس ، ٢٠١٤، صـ ٢٣٣)

أولا: السلطة التنفيذية:-

تتكون السلطة التنفيذية من جميع الموظفين المنوط بهم العمل التنفيذي ابتداءاً من رئيس الدولة إلى أصغر موظف ما عدا السلطتين التشريعية والقضائية.

والسلطة التنفيذية هي القاعدة الأساسية في تنفيذ الأعمال المادية والإدارية ، ويقوم الرئيس الأعلي – رئيس السلطة التنفيذية باختيار الوزراء ، وفي النظام البرلماني تكون له هذه السلطة اسماً ولكنه يباشرها فعلاً بواسطة الوزراء. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٢٦٠)

ثانيا : السلطة التشريعية :-

تتباين طريقة تكوين السلطة التشريعية من نظام سياسي وإلى آخر ، ففي بعض النظ السياسية تتبنى أسلوب المجلس الواحد الذي يقع عليه مهام التشريع ، وفي نظم سياسة اخرى تأخذ بطريقة المجلسين (كالنظام السياسي في انجلترا ، ولكن كلا النظامين يتفق على اسلوب اختيار اعضاء المجلس ويكون من خلال الإنتخابات الذي يمثل الشعب ومطتالباته. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٢٦٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا: السلطة القضائية:-

هي السلطة التي تختص بالفصل بالمنازعات والقاضايا المعروضة عليها سواء التي تكون الحكومة طرقاُ مباشراً بها او المنازعات التي تقع بين الأفراد ، تختلف درجات التقاضي من نظام إلى آخر ، فبعض الدول تتبع درجتي للتقاضي والبعض الأخر يأخذ بثلاث درجات للتقاضي . وتختلف كل دول في طريقته تقسيم المحاكم لديها من محاكم تختص بالمسائل الدستورية بحيث تفصل في دستورية القوانين من عدمها ، ومحاكم خاصة بالوزراء ، ومحاكم تختص بالمسائل المدنية و التجارية . فكلما كانت السلطة القضائية تتمتع بقدر من الحرسة و الشفافية كلما زاد مستوى الرقابة وحماية حقوق الشعب ومصالحه. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٢٦١)

وتختلف العلاقة بين السلطات الثلاثة أعلاه طبقاً للنظام السياسي المتبع:-

أولا: الفصل بين السلطات:-

الفصل التام بين السلطات الثلاث السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية وهذه الميزة هي التي تميز النظام الرئاسي عن غيره من الأنظمة الأخرى. وعليه فكل سلطة مستقلة تماماً في ممارسة وظائفها ، فالسلطة التشريعية مستقلة ومنفصلة بشكل تام عن السلطة التنفيذية والقضائية منفصلة كذلك عن السلطتين التنفيذية والتشريعية ، وهذا الإستقلال يمتد من التعيين أي طريقة إختيار أعضاء السلطة وصولاً بكيفية أداء المهام وممارسة للصلاحيات ، ورئيس السلطة التنفيذية لا يتدخل بعمل البرلمان والعكس صحيح ، فكل سلطة مسؤولة عن أعمالها ، ومن جهة أخرى لا يجوز الجمع بين البرلمان وأي عمل تنفيذي. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٢٦٥)

ثانيا: التعاون بين السلطات:-

نشأت عدة مظاهر للإتصال والتعاون بين السلطة التشريعية ونتيجة لقيام النظام البرلماني على أساس الفصل المرن بين السلطات ومشاركة أعضائها في مناقشات مشروعية القوانين يتمثل أبرز هذه المظاهر في اقتراح القوانين المقرر للسلطة التنفيذية والقضائية والتصويت عليها وحقها في اصدار ما تقرره الهيئة النيابية من القوانين المطروحة أمام البرلمان واللجنة البرلمانية المختلفة ، وشرح سياسة الحكومة بصدد كما أن حضور أعضاء الوزراء لجلسات البرلمان والإشتراك في مناقشات البرلمان ، ولعل شكل لجان تحقيق يمثل مظهراً هاماً للإتصال والتعاون بين السلطتين ومن ناحية أخرى يستطيع الموضوعات المطروحة لها الصفة الصادرة عن السلطة التنفيذية ، وقد يتخذ البرلمان إجراءات معينة لا يكون برلمانية من ندب أعضاءه للتحقيق عن بعض

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأعـمال القسـم الخـاص بهـا بفـرض الضرـائب والغائهـا الـذي لا يكـون إلا بالقـانون والتشرـيعية كموافقتـه عـلى الميزانيـة الماليـة السـنوية للدولـة مـا عـدا (تفـويض الحكومـة في إتخـاذ أعـمال محـددة مثل تفويضها في عقد قرض مالي) (الشحا،المرجع السابق ، ص ٢٩٠ ، ٢٩١)

ثالثا: التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية:-

الـوزارة مسـؤولة أمـام البرلمـان وللأخـير الحـق في اسـتخدام كافـة الوسـائل الدسـتورية للمسـائلة الحكوميـة مراعيـاً التـدرج بهـا ابتـداءاً مـن توجيـه سـؤال برلمـان وانتهـاءاً في سـحب الثقـة مـن الـوزارة وفي المقابـل تملـك السـلطة السياسـية حـق حـل البرلمـان والإحتكـام إلى الشـعب في حـال وجـود نـزاع بـين السلطتين التشريعية والتنفيذية وبذلك يتحقق التعاون بين السلطتين. (الشحا،المرجع السابق ، ص ٢٩٠ ، ٢٩١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات

يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات هو أحد المبادىء الدستورية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية ، فكلما كان هذا المبدأ مطبق بشكل صحيح ومتوازي مع أساليب الرقابة المتبعة في النظم السياسية الحديثة كلما كانت الحريات الأساسية والضمانات التي تصون تلك الحريات في منأى عن العبث بها او التقليل من حجمها ، بحيث يعتبر هذا المبدأ دعامة اساسية من دعائم الديمقراطية والسيادة الشبكية وليس المقصود بهذا المبدأ عزل جميع السلطات عن بعضها البعض ، بحيث تعمل كل سلطة بمفردها و كأنها ندور في فلك خاص بها ، بل على العكس من ذلك تماماً ، فالمقصود بهذا الفصل هو فصلها بمقدار ضبط التوازن فيما بينها بحيث لا تطغى أحداهما على الاخرى ، بمعنى الفصل و التعاون والرقابة المتبادلة (الطماوي ،١٩٧٤،صـ ٤٤٤)

لكن هذا الفصل لا يعني الفصل التام بين السلطات إنما لا بد من وجود توازن وتعاون بين هذه السلطات واحترام كل سلطة للإختصاصات الوظيفية المنوطة بالسلطة الأخرى ومن الضروري وجود رقابة متبادلة بين السلطات الثلاث بما يحقق حماية لحقوق وحريات الأفراد ، إن اختلاف الدول في تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات أدى إلى ظهور أنظمة سياسية ثلاث هي: النظام المجلسي- والنظام البرلماني والنظام الرئاسي ، فإذا كنا أمام فصل مطلق بين السلطات نكون بصدد النظام الرئاسي ، وإذا كنا أمام فصل مع تعاون نكون امام النظام البرلماني ، وفي حالة هيمنة السلطة التشريعية مع انبثاق السلطة التنفيذية عنها نكون أمام النظام المجلسي. (الطماوي،١٩٧٤ - ص٤٨٨)

ومن متطلبات حسن تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات ، أن يتحقق التوازن بين السلطات الثلاث كي لا تطغي أي سلطة على الأخرى وهذا يتطلب وجود رقابة متبادلة بين السلطات مما يمنع تجاوز أي منها لصلاحياتها والتعسف وإساءة استعمال السلطة ومما يحقق حماية لحقوق وحريات الأفراد من خلال قيود وحدود لممارسة السلطات القائمة . (علوان، ٢٠٠٦،ص ٢٠٥)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الإخلال بمبدأ الفصل بين السلطات غالباً ما يؤدي إلى ضعف السلطتين التشريعية والقضائية في مواجهة السلطة التنفيذية . فالعديد من السلطات التشريعية في الدول العربية تتنازل في كثير من الأحيان عن حقها التشريعي وعن الكثير من الحقوق والالتزمات التي يجب أن تقوم بها وذلك لمصلحة السلطة التنفيذية مما يساهم في تدني الأداء البرلماني كما أن وسائل الرقابية البرلمانية غير مفعلة في كثير من الأحيان. (الطماوي، المرجع السابق ،- ص٤٨٨)

لقد تعددت وكثرت التعاريف حول مبدأ الفصل بين السلطات بالنظر إلى وجهة نظر كل مفكر إلى طبيعة هذا الفصل ولكن المعروف هو انه:

الفصل بين السلطات تكمن الضمانة للحريات العامة والحقوق الفردية ، ويعتبر أيضاً الضمانة للتوازن بين السلطات الموكول إليها القيام بوظائف الدولة " تشريع ، إدارة وقضاء" وذلك لمنع تمركز السلطة في يد شخص واحد أ و حتى مؤسسة واحدة ، ومبدأ الفصل بين السلطات أيضاً هو مبدأ ضروري لتنظيم المهام وضمان تقسيم الأعمال بشكل مستمر بين مختلف أجهزة الدولة ، فالسلطة التنفيذية لا يمكن أن تمارس من قبل جمعية موسعة إذا كان التشريع قد شرع لتحقيق مآرب وأغراض الحكومة بمفردها - يفقد الشريع صفتي التجريم العموم التي يتوجب توافرها في أي تشريع عليه ولاذة تشريع ناقص وفاقد لأهلية الشعبية ، فإذا طغت أحد السلطات على الأخرى نظراً الضعف أحداهما ، لا يكون هذا المبدأ سوى نظرية مكتوبة لا تسمن ولا تغنى من جوع ، فهي والعدم سواء . (خليل،١٩٨٧ - ص ٥٦٠)

إن مبدأ الفصل بين السلطات يهدف إلى تعاون هذا السلطات يهدف إلى تعاون هذا السلطات وعدم تركيز سلطات الدولة في يد سلطة واحدة لبحث تعمل كل سلطة بمعزل تام وبشكل مطلق عن الأخرى ، فمن خلال هذا المبدأ او تطبيقه بشكل صحيح متفق مع الهدف الذي شرع لأجله يتحقق أكبر قدر ممكن للتعاون بين السلطات والتوازن فيما بينهم فقد جاء مبدأ الفصل بين السلطات لتحقيق التوافق والتوازن بين الملكية التقليدية المتمثلة بالحكم الفردي السلطوي و الديمقراطية الحديثة المتمثلة بالمشاركة الشعبية (الطماوي، المرجع السابق ،- ص٤٨٩)

لاسيما أن أساس مبدأ الفصل بين السلطات يقوم على دعامتين أساسيتين:-

أولهما: توزيع وظائف الدولة بين السلطات المختصة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعليه فإن وظائف الدولة تنقسم الى ثلاث وظائف أساسية :-

١- **الوظيفة التشريعية**: والتي تختص بوضع القواعد القانونية بمختلف درجاتها والتي تهدف من ورائها إلى تنظيم كل الأنشطة التي تقع داخل الدولة وتحدد الواجبات العامة والمحظورات التي يجب على الجميع الإلتزام بها والتقيد بما جاء فيها.

٢- **الوظيفة التنفيذية**: تنفيذ القواعد القانونية والتشريعية التي ووضعتها السلطة التشريعية لتحقيق المصلحة العامة وسير المرافق العامة في انتظام واضطرار.

٣- **السلطة القضائية**: الفصل بمختلف المنازعات المعروضة عليها وضمان معاقبة الخارجين عن القانون وحفظ النظام العام.

(الطماوي، **المرجع السابق** ،ص ٥٠٠)

ثانيهما: ضمان احترام مبدأ سيادة القانون في الدولة.

خضوع جميع سلطات الدولة للقانون والإلتزام والتقيد به ، فعلى السلطة التشريعية الإلتزام بكافة القوانين وعلى رأسها الدستور وعدم الخروج عليه ، وعلى السلطة التنفيذية أداء كافة مهامها المنوط بها في ظل الدستور والقوانين الصادرة من السلطة التشريعية وكذلك يجب أن لا تخرج اللوائح التنفيذية التي تصدرها السلطة التنفيذية على القانون الصادر من البرلمان بل تلتزم به ولا تخرج عن روحه ، وأ خيراً على السلطة القضائية ان تمتثل لكافة التشريعات والقوانين على مختلف درجاتها ومراتبها وعليها كذلك أن تفصل بين منازعات الأفراد باستخدام القانون ودون الخروج عليه. (الطماوي، المرجع السابق ،صـ ٥٠٥)

وعند مونتيسكيو أن تركيز السلطات العامة في هيئة واحدة أو في يد فرد واحد من شأنه أن يؤدي حتماً إلى الإستبداد وضياع الحريات الفردية حتى لو كانت تلك الهيئة هي مجلس نيابي شعبي ممثل للأمة ، فلابد أن ينتج عن تركيز السلطات في يد سلطة واحدة ضياع حقوق الأفراد والإستبداد والتفرد بالسلطة وانتهاك للحريات وانتقاض لها، تم انشاء النموذج الأول من الفصل بين السلطات من قبل الرومان القدماء ، ودخل حيز التنفيذ الواسع النطاق في الجزء الأول من الجمهورية الرومانية. إن مبدأ الفصل بين السلطات ظهر سياسياً على يد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أفلاطون وأرسطو ثم انتقل إلى لوك ومونتيسكيو – صائغ هذا المصطلح – ورسو ، لكل منهم دور هام في ظهور هذا المبدأ واتساعه حتى أصبح من أهم الركائز الأساسية التي تقوم عليها النظم الديمقراطية. (الجمل، المرجع السابق،صـ ١٤٠)

١) مبدأ الفصل بين السلطات عند أفلاطون:

يرى افلاطون بأن وظائف الدولة يجب أن توزع بين هيئات مختلفة بالتوازن والتعادل حتى لا تنفرد هيئة واحدة بالحكم وتمس بالسلطة والشعب ، مما قد يؤدي إلى وقوع انقلاب أو ثورة ، ولتجنب فصل وظائف وهيئات الدولة على أن تتعاون بينهما وتراقب بعضها البعض منعا للإنحراف. (الدبس ، المرجع السابق ، صـ ٢٣٠)

٢) مبدأ الفصل بين السلطات عند أرسطو:

لقد قام ارسطو بوصف التنظيم السياسي وقال بضرورة وجد ثلاث وظائف وهي : وظيفة المداولة ، وهي من اختصاص الجمعية العامة أو المجلس الذي يقضي في المسائل الهامة ، وظيفة الأمر والنهي التي يقوم بها القضاة ووظيفة القضاء التي تقوم بها المحاكم يرى بأنه من الاحسن للنظام السياسي توزيع السلطة فيما بين الهيئات المختلفة ، لتتعاون مع بعضها البعض تجنباً للإستبداد. (الدليمي ، ٢٠٠١، صـ ١١٩)

٣) مبدأ الفصل بين السلطات عند جان لوك:

أول من نادى بضرورة الفصل بين السلطات في كتابه الحكومة المدنية ، وإن لم يكن قد وضع لذلك نظرية كاملة فقد قسم السلطات في الدولة إلى اربعة وظائف. (البنا - المرجع السابق - ص ٣٦٠)

* **السلطة التشريعية**: وتختص بالقوانين في سنها وإعطاء أهمية لها.
* **السلطة التنفيذية**: وهي خاضعة للسلطة الأولى وتمنح للملك.
* **السلطة الإتحادية**: وهي صاحبة الإختصاص في المسائل الخارجية.
* **سلطة التاج**: وهي مجموعة الحقوق والإمتيازات الملكية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رغم أن لوك اعترف بأولوية السلطة التشريعية إلا أنه قيدها بالالتزام بالقوانين الطبيعية وعدم إباحة الاستيلاء على أموال الأفراد ، لضمان احترام السلطتين لاختصاصاتهما أقر بحق الشعب بالإطاحة بهما ، أي اعطاء حق الثورة على الحكم الاستبدادي ما يأخذ من أفكار لوك أنه يقدم لنا صورة لما كان سائداً في انجلترا محاولاً إحداث بعض التعديلات ، لكنه مع ذلك يعترف بأن التاج يركز على الوظائف في يده ، فهو يملك الحقوق والإمتيازات الملكية والسلطة التنفيذية والاتحادية.

(الجمل - المرجع السابق - صـ ١٥٠ وما بعدها)

٤) مبدأ الفصل بين السلطات عند مونتيسكيو:

لقد اقترن هذا المبدأ بمونتيسكيو الذي استطاع ان يصوغ هذا المبدأ بطريقة جديدة ، وهي في كتابه روح القوانين ، فقد أوضح أنه يوجد في كل دولة ثلاث أنواع من السلطة ، وهي السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية والسلطة القضائية .

أخذ مونتيسكيو بعد ذلك في تفصيل المهام التي تتولاها كل سلطة من هذه السلطات الثلاث ، الأولى يستطيع الأمير او الحاكم صياغة القوانين لمدة محددة أو بصفة دائمة ويعدل أو يلغي القوانين النافذة ، وبواسطة السلطة الثانية يستطيع إقرار السلام وإعلان الحرب ، ويرسل ويستقبل السفراء ويوطد الأمنو السلطة الثالثة يكرس العدل (عبدالله،١٩٩٧، ص ١٦٣)

ونلخص النقاط الجوهرية لمونتيسكيو حول مبدأ الفصل بين السلطات فيما يلي:

* تقسيم السلطات إلى ثلاثة وهي : تنفيذية ، تشريعية وقضائية.

* تأكيد على ضرورة تقسيم هذه السلطات بهذا الشكل لتجنب الإستبداد.

* الحث على ضرورة مراقبة كل سلطة لعمل السلطة الأخرى.

لا سيما أنه لا يذكر مبدأ الفصل بين السلطات إلا مقترناً باسم مونتيسكيو الذي كان أول من صاغه صياغة متكاملة في كتابه روح القوانين ١٧٤٨ ، ولكن المبدأ الذي أرساه مونتيسكيو عندما تولاه الساسة والفقهاء بالشرح اختلفت تفسيراتهم، . ولذلك يتعين أن نبدأ بدراسة صياغة مبدأ الفصل بين السلطات ثم نتبعه بالتفسيرات التي أعطيت لهذا المبدأ. (كاظم ،١٩٩١ ص ٦٤)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صياغة مبدأ الفصل بين السلطات:

يقصد بهذا المبدأ عدم تركيز وظائف الدولة واختصاصاتها الرئيسية في يد واحدة ، بل يجب توزيعها على هيئات عامة متعددة ، وعليه فإن مبدأ الفصل بين السلطات يعنى توزيع وظائف الدولة على هيئات عامة ثلاث بحيث تباشر السلطة التشريعية أمور التشريع ، وتباشر السلطة التنفيذية مهمة تنفيذ القانون ، وتقوم السلطة القضائية بالفصل في المنازعات التي تطرح عليها بموجب أحكام القانون (الطماوي ، المرجع السابق ، صـ٤٦٨)

ولكن هذا المبدأ لا يعنى استقلال هذه السلطات عن بعضها استقلالا تاما فالأصل هو وجود او قيام تعاون متبادل بينها رعاية للصالح العام وقد ساد هذا المفهوم في الفكر السياسي منذ اواخر القرن الثامن عشر ، واذا كان هذا التقسيم يرجع في اساسه الى كتابات ارسطو إلا انه قد ارتبط باسم الفيلسوف الفرنسي " مونتسيكو " فقد عبر عنه في كتابه الشهير " روح القوانين " الذي ظهر عام ١٧٤٨م (بدوي ، ١٩٨٦، صـ٣٠٦)

ولا ريب بأن مبدأ الفصل بين السلطات يوفر حماية للمحكومين من استبداد الحكام ، فقد أعتبر هذا المبدأ وسيلة للتخلص من استبداد الملوك وخاصة في الدول الاوروبية ، وسلاحاً من أسلحة الكفاح ضد الحكومات المطلقة التي كانت تعمد إلى تركيز جميع السلطات بين يديها ولهذا السبب حظى هذا المبدأ باهتمام كبير من رجال الثورة الفرنسية ، ودافع عنه المفكرون والساسة في ذلك الوقت ، حتى أن المشرع الفرنسي قد ضمنه اعلان الحقوق الصادر عن الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ عندما نص في المادة (١٦) على أن كل جماعة سياسية لا تضمن حقوق الأفراد ، ولا تفصل بين السلطات لا دستور لها (الطهراوي ، ٢٠٠٨ ، صـ٢٤٦)

واصبح مبدأ الفصل بين السلطات وتضمينه في نصوص الدساتير بمثابة صمام الأمان لكل النظم السياسية ليحول دون استبداد أي سلطة من السلطات واستئثارها بزمام الحكم والسلطة . ارتبط مبدأ الفصل بين السلطات باسم الفقيه الفرنسي مونتسيكو الذي كان له الفضل في ابرازه كمبدأ اساسي لتنظيم العلاقة بين السلطات العامة في الدولة ، ومنع الاستئثار بالسلطة والواقع أن " مونتسكيو " لم يكن أول القائلين بمبدأ الفصل بين السلطات فقد ارتبط هذا المبدأ باسمه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لما قام من شرح وتوضيح وتدعيم للمبدأ فقد سبقه لوك في هذا ولكن مونتسكيو قد قام بدراسة آراء من سبقوه ، ثم صاغها صياغة جديدة وابرزها في شكل فقهي جديد يتميز بالوضوح والدقة ، وتقوم نظرية مونتسكيو على اساس ان السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية ، يجب ان تكون منفصلة وموزعة على هيئات منفصلة بعضها عن بعض في كافة الحكومات ذات الشكل النيابي ، حيث يحتم هذا المبدأ قيام حكومة نيابية ، اذا انه لا يسود الا في ظل النظام النيابي (رسلان ،١٩٩٧، صـ ٢٢٧٥)

١) مبدأ الفصل بين السلطات عند جان جاك روسو:

اعتمد لوك على تميز السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية عن السلطة الاتحادية ويقصد بها سلطة اعلان الحرب وتقرير السلم وعقد المعاهدات ومباشرة الشئون الخارجية وكان يرى ضرورة فصل السلطتين التشريعية والتنفيذية ولكنه مع التميز بين السلطة التنفيذية والسلطة الاتحادية ، رأي ضرورة لتحادهما بحيث لا يعملان في اتجاهين متضادين أما القضاء فقد اعتبره جزاء من السلطة التشريعية ويرجع الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية عند لوك الى اعتبارين يتمثل احدهما في اختلاف عمل السلطتين ، فعمل اسلطة التنفيذية يتطلب وجود هيئة دائمة للسهر على تنفيذ القوانين بصفة منتظمة ومستمرة ، بعكس السلطة التشريعية التي يقتصر عملها على سن القوانين ، وهو ما لا يتطلب الانعقاد الدائم ويتمثل الاعتبار الاخر في ضرورة الفصل بين السلطات لمنع التحكم والاستبداد ولذا فانه يلزم توزيع السلطة على هيئات متعددة تراقب كل منها الاخرى وتوقفها عند حدها وتلزمها حدود اختصاصها واذا كان لوك قد جعل السلطة التشريعية سلطة عليا تفوق السلطة التنفيذية في المرتبة ، الا انها ليست عنده سلطة تحكمية استبدادية ، بل سلطة مقديه بوجوب استهداف الصالح العام وقد رتب لوك على ذلك ، وعلى فكرة العقد الاجتماعي عدة قيود على سلطة المشرع ، اهمها وجوب الالتزام بمبادىء القوانين الطبيعية ، وعدم اقرار حق المشرع في اباحة الاستيلاء على اموال احد الافراد ، ووجوب صدور القوانين في صورة قواعد عامة مجردة تطبق في الحالات المستقبلة بحيث يمتنع على المشرع اصدار قرارات فردية (البنا ، المرجع السابق ،صـ ٣٦١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لابد من الإشارة إلى أن جان جاك روسو انتقد مبدأ الفصل بين السلطات على اساس انه لا يمكن تصور توزيع السلطات بين هيئات مختلفة على اعتبار ان السيادة غير قابلة للتجزئة والواقع أن هذه انتقد موجهه الى الاسراف في الفصل بين السلطات كما أنها تكون ذات قيمة اذا كان المقصد من فصل السلطات هو الفصل التام ، اما والمتفق عليه ان يكون بين السلطات علاقة ثابتة وانيكون سيرها منسجما ، فلا مقر من ان تكون احداها متفوقة ، ومن الطبيعي ان تكون السلطة التشريعية هي المتفوقة لأنها وهي تسن القوانين تغدو السلطة المنظمة للسلطات الاخرى ، كما انه يكون لها الهيمنة والسيطرة باعتبارها مختصة بالموازنة العامة (رسلان ، المرجع السابق ، صـ ٢٧٨)

تاريخ مبدأ الفصل بين السلطات:

لا يذكر مبدأ الفصل بين السلطات إلا ويذكر معه اسم الفقيه الفرنسي- مونتسكيو الذي كان أول من صاغ هذا المبدأ صياغة متكاملة في كتابة روح القوانين Esprit des Loois ، وكان الهدف من وراء مناداة مونتسكيو بهذا المبدأ ، إيجاد وسيلة للحد من استبداد الملوكاو اضعاف سلطانهم Comme un moyen d'affiblir I'autorite du Roi وإذا كان الشائع ارتباط مبدأ الفصل بين السلطات بإسم مونتسكيو Montesquieu إلا أن الواقع خلاف ذلك ، فليس هو أول القائلين به فالمبدأ له تاريخ قديم ، إذ فكر فيه العلماء والفلاسفة منذ اقدم العصور ، فأفلاطون راي ضرورة توزيع وظائف الدولة على هيئات متعددة مع اقامة التوازن بينها حتى لا تستبد هيئة بالحكم في الدولة وارسطو رأي ان من الخير عدم تركيز وظائف الدولة في يد واحدة وانمايجب ان يعهد بها غلى هيئات مختلفة تتعاون فيما بينها ويراقب بعضها البعض . (الباز ، ٢٠٠٢ ، صـ ٣٣١)

ويرى بعض الفقة ان ارسطو هو اول من نادي بمبدأ الفصل بين السلطات ويرى أغلب الفقه ان لوك هو اول من كتب عن نظرية الفصل بين السلطات وعنى بدراستها في الحكومة النيابية على اساس سيادة الشعب ، وانه سجل اراءه في كتابة المسمى " الحكومة المدنية " الذي وضعه بعد نهاية ثورة ١٦٨٨ م وقد قامت نظرية لوك على اساس وجود سلطات ثلاثة هى التشريعية والتنفيذية والإتحادية Federatif واعتبر السلطة القضائية جزاء من السلطة التنفيذية ، وكان متأثراني ذلك بالنظام الإنجليزي القائم في عصره ، ولهذا جعل الوظيفة التشريعية من اختصاص السلطة التشريعية منفرده او بالاشتراك مع غيرها (الباز ، المرجع السابق ، صـ ٣٣٢)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكـان اول دسـتور يطبـق مبـدأ الفصـل بـين السـلطات هـو دسـتور كرومويـل فى انجلـترا في القـرن السـابع عشرـ فقـد اراد كرومويـل القضـاء عـلى اسـتبداد البرلمـان مـن خـلال الفصـل بـين البرلمـان والحكومـة ، بيـد أن أن دسـتور كرومويـل مالبـث أن أنـدثر بأنتهـاء عهـده ، ومـن ثـم اختفـت فكـرة الفصـل بـين السـلطات ، وجـاء مونتسـكيو فـدرس أفكـار مـن سـبقوه وتلقـف فكـر الفصـل بـين السـلطات وصـياغها في شـكل جديـد وعرضـها بوضـوح ، وانتهـى إلى بلورتهـا فقهيـا ، وقامـت الفكـرة عنـده عـلى اسـاس انـه توجـد فى الدولـة سـلطات ثلاثـة هـي : السـلطة التشرـيعية ، والسـلطة التنفيذيـة التـى تقـوم عـلى تنفيـذ القـانون اعـام ، والسـلطة القضـائية التـى تتـولى تنفيـذ القـانون الخـاص ، وانتهـى إلى انـه يجـب توزيـع هـذه السـلطات عـلى هيئـات مسـتقلة عـن بعضـها واصـبح اسـم مونتسـكيو قرينـا للفصـل بـين السـلطات ، وتـأثر بالمبـدأ ، الدسـتور الامـريكي الصـادر في ١٧٧٦ والدسـاتير التـى وضـعت منـذ قيـام الثـورة الفرنسـية عـام ١٧٨٩ وسـجله إعـلان حقـوق الإنسـان ، اذ ورد في المـادة ١٦ منـه : إن كـل جماعـة سياسـية لاتضـمن حقـوق الأفـراد ولا تفصـل بـين السـلطات لادستور لها (الباز ، المرجع السابق ، صـ١٣٤)

الأسس التي يقول عليها مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الديمقراطي:

* ضرورة وجـود ثـلاث سـلطات أساسـية في النظـام السـياسي ، وهـي السـلطة التنفيذيـة والسـلطة التشريعية والسلطة القضائية.

* تتمتـع إلى كـل سـلطة منهـا بصـلاحيات واختصاصـات أصـيلة ومحـددة في القـانون الاسـاسي (الدستور).

* تتمتـع كـل سـلطة منهـا باسـتقلال نسـبي عـن الأخريـات في عملهـا وفي آليـات اتخـاذ القـرارات وبمـا يسند لها من صلاحيات.

* لا يجـوز اسـتئثار أي سـلطة مـن السـلطات الـثلاث سـابقة الـذكر بصـلاحيات مطلقـة في تنفيـذها للمهـام الموكولـة لهـا ، بمعنـى أن هنـاك ضـماناً للحيلولـة دون الإحتكـار المطلـق للسـلطة في أي مجـال من المجالات حتى لا يتم الإستبداد باستخدامها.

* لا بـد مـن وجـود رقابـة متبادلـة وفعالـة بـين السـلطات الـثلاث ، بحيـث تمـارس كـل منهـا صـلاحياتها تحت رقابة السلطات الأخرى ولضمان التزام كل سلطة بحدودها.

* إن الفصـل المقصـود بـين السـلطات هـو الفصـل المتـوازن في توزيـع الصـلاحيات والمسـؤوليات ، مـع قيام قدر من التعاون فيما بينها لتنفيذ وظائفها في توافق وانسجام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* ويختلف مبدأ الفصل بين السلطات من نظام سياسي إلى آخر ، فهو فصل مرن في الأنظمة البرلمانية وفصل شبه جامد في الأنظمة الرئاسية وفصل أقرب إلى المرونه أو الجمود في الأنظمة المختلطة (التي تأخذ من أسس النظام البرلماني وأسس النظام الرئاسي) (شكر،١٩٩٤ ، ص٢٢)

أهمية مبدأ الفصل بين السلطات في النظم السياسية:-

يمكن اجمال اهمية ومبررات الاخذ بهذا المبدأ وتطبيقه فيما يلي :-

اولا: صيانة الحريات ومنع الاستبداد

من المسلم به ان تركيز السلطات وتجميعها في يد واحدة يؤدي إلى الاستبداد ومن ثم الاعتداء على حقوق الأفراد والنيل منها ، فالنفس البشرية تجنح بطبيعتها إلى الاستبداد إذا ما استأثرت بالسلطة وهي تنزع بطبيعتها إلى اساءة استعمالها وؤكد أحد كبار الساسة والمفكرين الانجليزوهو اللورد أكتون ، على ذلك بقوله إن السلطة مفسدة والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة كما يقول العالم الاجتماعي جوستاف لوبون " السلطة نشوة تعبث بالرؤوس (خليل ، المرجع السابق ص، ٣٧٣)

ولا ريب بأن تركيز السلطة في يد هيئة واحدة يؤدي الى الاستبداد ، لذا فإن توزيعها على هيئات متعددة يحول دون الاستبداد ، فالسلطة توقف السلطة Le pouvoir arrete le pouvoir عن طريق ما تملكه كل منهما إزاء الاخرى من وسائل الرقابة وعليه فإن هذا المبدأ يعد ضمانة اساسية ضد عسف السلطة ووسيلة لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم (شحا ، المرجع السابق ، صـ٢٩٨)

ثانيا: يعتبر هذا المبدأ احد عناصر الدولة القانونية

يشترط الفقه الدستوري لاعتبار دولة ما بأنها قانونية ، استنادها في تنظيم سلطاتها وتوزيع اختصاصاتها إلى مبدأ الفصل بين السلطات ، فقد أصبح من المبادىء الدستورية الرئيسية المسلم بها ، حيث تمارس كل سلطة اختصاصاً محدداً وعلى العكس فإن تركيز هذه الاختصاصات في يد واحدة سواء كانت هيئة او فرداً ، يعد دليلا على عدم شريعة هذه السلطة وعليه فإن تركيز كافة سلطات الدولة في قبضة واحدة من شأنه أن يخلع عن القانون حيدته وعموميته فمثلا اذا ما تركزت وظيفتي التشريع والتنفيذ في يد واحدة فإن بأمكان المشروع أن يسن تشريعاً لحالات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فردية بحته ، ويسرى ذات القول إذا ما تركزت وظيفتي التشريع والقضاء في يد واحدة إذ يكون بمقدور المشرع أن يسن تشريعاً بقصد تطبيقه على حالات معروضة فعلا امام القضاء ، الامر الذي يتعارض مع ما يجب أن تتمتع به القاعدة القانونية من سمة العمومية والتجريد أما اذا اسند ت وظائف الدولة إلى سلطات ثلاث ، فإن ذلك يعتبراً أحد سمات ركائز الدولة القانونية (خليل ،مرجع سابق ، ص٣٧٤)

ثالثاً: يؤدي هذا المبدأ إلى تقسيم العمل واتقانه

ويترتب على تقسيم وتوزيع وظائف الدولة على سلطات ثلاث تخصص كل سلطة بالمهام الموكولة إليها ، الأمر الذي يؤدي إلى اجادة كل سلطة لعملها واتقانه ، نظراً لإختصاص السلطة التشريعية بسن القوانين ، والسلطة التنفيذية بتنفيذ هذه القوانين والسلطة القضائية بتطبيق القوانين على المنازعات والقضايا التي تفصل فيها ، ولا يقصد بهذا الأساس الفصل التام بين هذه السلطات ، وإنما الفصل المشرب بروح التعاون فيما بينها ، ولذلك فإن هذا المبدأ يعتبر قاعدة من قواعد السياسة والحكم وهكذا فإن مضمون هذا المبدأ يتجلى باستقلال هذه السلطات وتوازنها ، مع وجود نوع من التعاون والرقابة المتبادلة بينها ، فإذا ما عن لإحداها الاستبداد او تجاوز اختصاصاتها امكن لغيرها من السلطات ان تردها الى جادة الصواب هما السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، بحيث تكون هاتان السلطتان هما محور الحديث عن التوازن والتعاون بين السلطات ومن ثم فإن التعاون يكون في حقيقته من السلطتين التشريعية والتنفيذية بشكل متبادل لأستقلال السلطة القضائية عن كل السلطتين التنفيذية والتشريعية (شكر،١٩٩٤ ، ص٢٥)

أشكال الفصل بين السلطات :-

يقسم الفصل بين السلطات إلى نوعين رئيسيين هما:-

١) الفصل التام:-

هو الفصل الذي يحقق فكرة الإستقلالية بين السلطات ، والذي يضمن استقلال كل سلطة عن غيرها من السلطات ، كفصل البرلمان (المجلس النيابي) عن الحكومة ،وفصل الحكومة ، والبرلمان عن الهيئة القضائية ، وهكذا يتم تحقيق المساواة ، والعدالة بين كافة السلطات الرئيسية داخل الدولة يعد الفصل المطلق أو الشديد بين السلطات مبدأ لم يكتب له النجاح ، ولم يكن من الممكن أن يتحقق ، لتعارضه مع وحدة السلطة في الدولة ، لذا يلزم أن تقوم بين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الهيئات التي تمارسها علاقات تعاون وتداخل فيما بينها ، وتوجه نشاطها جميعاً إلى الهدف المشترك.أخذ أول دساتير الثورة الفرنسية الصادر في ٣ سبتمبر ١٧٩١ بهذا التفسير الخاطئ لمبدأ الفصل بين السلطات ، حيث جعل كل سلطة من سلطات الدولة في عزلة تامة عن بقية السلطات ، وهو ما سار عليه أيضاً دستور السنة الثالثة الصادر عام ١٧٩٥ ، ولعل ما وقع من استبداد وقمع للحريات ، وممارسة أبشع صور الارهاب في ظل دستور ١٧٩١ الفرنسي ، ودستور السنة الثالثة ١٧٩٥ ، اكبر دليل على ان الفصل التام المطلق لا يحقق حريات الأفراد ولا يحميهم من الاستبداد. (صبري ،المرجع السابق، ص ٢٥)

٢) الفصل المرن:

هو الفصل الذي يساهم في تقسيم الادوار بين السلطات الرئيسية مع المحافظة على امكانية تطبيق التعاون بينها في العديد من القرارات التي تحتاج إلى مجموعة من المراحل حتى يتم اقرارها قانونياً ، وأيضاً يساهم في تطبيق التعاون الوظيفي بين السلطات ، مثل : اختيار وزراء من أعضاء البرلمان وتشكيل لجان مشتركة بين السلطات الرئيسية ونجد تطبيق هذا النوع من الفصل بين السلطات في الأغلب الأعظم من النظم السياسية.اردكومات الديمقراطية (حسين ، ٢٠٠٩ ، صـ٩٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

طبيعة الأنظمة السياسية

للنظـام النيـابي صـور عـددة و تتعـدد صـورة تبعـاً لأشـكال الحكومـات وفقـاً لطريقـة توزيـع سـلطة الدولـة في مجـالي التشـريع والتنفيـذ بـين الهيئـات السياسـية المختلفـة ، ومـا يقـوم بينهـا مـن علاقـات ، فقـد تقـوم العلاقـة بـين السـلطات الشرـعية والتنفيذيـة والقضـائية عـلى أسـاس الفصـل بينهـا ، مـع اخـتلاف في درجـة هـذا الفصـل ومـداه ، وقـد تقـوم العلاقـة عـلي أسـاس انـدماج السـلطات.(البنـا ، المرجـع السابق ، ١٤٠)

أولا:- النظام البرلماني

يقـوم النظـام البرلمـاني عـلى أسـاس الفصـل المـرن بـين السـلطات الـثلاث ، أي الفصـل بـروح التعـاون والرقابـة المتوازنـة بـين السـلطتين التشرـيعية والتنفيذيـة . ولـيس مـن السـهولة إعطـاء تعريـف دقيـق للنظـام البرلمـاني نظـراً لأن لـه صـوراً اشـكال مختلفـة، فالنظـام البرلمـاني لم يكـن نتيجـة دراسـات نظريـة وفقهيـة ، وإنمـا كـان وليـد ظـروف تاريخيـة وسـوابق عرفيـة نشـأت وتطـورت واسـتقرت في انجلـترا و النظـام البرلمـاني في صـورته العاليـة قـد أصـابه كثـير مـن التطـور في الوقـت الحـديث . ولـذا ذهـب الـبعض الى أنـه لا يوجـد (نظـام برلمـاني) محـدد الخصـائص ، وإنمـا (نظـم) أو حكومـات برلمـاني تتنـوع وتختلـف بـإختلاف الظـروف والعصـور . و يخضـع النظـام البرلمـاني لمبـادىء أساسـية ، وهـي مبـادىء مرنة ولكن يجب إحترامها حتي يمكن وصف هذه الأنظمة بأنها برلمانية (البنا ، المرجع السابق ، ١٦٠)

يعتبر النظـام البرلمـاني أكـثر الأنظمـة تطبيقـاً في الـديمقراطيات الغربيـة ، والنظـام البرلمـاني ارتـبط في نشـأته بالتجربـة البريطانيـة ، التـي أصـبحت مثـالاً للـدول أخـرى . أن النظـام البرلمـاني البريطـاني لا يعنى انه صالح للتطبيق فى كل زمان ومكان . (بدران ، ١٩٩٧ ، ٣٥٧)

ومن أهم خصائص النظام البرلماني مايلي :-

أولاً: تحول المجلس إلي برلمان :

تنطبـق هـذه الميـزة عـلى الـدول التـي تطـورت تطـوراً تاريخيـاُ بطيئـا - كبريطانيـا - الـدول التـي تبنـت النظـام البرلمـاني في اعقـاب ثـورة او انقـلاب ، او تلـك التـي اسـتوردت النمـوذج البريطـاني جـاهزاً ، لا تطبق عليها هذه الخاصية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النظام البرلماني في بريطانيا تطور بثلاث مراحل هامة ، تحول فيها النظام السياسي من نظام ملكي مطلق إلى نظام برلماني هذه المراحل هي :

١- المرحلة الاولى مرحلة الملكية المطلقة : حيث كان الملك هو المسئول الأول والاخير عن النظام السياسي بأجمعه ، فهو الذي يضع القوانين ، ويعين اعضاء السلطة التنفيذية ويختار القضاة ، دون معقب على مشيئته ، دون اعتراض على قراراته

٢- المرحلة الثانية ظهور مجلس ، تعدوا اعضاؤه، سلطات الملك المطلقة ، إلى أن نجح في أن ينتزع من الملك سلطة التشريع ، أي سن القوانين

٣- المرحلة الثالثة واخيراً انتهى الصراع بين الملك والمجلس لصالح المجلسي ، حيث تحمل المجلس شؤون الحكم ، وتحول المجلس إلى برلمان حقيقي ، يتولى السلطات الفعلية والقانونية ، ولم يعد يملك سلطته في ادارة شؤون الحكم ، فتحول إلى رمز الدولة ، دون أن يتدخل في الممارسة الفعلية للسلطة ، وبمعنى اخر اصبح البرلمان أقوى من الملك ومن ثم يمكننا القول بأن الخصيصة الاولى من خصائص النظام البرلماني هي أنه نظام سياسي يتم اختيار الحكومة فيه من ممثلي حزب الاكثرية في البرلمان ، وبذلك يضم البرلمان السلطتين التشريعية التنفيذية في نفس الوقت ولا يسعى الإنجليز إصطلاح البرلمان على كل مجلس نيابي ، بل يطلقونه على المجلس النيابي الذي يتم اختيار رئيس الحكومة وبعض الوزراء من بين اعضائه ، اي ان رئيس الوزراء وبعض اعضاء الحكومة يجب ان يكونوا في ذات الوقت اعضاء البرلمان . (بدران ، المرجع السابق ، ٣٥٧)

ثانياً : انقسام السلطة التنفيذية إلى قسمين :

من أبرز خصائص النظام البرلماني إنقسام السلطة التنفيذية إلي قسمين هما :

١ – **رئيس الدولة** ، سواء أكان ملكاً أو رئيساً للجمهورية يعتبر ، غير مسئول سياسياً عن شئون الحكم ، وبالتالي فليس له سلطات فعلية بل مجرد سلطة إسمية .

٢- **رئيس مجلس الوزراء** ، الذي يباشر السلطة التنفيذية مع زملائه الوزراء ، وكذلك هو مسئول سياسياً أمام البرلمان . (بدران المرجع السابق ، ٣٦٠)

ثالثا : رئيس الدولة هو الذي يعين رئيس الحكومة :

من اهم مميزات النظام البرلماني أن يتم تعيين رئيس الحكومة بواسطة رئيس الدولة . فإذا قام الناخبون بإختيار رئيس الحكومة بالإنتخاب المباشر ، أو غير المباشر ، كان النظام رئاسياً . وإذا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

انتخب البرلمان رئيس الحكومة كان النظام حكومة جمعية . والنقطة الجوهرية هي اختيار رئيس الحكومة وهي التي تحدد عادة طبيعة نظام الحكم و برلماني أم رئاسي او مجلسي. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٦٠)

رابعا: رئيس الحكومة هو الذي يعين الوزراء :-

اهم الخصائص المميزة للنظام البرلماني ، الاختلاف بين الوزير الاول (رئيس الحكومة) وباقي الوزراء . فرئيس الحكومة يعينه رئيس الجمهورية . اما الوزراء فإنهم لا يعينون إلا بعد تعيين رئيس الحكومة ، وبواسطته و صحيح من الناحية الرسمية البحتة ، يصدر قرار تعيين الوزراء بواسطة رئيس الدولة ، غير أن اختيار هؤلاء الوزراء يتم عن طريق رئيس الحكومة ، و لا يمنع أحيانا من ممارسة رئيس الدولة لبعض الضغوط ليقوم رئيس الوزراء باختيار وزير بعينه. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٦١)

خامسا: الوزارة هيئة جماعية متضامنة:-

الهدف من نقل سلطات الملوك إلى السلطة التنفيذية ، هو نقل السلطة من فرد إلى جماعة أو هيئة متضامنة في مسئوليتها الوزارية. كان الملك في النظام القديم ، هو السلطة التنفيذية ، فإن النظام البرلماني قد عهد بهذه المهمة الى مجلس الوزراء بأكمله ، حيث يكون (رئيس الحكومة) زميلاً بين زملاء متساوين. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٦٥)

سادساً: الوزراء يكونون عادة أعضاء في البرلمان:

يكون للوزراء في النظام البرلماني دور مزدوج فهم ليسوا وزراء فقط ، وانما المضاف البرلمان كذلك. ولما كان البرلمان في بريطانيا يضم كلاً من مجلس العموم ومجلس اللوردات ، لذلك جرى العرف على أنه يكفي أن يكون الوزير عضواً في أيهما ، على ألا يقل عدد الوزراء المختارين من بين أعضاء مجلس اللوردات عن ثلاثة. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٦٨)

سابعاً: مسئولية الوزارة امام البرلمان:-

لما كانت الوزارة في النظام البرلماني هي التي تباشر السلطة التنفيذية لذلك وجب أن تكون مسئولية أمام البرلمان . وتحرص الدساتير المكتوبة والأعراف الدستورية كذلك على التأكيد على أن رئيس الدولة يمارس السلطة بواسطة الوزارة ومجلس الوزراء . كما تنص الدساتير أيضاً على أن مجلس الوزراء هو المهيمن على شئون الدولة وأنه – وليس رئيس الدولة – هو الذي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يضع السياسة العامة للدولة ويقوم بتنفيذها تحت رقابة ومتابعة البرلمان. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٧٠)

ثامناً: دعوة البرلمان للإنعقاد وفضه وتأجيله بواسطة رئيس الدولة:-

لـرئيس الدولـة في النظـام البرلمـاني الحـق في دعـوة البرلمـان إلى الإنعقـاد ، وكـذلك فـض أو إنهـاء دور الانعقاد للبرلمان(بدران ، المرجع السابق ، ٣٧٣)

تاسعاً: التصديق على القوانين بواسطة رئيس الدولة:-

رئـيس الدولـة في النظـام البرلمـاني حـق الإعـتراض عـلى القـوانين التـي يقرهـا البرلمـان. ويتعـين في هـذه الحالـة رد القـانون للبرلمـان للتعـديل او إلغـاء فـإن أصر البرلمـان عليـه ، بأغلبيـة خاصـة ، التـزم رئـيس الدولة بإصدارهذا القانون ونشره. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٧٦)

عاشراً: حل البرلمان بناء على نصيحة رئيس الحكومة:

إذا سـحب البرلمـان ثقتـه بالحكومـة ، وفي هـذه الحالـة تسـتقيل الحكومـة وإمـا أن يطلـب رئـيس الحكومـة مـن رئـيس الدولـة حـل البرلمـان وإعفـاء الحكومـة معـاً . ولقـد جـرت التقاليـد في بريطانيـا عـلى أن تظـل الحكومـة قائمـة إلى أن يتكـون المجلـس الجديـد . وهـذا يعنـي في الحقيقـة إحالـة الفصـل في الخلاف بين الحكومة والبرلمان إلى الشعب. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٧٧)

الحادي عشر: الحكومة ككل مسئولة بطريقة غير مباشرة أمام الناخبين:-

في النظـام البرلمـاني تكـون الحكومـة جميـع اعفائهـا مسـئولة مسـئولية غـير مبـاشرة أمـام هيئـة النـاخبين . فأغلـب الـوزراء في النظـام البرلمـاني يكونـون عـادة أعضـاء في المجلـس النيـابي لأنهـم منتخبـون إنتخابـا مبـاشراً في دوائـرهم الإنتخابيـة. ومـن ثـم فـإن الـوزراء الأعضـاء في البرلمـان يكونـون مسـئولين عـن أعمالهـم النيابيـة أمـام هيئـة النـاخبين في الـدائرة . ومـن المعـروف أن الحكومـة في مجموعهـا مسـئولة مسـئولية مبـاشرة أمـام البرلمـان ، أمـا مسـئوليتها أمـام النـاخبين فمسـئوليتها غـير مبـاشرة ، لأن النـاخبين لا يختارون الحكومة مباشرة. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٧٩)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الثاني عشر: البرلمان ككل يتكون من الحكومة والمجلس:-

من المعروف أن المجلس النيابي في النظام البرلماني لا يتحول إلى برلمان بالمعنى الإصطلاحي له ، إلا إذا كان الوزراء (أو أغلبهم) اعضاء في البرلمان . ومن ثم فإن المجلس يطلق Assembly يطلق على السلطة التشريعية التي لا يشارك أعضاؤها في الحكم ، فإذا شارك اعضاؤها في الحكم انقلب المجلس إلى برلمان Parliament.

(بدران ، المرجع السابق ، ٣٨٢)

الثالث عشر: البرلمان هو مركز الثقل في النظام السياسي:-

إن تداخل السلطتين التشريعية والتنفيذية في داخل البرلمان هو الذي يعطي للبرلمان المركز الأسمي في النظام السياسي . فالبرلمان هو المسرح الذي تمثل على خشبته الدراما السياسية وهو المنبر الذي تتصارع فيه آمال وطموحات الأمة ، وهو المدرسة التي يتعلم فيها ، ومنها ، السياسيون القدامى والجدد ، أبجديات السياسة. وحتى ينجح النظام البرلماني يجب على الحكومة ألا تغضب إذا تحدى البرلمان برامجها وسياساتها ، أو تجهل للنقد الذي يوجهه البرلمان إلى إدارتها . وعلى المجلس من ناحية أخرى ألا يخضع لإغراء سلب السلطة من الحكومة. (بدران ، المرجع السابق ، ٣٨٥)

ثانيا: النظام الرئاسي:-

نبحث أولا أهم الخصائص الأساسية للنظام الرئاسي ثم بعد ذلك نبين أوضح الأمثلة لهذا النظام وهو النظام القائم في الولايات المتحدة الامريكية.

أولاً: الخصائص الاساسية للنظام الرئاسي:

يقوم النظم الرئاسية على دعامتين أساسيتين تتفرع عنهما مجموعة خصائص ثانوية.

الخاصية الأولى: يكون رئيس الدولة منتخب من الشعب يستأثر بالسلطة التنفيذية.

الخاصية الثانية: الفصل المطلق بين السلطات (نستعمل تعبير السلطات سيراً مع ما جرى عليه العمل).

و الخاصية الأولى تعني رئيس الدولة في الأنظمة الرئاسية ينتخب انتخاباً مباشراً من الشعب وليس مثله كمثل أعضاء المجلس الإتحادي في حكومة الجمعية حيث ينتخب هؤلاء من قبل ممثلي الشعب ، كذلك فإن مثله ليس كمثل رئيس الدولة في الأنظمة البرلمانية كما سنرى فيما بعد . وهو يسود ويحكم في نفس الوقت . وانتخاب الرئيس من الشعب مباشرة يجعل له صفة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمثيلية عن الشعب ويعطيه حق التكلم باسمه والتعبير عن إرادته كذلك فإن هذا الإنتخاب هو المبرر الاساسي لأن يكون الرئيس في هذا النظام هو رئيس الدولة ورئيس السلطة التنفيذية في ذات الوقت . فهو الذي يجمع بين يديه كافة الوظائف التنفيذية داخل الدولة وهو وإن كان لا يقوم بها. (الجمل ، المرجع السابق ، ص ١٥١)

يقوم النظام الرئاسي على دعامتين اساسيتين:

الدعامة الاولى: فردية السلطة التنفيذية ومباشرة رئيس الجمهورية للسلطات الفعلية.

الدعامة الثانية: توازن واستقلال السلطات العامة مع الفصل بينها.

يقوم النظام البرلماني وكذلك على الفصل المرن والتعاون بين السلطات على عنصر ـ ثنائية السلطة التنفيذية ، فيكون هناك من ناحية أولى رئيس الدولة غير شخص رئيس الوزارة ، ولا يملك رئيس الدولة من السلطة إلا جانبها الإسمى ، ويكون هناك من ناحية ثانية وزارة مسئولة تملك سلطات فعلية في شؤون البلاد. (الجمل ، المرجع السابق ، صـ ١٧٣ وما بعدها)

الدعامة الثانية: توازن واستقلال السلطات العامة مع شدة الفصل بينها.

يقوم النظام الرئاسي اولاً على أساس الفصل التام بين سلطات الدولة ومن ثم على الفصل بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية بنفسه مباشرة يسانده عدد من الأجهزة في الدولة الحديثة إلا أن هذه الاجهزة جميعاً تعمل تحت اشرافه وتأتمر بأمره وتسأل أمامه وهو المسؤول الأول عنها أمام الرأي العام. لا يوجد مجلس وزراء في النظام الرئاسي وإنما يوجد معاونون للرئيس سواء وزراء او سكرتيرين أو غير ذلك وهؤلاء المعاونون يقوم الرئيس بتعيينهم ويتحمل مسؤولية اختيارهم أمام الشعب وكذلك فهو وحده الذي يستطيع عزلهم وتعيين غيرهم. الرئيس في النظام الرئاسي يتمتع بسلطات كبيرة وواسعة ، وهذا هو ما دعا الفكر السياسية أن يطلق على هذا النظام اسم النظام الرئيسي ـ (كما يفضل الأستاذ الدكتور محمود حافظ) نسبة إلى رئيس الدولة وتعبيراً عن أهمية رئيس الدولة في هذا النظام. أما الخاصية الثانية في النظام الرئاسي وهي الفصل المطلق بين السلطات فإنها تبدو واضحة من استقلال كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية والقضائية عن الأخرى السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية تستهمد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سند وجودها من الشعب مباشرة والشعب هو الذي ينتخب الرئيس الذي يمثل السلطة التنفيذية يملكها ، وهو الذي ينتخب أعضاء المجالس التشريعية . ولا سلطات لكل من السلطتين على الأخرى. (صبري ، المرجع السابق ، صـ ٢٤١)

أهم خصائص النظام الرئاسي:-

أولاً: وحدة الجهاز التنفيذي: حصر السلطة التنفيذية في رئيس منتخب من الشعب:-

يقوم النظام الرئاسي بوحدة السلطة التنفيذية بحيث تتكون من عنصر واحد فقط تنحصر فيه جميع الاختصاصات ، هو رئيس الجمهورية . وانتخاب رئيس الجمهورية من الشعب يزيد من نفوذه وقوته . كما هو الحال في انتخاب رئيس الولايات المتحدة الامريكية حيث ينتخب من الشعب على درجتين ، وأن انتخابه أصبح في الواقع بمثابة انتخاب على درجة واحدة نظرا لوجود حزبين كبيرين منظمين. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٢)

ثانيا: الفصل الجامد بين السلطات:

يتميز النظام الرئاسي كذلك بالفصل الجامد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية . وهو يعني الفصل بينهما إلى أقصى حد ممكن ، ولكنه ليس فصلاً تاماً مطلقاً.

القاعدة العامة (استقلال كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية) ، وذلك يعني أن البرلمان يعمل بشكل منفرد دون مشاركة من السلطة التنفيذية ، وكذلك الحكومة مستقلة بشكل كامل عن السلطة التشريعية. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٣)

استثناء على هذه القاعدة العامة:-

لما كان أوضح مثال لتبني النظام الرئاسي هو الولايات المتحدة الامريكية فمن أبرز وأهم الاستثناءات الواردة على القاعدة العامة ما يلي:-

١- **حق الاعتراض (الفيتو)** : حيث قرر الدستور الامريكي واعطى الرئيس حق الإعتراض على القوانين الصادرة من البرلمان.

٢- **الإقتراح التشريعي والمالي:-** كذلك منع المشروع الدستوري للرئيس حق تقديم رسائل وتوصيات إلى البرلمان (يحيى الجمل ، المرجع السابق ، صـ ١٧٣)

ثالثا: النظام المجلسي (نظام حكومة الجمعية النيابية):-

يتميز نظام حكومة الجمعية النيابية على اساس إسناد وظيفتي التشريع والتنفيذ إلى البرلمان ، لقيام البرلمان بنفسه بوظيفة التنفيذ ، فإنه يترك مباشرة هذه الوظيفة إل لجنة خاصة تباشرها بإسمه وتحت إشرافه ومراقبته . وهذه اللجنة يتألف منها الوزراء. (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٣١١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا يعدو أن يكون هؤلاء الوزراء – في نظام حكومة الجمعية – مجرد تابعين للبرلمان فيباشروا مهام سلطتهم طبقا لتوجيهات البرلمان وإرشاداته ، فالبرلمان وحده الذي يملك حق تعيينهم وحق عزلهم . فان شاء ابقاهم وان شاء عزلهم ، الأمر الذي يجعل هؤلاء الوزراء تابعين للبرلمان في كل ما يسند اليهم من اختصاص . (رسلان ، المرجع السابق، ٩٣)

إن البرلمان يختص في نظام حكومة الجمعية بالوظيفة التشريعية وتختص الهيئة التنفيذية بالوظيفة التنفيذية تحت اشراف البرلمان مراقبته ، و بالنظر إلى مدى الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات – إن نظام حكومة الجمعية يقوم على أساس عدم المساواة وعدم التوازن بين الهيئة التشريعية والهيئة التنفيذية ، اذ يقوم هذا النظام على ترجيح كفة السلطة التشريعية الممثلة في البرلمان على كفة السلطة التنفيذية الممثلة في الحكومة ويكون للهيئة الشرعية مركز الصدارة والرجحان بالنسبة للهيئة التنفيذية الثانية. (الدبس ، المرجع السابق ، صـ ٢٤٦)

خصائص النظام المجلسي أو حكومة الجمعية.

خضوع الحكومة للبرلمان:

تميز نظام حكومة الجمعية بخاصيتين أساسيتين تتعلقان بمدى خضوع الحكومة للسلطة التشريعية وهيمنة الاخيرة على الأولى:

أ- فمن حيث اختيار أشخاص الهيئة التنفيذية (الحكومة) :

البرلمان في النظام المجلسي- هو الذي يتولى تعيين أفراد الحكومة ، يتولى وذلك تعيين الوزراء ما دام أن أعضاء الحكومة يخضعون جميعهم في الحالتين رقابة للبرلمان ، وكما يملك البرلمان حق تعيينهم أيضاً حق عزلهم فهو ان شاء ابقاهم وان شاء عزلهم . الامر اذن متروك لسلطة البرلمان . (شيحا ،المرجع السابق ، ص ٣١٥)

ب-أما من حيث التصرفات التي تجريها الهيئة التنفيذية:

فيلاحظ ان جميع التصرفات الصادرة عن الهيئة التنفيذية تخضع لإشراف ورقابة وتوجيه الهيئة أي البرلمان . ويترتب على ذلك أنه يجوز للبرلمان أن يعدل ، وأن يلغي الأعمال الصادرة عن الهيئة التنفيذية ، دون أن يكون لهذه الأخيرة الحق في الإعتراض أو حتى في الإستقالة اعتراضاً منها على تدخل الهيئة النيابية أي البرلمان في شأنها والتعقيب على أعمالها. تعد فرنسا من ابرز

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

واهـم الـدول الـدول التـي أخـذت بهـذا النظـام بعـد قيـام الثـورة الفرنسـية عـام ١٧٨٩ م واطلـق عليـه اسـم نظـام (حكومـة الجمعيـة) وعـاودت الاخـذ بـه مـرة اخـرى في ١٨٤٨ وعـام ١٨٧١ و تجميـع السـلطات الـثلاث في يـد سـلطة واحـدة يـؤدي إلى اسـتداد السـلطة وطغيانهـا مـما يـنعكس سـلبا عـلى الحريـات والحقـوق الأفـراد وهـذا يتعـارض – قـولاً واحـداً – مـع متطلبـات ومبـادئ الديمقراطيـة واكـبر دليـل عـلى ذلـك مـا حـدث في فرنسـا عـام ١٧٩٢ عنـدما سـيطر (روبسـبير) عـلى الجمعيـة الوطنيـة وكـان ذلـك أحـد أهـم مظـاهر الإسـتبداد الفـردي والطغيـان بالسـلطة حيـث اتسـم حكمـه بالتضـيق عـلى الحريـات والحقـوق العامـة وطغيـان عـلى حقـوق الشـعب. لم يقتصر تطبيـق نظـام حكومـة الجمعيـة عـلى الأنظمـة السياسـية الفرنسـية التـي أشرنـا إليهـا وإنمـا أخـذت بهـذا النظـام عـدد مـن الـدول فرنسـا عـام ١٩٢٠ ، وبعـض دسـاتير الولايـات الأعضـاء في الاتحـاد الفـدرالي الجرمـاني مثـل دسـتور بروسـيا ، ودسـتور بافاريـا. كـما أخـذت بـه أيضـا تركيـا في دسـتورها عـام ١٩٢٤ ، والـذي جمـع السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة في يـد البرلمـان الـذي يختـار رئـيس الجمهوريـة والـوزراء ويعـزلهم وكذلك سويسرا (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٣١٧)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

الفصل بين السلطات والأنظمة السياسية

يعتبر تطبيق بمبدأ الفصل بين السلطات ضمانة ضرورية للحريات بصفة عامة فقد اثبت التاريخ – على ما بين مونتيسكيو – ان كل إنسان يتمتع بسلطة يسئ استعمالها ، اذ يتمادى في استعمالها حتى يجد من يوقفه عند حده . إن الفضيلة نفسها في حاجة إلى حدود يجب ان يقوم النظام بإجراءات للحد من اساءة استعمال السلطة على اساس ان السلطة توقف السلطة. (البنا ، المرجع السابق ، ص ٤١.)

مبدأ الفصل بين السلطات بمعنى أ كثر من مجرد توزيع السلطة. فتوزيع السلطة يعني امراً واحداً هو تعدد الهيئات الحاكمة . وإن تركيز السلطة كلها في يد فرد او هيئة واحدة من شأنه ان يؤدي إلى اساءة استعمال السلطة والى الطغيان والإستبداد ، الا أن توزيع السلطة لا يحقق الحرية بذاته ، اذ قد يكون المقصود منه مجرد تخفيف العبء عن كاهل رئيس الدولة ، خاصة بعد اتساع نشاطهم وواجباتهم . فقد ظهرت ضرورة توزيع السلطة بتقدم المدنية وتعدد مشاكل الدولة الحديثة وعجز الحكام عن معالجتها بمفردهم ، الأمر الذي أدى بهم الى النزول تدريجيا عن بعض اختصاصاتهم وإقامة هيئات بجانبهم تشاركهم الحكم . وأصبح لهذه الهيئات مع الزمن سلطات فعلية . ثم ساعد على ذلك ظهور المبادئ الديمقراطية الحرة وانتشار الدعوات لحماية حياته الحريات والحقوق الفردية من تعسف السلطة. (بركات ، المرجع السابق ، صـ ٢٧٤)

تقوم الأنظمة السياسية على أساس شامل وهو مبدأ الفصل بين السلطات . واذا كان معنى هذا المبدأ يقضي- بتوزيع وظائف الدولة على هيئات تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرتها لوظائفها ، ومن الملاحظ يلاحظ أن هذا المبدأ قد اختلفت الدول في تفسيره . فتنوعت تبعا لذلك أساليب تطبيقه حسب النظرة على مدى العلاقة التي تنشأ بين كل سلطة وغيرها من السلطات العامة. فقد تأخذ بعض الدور بنظام التعاون بين السلطات وذلك بقيام علاقة تعاون ورقابة متبادلة بينها وهنا نكون إزاء ما يطلق عليه بالنظام البرلماني. (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٣)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فقد تأخذ بعض الدول بمبدأ الإستقلال التام بين السلطات التشريعية والتنفيذية وعدم التعاون بينها في ممارسة وظائفها . فتكون إزاء ما يطلق عليه بالنظام الرئاسي وقد تأخذ بعض الدول بنظام ادماج السلطات وتبعية الهيئة التنفيذية للهيئة التشريعية فتخص هذه الهيئة الأخيرة بالجانب الأكبر من السلطة عن الهيئة الأولى وهنا نكون إزاء ما يطلع عليه النظام المجلسي- أو حكومة الجمعية. (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٣)

أولاً: موقف النظام البرلماني من مبدأ الفصل بين السلطات:-

موقف النظام البرلماني بالنسبة لمبدأ الفصل بين السلطات يقوم على التوازن والتعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، فهو يفترض المساواة بينهما فلا تسيطر أو تطغي إحداهما على الأخرى.وعلى هذا النحو يعتبر النظام البرلماني هو المثال الانجح المعبر عن المفهوم الصحيح لمبدأ الفصل بين السلطات كما تصوره مونتيسكيو : فصل بين السلطات مع وجود قدر من التعاون بينها وقيام قدر من الرقابة المتبادلة في بين السلطات. (الجمل المرجع السابق ، ص ١٧٠.)

والنظام البرلماني لم ينشأ – كما سبق ورأينا – مرة واحدة ، وانما كان وليد ظروف تاريخية وسوابق عرفية نشأت وتطورت وازدهرت واستقرت في انجلترا . وإذا كانت أصول النظام البرلماني قد استقرت في انجلترا على النحو السابق إلا أن هذا النظام قد انتقل منها الى غيرها من الدول واتخذ ألواناً واشكال مختلفة من حيث التطبيق غير أن هذا الخلاف لا يمس في حقيقته سوى الجزئيات والتفصيلات الخاصة بهذا النظام دون أصوله أو عمومياته يتكون للنظام البرلماني عنصرين اساسيين: أولهما ثنائية السلطة التنفيذية ، والآخر التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. (الجمل ، المرجع السابق ، ص ١٧٧)

الركن الأول ثنائية السلطة التنفيذية:

تتكون السلطة التنفيذية في النظام البرلماني من طرفين:

أ- رئيس دولة غير مسؤول.

ب- وزارة مسؤولة أمام البرمان.

استناداً على خصائص النظام البرلماني نجده يقوم على عنصرين اساسيين هما:

العنصر الاول: ثنائية السلطة التفيذية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العنصر الثاني: التوازن والتعاون بين السلطات.

العنصر الأول:-

ثنائية السلطة التنفيذية في النظام البرلماني

تتكون السلطة التنفيذية في النظام البرلماني من جهازين متميزين عن بعضهما البعض ، وهما رئيس الدولة والوزارة .

أولا: رئيس الدولة:-

يختلف رئيس الدولة في النظام البرلماني – ملكاً كان أو رئيساً للجمهورية – عن شخص رئيس الوزراء فملاهما متميز عن الآخر بشخصيته وسلطاته ومسؤولياته. **وإذا كان دور رئيس الدولة في النظام البرلماني محدوداً بالمقارنة لمثيله في النظام الرئاسي فإن الفقه ما زال مختلفاً حول نطاق وتعريف يشكل دقيق الدور اتساعاً تضيقاً على النحو التالي:**

- رأي يقرر سلبية دور رئيس الدولة في النظام البرلماني لأن اختصاصات رئيس الدولة في هذا النظام لا يتعد الحفاظ على التوازن بين السلطات بشكل صحيح . لذا فدوره هنا أدبي محض مجرد من أية سلطة فعلية، ويدعم هذا الرأي موقفهم بالحجج التالية: (الخطيب ، ١٩٩٩ ، ص ٣٧٥)

١- الوزارة هي السلطة الفعلية في النظام البرلماني والمسؤولة عن ادارة شؤون الحكم ام رئيس الدولة ولأنه رئيس الدولة غير مسؤول سياسياً بوجه عام ، فلا يحق له بالتالي مباشرة السلطة الفعلية في الحكم طبقاً لقاعدة حيث تكون المسؤولية تكون السلطة.

٢- إن الملك (رئيس الدولة) في بريطانيا وهي مهد النظام البرلماني لا يقوم بأي دور فعال في شؤون الحكم. وكل ما له هناك هو الحفاظ على التعاون والتوازن بين السلطات بإعتباره شعاراً ورمزاً لوحدة الدولة. كل ذلك يأتي من خلال القاعدة القائلة بأن الملك يملك ولا يحكم. (الخطيب ، ١٩٩٩ ، ص ٣٧٩)

- الرأي الثاني يرى أن اشتراك رئيس الدولة – ملكاً كان أو رئيسا للجمهورية –في ادارة شؤون السلطة مع الوزارة لا يتعارض مع النظام البرلماني بشرط وجود وزارة مستعدة لتحمل مسؤولية تدخله في شؤون إدارة الحكم. (الخطيب ، ١٩٩٩ ، ص ٣٨٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا: الوزارة:-

الـوزارة هـي العنصر الثـاني في السـلطة التنفيذيـة – وهـي كـما ذكرنـا – المحـور الرئيسي الفعـال المسـؤول في هـذا الميـدان سـواء وكانـت مسـؤولية تضـامنية لهيئـة الـوزارة بكاملهـا ، أم مسـؤولية فرديـة تقع على كل وزير على حده. (الجمل ، المرجع السابق ، ٣٧٦.)

تتكـون الـوزارة مـن الـوزراء رئيسـاً ، ومـن عـدد مـن رئـيس الـوزراء حسـبما تقتضـيه الحاجـة والمصـلحة العامـة . ويجتمعـون في مجلـس واحـد متجـانس ومتضـامن يسـمى مجلـس الـوزراء رسـم السياسـة العامـة للحكومـة ادارة شـئون الـبلاد هـذا ويـذهب الـرأي الغالـب مـن الفقـه الى أنـه لـيس هنـاك مـا يمنع مـن حضـور رئـيس الدولـة أثنـاء اجـتماع مجلـس الـوزراء . ولكـن بشرط عـدم احتسـاب صـوته مـن ضمن التصويت. (الخطيب ، المرجع السابق ، ص ٣٧٨.)

العنصر الثاني: التوازن والتعاون بين السلطات:-

النظـام البرلمـاني الأصـيل يسـتهدف التعـاون والتـوازن بـين سـلطتين مسـتقلتين ، فقـد أثبـت التطـور أن هـذا التـوازن لا يـنجح التطبيـق أم لصـالح البرلمـان أو لصـالح الـوزارة ، وأن القواعـد الفنيـة للحكومـة البرلمانيـة قـد تختفـي عمـلاً أو تأخـذ مـدلولات جديـدة . ويرجـع ذلـك إلى عوامـل عديـدة ، وأخصـها التقـدم الـديمقراطي ، وتطـور نظـام الاحـزاب السياسـية . فقـد أدى تقـدم المبـدأ الـديمقراطي الـذي يجعـل السـيادة للشـعب وحـده إلى اضـعاف سـلطة رئـيس الدولـة ، وأن يصـبح البرلمـان صـاحب الكلمـة العليـا في إدارة شـئون الـبلاد والحكـم بحيـث اختـل التـوازن بـين السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة واقـترب النظـام البرلمـاني في تطبيـق مـن النظـام المجلسي أو الحكومـة الجمعيـة وهـو مـا ظهـر واضـحا في معظـم الدسـاتير الأوربيـة التـي وضـعت غـداة الحـرب العالميـة الأولى. (الجمال ،المرجع السابق ، ص ١٧٠)

ثانياً: موقف النظام الرئاسي من مبدأ الفصل بين السلطات:-

يقـوم النظـام الرئـاسي عـلى أسـاس مبـدأ الفصـل المـرن بـين السـلطات فتتـولى كـل سـلطة الوظيفـة المسـندة إليهـا اسـتقلالاً وعـلى قـدم مـن المسـاواة والتـوازن ومـن ثـم يمكـن القـول بأنـه إذا كـان النظـام البرلماني يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات مع وجود نوع من التعاون المتبادل بين كل من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، فإن النظام الرئاسي يقوم على أساس الفصل التام – بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، فتمارس كل منها الوظيفة المسندة إليها استقلالاً عن السلطات الاخرى. (بدران ، المرجع السابق، ص ٣٦٨)

الولايات المتحدة الاميركية تعد المثال التقليدي للنظام الامريكي ، بل وتعتبر بحق – مهد هذا النظام ونشأته. ويعرف البعض النظام الرئاسي بأنه نظام الفصل بين السلطات مع ترجيح كفة السلطة التنفيذية . وعليه فإن النظام الرئاسي – في مبادئه الأساسية – يقيم العلاقات بين السلطات على أساس المساواة والتوازن بينهما فالسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية تتعادلان في مصدرهما (وهو الانتخاب الشعبي) وتستأثر كل منهما بممارسة اختصاصاتها دون رقابة او سيطرة من السلطة الأخرى ، كقاعدة ، فالنظامان البرلماني والرئاسي يقومان في أساسهما على التوازن بين السلطات ، وإن كان كل منهما يتبع طريقة مختلفة لاقامة التوازن بين السلطات .
(البنا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٠)

ومن مبادئ النظام الرئاسي ، وإن كان التطبيق العملي قد أدى في كثير من الأحوال إلى رجحان الدولة كفة الرئيس ، خاصة مع الأتجاه المعاصر نحو تقوية السلطة التنفيذية . ولكن كثيرا ما يؤدي هذا النظام إلى رجحان كفة البرلمان ، خاصة إذا لم تكن لحزب الرئيس الأغلبية البرلمانية ، أو إذا لم يكن للرئيس من قوة الشخصية إدارة شئون البلاد مايمكنه من فرض زعامته على الرأي العام وعلى أعضاء حزبه في البرلمان ، وهو ما يحدث مرات عديدة في نظام الحكم الأمريكي.
(الحلو ، المرجع السابق ، صـ ٣١٠)

إن نجاح نظام حكم في دولة معينة لا يعني نجاحه بالضرورة في دولة اخرى . ويلزم التحذير من المخاطر التي تنجم عن نزعة التقليد للأنظمة السياسية الأجنبية في غير مراعاة لما يوجد من خلاف في ظروف البيئة السياسية والاجتماعية واقتصادية بين البلد الذي ينقل النظام السياسي والبلد الذي ينقل عنه . لقد تمكن النظام الرئاسي في الولايات المتحدة في كثير من الأحيان ، من تحقيق التعاون بين الرئيس والكونجرس بفضل نظام الحزبين المتبع في الدولة ، وإذا كانت الولايات المتحدة تنعم بالإستقرار السياسي ، ولم يؤدي رجحان كفة رئيس الجمهورية إلى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإستبداد والطغيان ، فإن ذلك يرجع الى رقي الوعي السياسي والاجتماعي وتأصل روح الحرية في نفوس الشعب وإلى أ ن الحكومة تحسب لقوة الرأي العام وقوة المعارضة حساباً كبيراً.

(البنا ، ، المرجع السابق ، ص ٣٩٠)

ثالثا: موقف النظام المجلسي (نظام حكومة الجمعية النيابية) من مبدأ الفصل بين السلطات.

إن تجميع السلطات في يد سلطة واحدة ينقص من سلفات الحكومة يمثل تعارضا واضحاً وجلياً مع مبدأ الفصل بين السلطات ، وقد أكدت تطبيقات هذا النظام في كل من فرنسا وتركيا لا سيما إن هذا النظام ينقص من سلطات الحكومة ويضعفها مما يجعلها تابعة بشكل مباشر للبرلمان وبالتالي يؤدي ذلك إلى استبداد وطغيان أحد السلطات على الأخرى مما يتعارض مع جوهر الديمقراطية وهي حكم الشعب ومبدأ الفصل بين السلطات بشكل كبير وواضح ، ويشير أغلب الفقه إلى الفشل الذريع لهذا النظام في أغلب الدول التي إخذت به. (الباز ، المرجع السابق ، صـ ٣٦١)

نظام حكومة الجمعية انعكاساً لمبدأ سيادة الأمة وعدم إمكان تقسيمها ، بحيث تعطي الهيئة المنتخبة الحق في تمثيل الشعب والتعبير عن إرادته . أما عندما لا تستطيع الهيئة المنتخبة القيام بجميع هذه الوظائف المختلفة ، فإنها تعهد بالوظيفة التنفيذية إلى هيئة تكون في مركز التابع للسلطة التشريعية وبالتالي فإن نظام حكومة الجمعية يكرس مفهوم تبعية السلطة التنفيذية إلى السلطة التشريعية ، ولذلك سميت بحكومة الجمعية أي الحكومة التي تعين لتنفيذ سياسات الجمعية المنتخبة. (الخطيب ، المرجع السابق ، صـ ٣٨٩)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني:-

العلاقة الإرتباطية بين فصل السلطات والنظامين السياسيين البريطاني والفرنسي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني :

العلاقة الإرتباطية بين فصل السلطات والنظامين السياسيين البريطاني والفرنسي

يعنى مبدأ الفصل بين السلطات عن توزيع وظائف سلطات الدولة الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية على هيئات متعددة مختلفة ، تستقل كل منها عن الاخرى استقلالا تاما ، وعدم تركيز هذه الوظائف في يد واحدة ، فالسلطة التشريعية تباشر امور التشريع والقوانين السلطة التنفيذية تضطلع بمهمة تنفيذ القانون ، وتقوم السلطة القضائية بمهمة تطبيق القانون على القضايا المعروضة عليها سواء كانت بين الافراد بعضهم بعضا او بينهم وبين الدولة (ليله ، ١٩٦٩ ، صـ ٥٥)

ويتضح من ذلك ان مضمون المبدأ الفصل بين السلطات يدور حول فكرة اساسية هي عدم تركيز السلطات في قبضه شخص او هيئة واحدة وبهذا المعنى يعتبر مبدأ فصل السلطات قاعدة جوهرية من قواعد فن ورسم السياسة ويرى جانب من الفقه ان المعنى الذي سبق ذكره للمبدأ إنما هو المعنى السياسي للمبدأ او البعد التنظيمي له (الباز ، المرجع السابق ، صـ ٣٢٩)

أما المعنى القانوني للمبدأ الفصل من السلطات في نظر هذا الجانب فيتعلق بطبيعة العلاقة بين السلطات المختلفة ، وعلى اساس هذا المعني تنقسم جميع النظم السياسية إلى نظام برلماني ورئاسي ومجلسي ، تبعا للتنوع العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، فهذه العلاقة في النظام البرلماني تقوم على أساس فكرة التعاون والتوازن ، وفي النظام الرئاسي على اساس فكرة الاستقلال ، وفي النظام المجلسي تقوم على اساس فكرة التبعية (شحا ، المرجع السابق ، صـ ٣٩٥)

تقسيم وظائف الدولة إلى تشريعية وتنفيذية وقضائية ، واستئثار كل سلطة من سلطات الدولة بإحدى هذه الوظائف قد سادت الفكر السياسي منذ أواخر القرن الثامن عشر ، واذا كان هذا التقسيم يرجع بأساسه إلى كتابات أرسطو إلا أنه قد ارتبط باسم مونتسيكو واقترن به ، وقد هدف مونتسيكو بمبدأ الفصل بين السلطات وهي عدم تركيز وظائف الدولة في يد واحدة حماية الشعب من استبداد الحكام ، حتى إن اعتبر هذا المبدأ عدم تركيز وثائق الدولة في بين سلطة واحدة في ذلك الوقت كسلاح من أسلحة الكفاح ضد الحكومات المستبدة – تلك التي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كانت تعمد إلى تركيز جميع السلطات بين يديها – ووسيلة للتخلص من استبداد الملوك وسلطتهم المطلقة. ولقد وجد هذا المبدأ خطوة كبيرة لدى رجال الثورة الفرنسية ودافع عنه المفكرين والساسة في ذلك الوقت ، حتى أن المشرع الفرنسي قد ضمنه اعلان الحقوق الصادر عن الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ حيث نص على أن " كل جماعة سياسية لا تضمن حقوق الأفراد ولا تفصل بين السلطات لا دستور لها (شحا، المرجع السابق،ص ٢٨٠)

المبررات او الاسباب الدافعة إلى القول بالاخذ بالفصل بين السلطات :

١- محاربة الاستبداد وصيانة الحريات

تركز جميع السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية في يد واحدة يدي إلى الاستئدار الكامل الامر واعمال القول الذي يقضي ، بأن الغاية تبرر الوسيلة ، وتتمثل هذه الغايات في الاستبداد والتسلط الطغيان وانتهاك حرية الأفراد والاعتداء على حقوقهم دون عقاب من احد ، والوسيلة الفعالة في هذا هو استخدام مرؤسيه الذين يمثلون السلطة التنفيذية في تنفيذ ارادته الفردية ، زيادة على ذلك انه في ظل انفراده بكل السلطات استطاعته الاتيان بالقضاه الذين يمالئونه في احكامهم لتصور وفق رغباته ونزعاته ونزواته ، مما يجعله يمعن في الاستبداد ويطيح بكل الحريات والحقوق ، ولا ملاذ من اللجوء الى الفصل بين السلطات لتتماشي مثل هذا المويقات (رسلان ، المرجع السابق ، صـ ٢٧٦)

٢- احترام القوانين وحسن تطبيقها :

مبدأ الفصل بين السلطات يضمن عدم جمع السلطتين الشريعة والتنفيذية في يد هيئة واحدة ، ليؤكد بذلك الفصل بين السلطة التي تسن القوانين والسلطة المنوط بها تنفيذ القوانين وينتج عن هذا الفصل تمتع القوانين التي تصدر عن السلطة التشريعية بصفتي العمومية والتجريد مما يوفر لها الاحترام من جميع الهيئات وزارت الدولة ، ويكفل تطبيقها تطبيقا عادلا على جميع الافراد. (رسلان ، المرجع السابق ، صـ ٢٧٧)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- يحقق الفصل بين السلطات كل فوائد تقسيم العمل :

توزيع الوظائف العامة في الدولة بين السلطات الثلاث الى تحقيق الاستقرار وفوائد وثمار تقسيم العمل والتخصص فيه ، اذ ينتج عن التقسيم للعمل والوظائف اتقان كل سلطة لعملها ، وقيامها به على خير وجه ، مما يحقق في النهاية حسن سير العمل في كل المجالات الرئيسية في الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية (رسلان ، المرجع السابق ، صـ ٢٧٨)

أولاً: الفصل بين السلطات وعلاقته بالنظام السياسي البريطاني:-

النظام البرلماني في المملكة المتحدة . له تطور طويل وممتدة ومدة التطور بطيئة وليس وليد نظرية معينة وإن كان النظام نفسه في صورته الأخيرة أصبح أساساً لنوع من التنظيم هو ما يعبر عنه بالنظام البرلماني الذي أشرنا إلى خصائصه الأساسية فيما تقدم، ولكي نفهم النظام البرلماني بصفة عامة والنظام البرلماني في المملكة المتحدة بصفة خاصة فإننا يجب أن تستعرض بالتطور التاريخي لذلك النظام في البلاد التي نشأ فيها وترعرع الى أن أصبح ما هو عليه اليوم. اجتاز النظام البرلماني في المملكة المتحدة ثلاث مراحل أساسية حتى وصل إلى الفترة الحالية حالته الراهنة ، والنظم البرلمانية توشك أن تكون قد مرت هي أيضا بتلك المراحل الثلاث . (محمد ، ١٩٨٠، صـ ٢٠٣)

والنتائج أن المراحل الثلاث المشار إليها وان كانت واضحة للجميع إلا أن نهاية كل مرحلة منها كانت تتداخل في بداية المرحلة التالية. وهذه المراحل الثلاث هي أولاً ملكية مطلقة ، ثانياً: وجود نوع من المجالس إلى جوار الملك ، ثالثاً: وجود برلمان منتخب يسأل أمامه – دون غيره – الوزارة التي يجب أن تحصل بثقته وتتبع عنه. المرحلة الأولى التي كان الملوك فيها يحكمون حكماً مطلقاً دون تدخل احد هي أطول المراحل في تاريخ نظام الحكم في بريطانيا ، وتبدأ هذه المرحلة في أعقاب الغزو النورماندي عام ١٠٦٦ وتمتد حتى بدايات القرن السابع عشر ، وطوال تلك الفترة ورغم بعض المظاهر هنا أو هناك وبالرغم من وجود بعض المجالس ذات الإختصاصات الإستشارية – والتي كانت تنعقد نادراً وبناء على دعوة الملك في الغالب – رغم هذه المظاهر فإن هذه الفترة كلها هي فترة الحكم الملكي المطلق في انجلترا دون (الجمل، المرجع السابق – ص ١٧٧ – ١٧٩)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومقولة جيمس الأول في سنة ١٦٠٩ التي يقولها فيها أن الملوك "يجلسون على عض الاله في الأرض " لندرك طبيعة تلك المرحلة وكيف أنها بالرغم من كثير من المظاهر كانت في جملتها فترة الحكم المطلق. وعلى أي حال فإنه أيا كانت دلالة هذه العبارة التي قالها جيمس الأول الا أنها قبلت في وقت كان يؤذي بانتهاء المرحلة الأولى وبداية المرحلة الثانية. ورغم أن شارل الأول عندما اعتلى العرش عام ١٦٢٥ كان يعتقد أن السلطة المطلقة ليست مجرد حق للملوك ولكن استعمالها واجب عليهم أيضا ، فإنه رغم ذلك اضطر أن يدفع حياته ثمناً لهذا الإعتقاد في يناير ١٦٤٩ بعد نزاع طويل بينه وبين البرلمان. (الجمل ، ص ١٧٧ – ١٧٩)

بعد فترة ديكتاتورية كروميل التى أدت هذه المرحلة اعدام شارل الأول اعيدت أسرة سيتوارت إلى الحكم مرة ثانية ، وعندما حاول جميس الثانى أن يعود إلى فكرة الملكية المطلقة استعدى عليه البرلمان زوج ابنته الامير الهولندى ، وبعد حرب قصيرة بدأ حكم أسرة أورانج الذى يعتبرالبداية الحقيقية للمرحلة الثانية من مراحل التطور نحو النظام البرلمانى وفى بداية تلك الفترة وقع الملك قانوناً للحقوق يزيد سلطة البرلمان ويقلل من امتيازات التاج بشكل واضح ويجرم فكرة المحاكم الخاصة ويعتبر انشاءها غير مشروع وكان ذلك فى بداية عام ١٦٨٩ وفى تلك الفترة تيفور نظام الوزارة وتطور نظام الوزارة وتطور نتيجة عدد من السوابق الهامة وكان تعيين رئيس الوزراء حقاً من حقوق الملك الشخصية وعلى رئيس الوزراء أن يعمل لكسب ثقة الأغلبية البرلمانية بالطريق التى يراها ورغم وجود حزبين يتنازعان الأغلبية إلا أن الملك لم يكن مقيداً باختيار رئيس الوزارة من حزب الأغلبية إلا أنه كان على رئيس الوزراء ان يضمن لنفسه اصطناع أغلبية معينة تساندة ومن أبرز الوزرات فى تلك الفترة وزارة سير روبرت والبول التى استمرت فى الحكم عشرين عاماً فى عهد كل من جورج الأول وجورج الثانى وقد كان جورج الاول لا يعرف اللغة الانجليزية لذلك فإنه لم يعد يرأس جلسات الوزارة وانفرد والبول بالرياسة واكتفى بأن يوقع الملك على قرارات مجلس الوزراء الذى انتقلت اليه شيئا فشيئا السلطة التنفيذية فى البلاد وقد استمر جورج الثانى على سياسية سلطة ولم يكن له دور فى السياسة الداخلية فى بلاده وعندنا اعتلى العرش جورج الثالث الذى كان قد ولد فى انجلترا وكان يعرف اللغة الانجليزية أراد أن يستعيد بعض سلطات الملوك فكلف وليم بت بتشكيل الوزارة وشكلها فعلاً من أشخاص محل رضى الملك وإن لم يكونوا محل رضى كامل من البرلمان(الجمل –المرجع السابق – ص ١٨٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبعد أن استطاع أن يحصل على موافقة مجلس العموم على الميزانية بأغلبية صوت واحد طلب من الملك حل البرلمان وإجراء الإنتخابات جديدة وجاءت نتيجة الإنتخابات أغلبية ساحقة لصالح وليم بت ومنذ ذلك الوقت بدأ النظام يقترب من المرحلة الثالثة وبدأت الخصائص النظام البرلمانى تجمع واحدة بعد الأخرى وأصبح من المقرر أنه لا يمكن للوزارة ان تحكم إلا مؤيدة بأغلبية أحد الحزبين الكبيرين انذاك : المحافظين أو الأحرار ، ومن ثم اصبحت وزارة برلمانية تماماً وعلى اى حال فإن من المجمع عليه أن ابان حكم الملك فيكتوريا الذى امتد اكثر من سنتين عام (١٨٣٧ – ١٩٠١) كانت الخصائص الأساسية المشار اليها من قبل بالنسبة للنظام البرلمانى قد اكتملت تماماً واستقرت ولم يعد محلاً لمناقشة أو أزمات بين التاج والبرلمان هذا النظام السياسي فى المملكة المتحدة جاء نتيجة تطور طويل ونتيجة استجابة لحاجات الواقع ، ولم يكن فى الأساس تعبيراً عن نظرية سياسية معينة تحكم التطبيق أو تقيد خطواته وقد كان النظام البرلمانى فى المملكة المتحدة مثلاً حاولت كثير من البلاد الأوربية وغير الأوربية أن تقتدى به فكانت تنجح أحياناً ولا تنجح أحياناً اخرى ، وهذا يدل على أن نجاح نظام معين فى بلد معينة لا يؤدى بالضرورة الى نجاح فى البلاد الأخرى ، ذلك أن الأنظمة السياسية تقوم على أوضاع الإقتصادية والإجتماعية والتجارية الذى يسير فيه النظام البرلماني (الجمل ، المرجع السابق ، ص ١٨٠)

ثانيا: الفصل بين السلطات وعلاقته بالنظام السياسي الفرنسي:-

قدم لنا ظهرت اثار أزمة طارئة أو عقب ثورة يتم بعدها تشكيل جمعية تأسيسية تتولى مهمة وضع دستور جديد إلا أنها حتى تنجز هذا العمل ، كانت تجمع بين يديها الوظيفتين التشريعية والتنفيذية وكانت تعين لممارسة هذه الأخرى بعض الأشخاص الذين يعملون تحت إشرافها وينفذون أوامرها وتعليمها ، أي إن ظهور حكومة الجمعية كان تحت ضغط الضرورة الملحة ولمدة مؤقتة فقط. (عثمان ، ٢٠٠٥ ص ٢٩٥)

فرنسا على سبيل المثال ، ظهر هذا النظام لأول مرة عقب الثورة التي أطاحت بالملكية عام ١٧٩٢ واستمر حتى عام ١٧٩٥ وإبان هذه الفترة كانت الجمعية الوطنية تجمع بين يديها اختصاصات السلطتين التشريعية والتنفيذية وكانت توكل إلى لجان معينة تعمل باعتبارها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مندوبة عنها فقط ، كلجنتي الأمن العام والسلام العام ، بمهمة تنفيذ أوامرها وتعليماتها ، وكان على رأس هذه اللجان مجلس يسمى "المجلس التنفيذي المؤقت" ، وهو مجلس خاضع للجمعية التأسيسية خضوعاً تاماً وتحت رقابة . (عثمان – المرجع السابق ، ص ٢٩٥)

وبعد ثورة سنة ١٨٤٨ أخذت فرنسا بهذا النظام أيضا حيث أن الجمعية التأسيسية جمعت بين يديها السلطتين التشريعية والتنفيذية وإن كانت قد فوضت ممارسة اختصاصات هذه الاخيرة إلى لجنة تنفيذية معينة من قبلها ومكونة من ستة أشخاص ، وكانت هذه اللجنة تعمل كمنفذ لأوامر الجمعية التأسيسية دون أن يكون لها اختصاص أصلي ، ثم بعد ذلك عهدت بهذه المهمة إلى الجنرال مع منحه لقب رئيس المجلس وجعله مسؤولاً أمامها وتحت اداراته (عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٩٥)

ومن التطبيقات الفرنسية لنظام حكومة الجمعية ، أيضا ذلك النظام الذي اخذ به عام ١٨٧١ على أثر انهيار امبراطورية نابليون الثالث بعد هزيمته سنة ١٨٧٠ وعزله بواسطة الجمعية الوطنية ، وقد جمعت هذه الأخيرة في قبضة يديها السلطتين التشريعية والتنفيذية وإن كانت قد عهدت بممارسة هذه السلطة الأخيرة إلى شخص يدعى "تيير" مع احتفاظها بحق عزله في أي وقت تشاء وفعلاً لقد عزلته سنة ١٨٧٣ بعد أن تمرد عليها ورفض الخضوع لأوامرها. يستنتج من هذه الأمثلة أ ن لنظام حكومة الجمعية طابعاً استثنائياً ، فالأزمات هي التي فرضته كما أنه تطبيقه بصفة مؤقتة وخلال المدة اللازمة لوضع دستور جديد. (عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٩٥)

لم يعد سهلاً ولا من المقبول منطقاً تجميع سلطات الحكم كلها في يد هيئة واحدة أو حاكم فرد . وقد انتشر الأخذ بنظام التقسيم الثلاثي لسلطات الدولة ، بحيث تقوم هيئة بسن التشريع هي السلطة التشريعية ، وتتولى أخرى وظيفة التنفيذ هي السلطة التنفيذية ، وتختص ثالثة بالفصل في المنازعات هي السلطة القضائية. وقد كتب كثير من مفكري القرنين السابع عشر والثامن عشر في فكرة الفصل بين السلطات . وكان من أهم هؤلاء المفكرين لوك ومونتسكييه الذي ارتبط المبدأ باسمه . (عثمان ، المرجع السابق ، ص ٢٩٥)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن حماية حقوق الافراد وحماية حرياتهم لا يأتي إلا إذا التزمت كل هيئة بحدود سلطاتها القانونية ، وعملت على عدم تجاوز وإساءة استعمال هذه السلطة ، لذلك اعتبر مونتسيكو مبدأ الفصل بين السلطات المبدأ الكفيل بتحقيق الحرية والعدالة ، ذلك ان تجمع السلطات الثلاث في يد شخص واحد او هيئة واحدة لابد ان يؤدي إلى الطغيان وإلى القضاء على الحرية والافراد ولذلك لابد للسلطة ان توقفها سلطة اخرى وتحدها كي تمنع التعسف ، وقد عملت الثورة الفرنسية (ومبدأ الفصل بين السلطات) واعتباره كأسس لسيادة الحرية وتحقيق العدالة كوسيلة لمنع تعسف الهيئات (زنيبات ، المرجع السابق ، صـ ١٤٥)

لذلك أقر فقهاء مبدأ الفصل بين السلطات بوجود بعض العلاقات بينها بصورة أو بأخرى. ومع ذلك اعتقد رجال الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ أن الفصل بين السلطات مطلق لا يسمح بوجود علاقات بينها ، وجعلوا منه مبدأ قانونياً جامداً أساسه أن كل وظيفة من وظائف الدولة تعتبر جزءاً مستقلاً من أجزاء السيادة تفوض الأمة من يصلح لها في ممارستها . وانطلاقاً من هذا المفهوم غير الصحيح اعتنق الدستور الأول للثورة الفرنسية لعام ١٧٩١ – وكذلك دستور السنة الثالثة للثورة – مبدأ الفصل بين السلطات ، فصدر مؤكداً الفصل المطلق بينها ، مما أدى إلى إهدار الحريات العامة لعدم قيام كل سلطة بوقف تسلط الأخرى . غير أن وحدة الدولة وحكومتها ، حماية الحقوق والحريات العامة ، وفشل تجربة دستور الثورة الفرنسية ، كل ذلك استلزم نبذ فكرة الفصل المطلق بين السلطات والعودة إلى المفهوم الصحيح لمبدأ بإعتباره فصلاً نسبياً يتضمن نوعاً من العلاقة بين سلطات الدولة يسمح بتعاونها بطريقة أو بأخرى في سبيل تحقيق أهداف الدولة. (الحلو ، المرجع السابق ، ص ٢٨٦)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الاول

الفصل بين السلطات فى النظام السياسي البريطانى

نشأ النظام البرلمانى كصورة من صور النظام النيابي فى بريطانيا – بلدة الأم نتيجة لتطور طويل وتوافق مع الظروف السياسة والإقتصادية والإجتماعية لهذا البلد الذى يعتبر أيضاً منبع النظام النيابي كله فى العصر الحديث . ونتحدث فيما يلى عن تطور النظام فى بريطانيا ، واقتباسه فى بعض الدول الاخرى ومصيرة المتوقع فى المستقبل.

اولاً – تطور النظام البرلمانى :-

مرت المملكة المتحدة سنين كملكية مطلقة بنفرد فيها الملك بكافة سلطات الحكم من تنفيذ والشرعية وبضغط من النبلاء ورجال الدين ، وكان هناك مجلساً استشارياً بأخذ الملك رأية فى المسائل الهامة ، وفى مرحلة لاحقة وتسهيلاً لحصول الملك على الضرائب من الأقاليم انضم ممثلة المحليات الى المجلس الإستشارى فاطلق عليه المجلس الكبير وأدى اختلاف وجهات النظر بين هؤلاء وبين النبلاء ورجال الدين الى انقسام المجلس الكبير الى مجلسين ، هما مجلس العموم الذى ضم ممثلى المحليات وأصبح يشكل عن طريق الإنتخابات العام ، ومجلس اللوردات الذى يشمل النبلاء ورجال الدين وتكون عن طريق الوراثة والتعيين ، وشيئا فشيئا تحول الإختصاص الإ ستشارى الى اختصاص تشريعي كامل بدأ بتشريعات الضرائب وانتهى بكافة القوانين ، ونظراً للطريقة الديمقراطية فى تكوين مجلس العموم بالانتخابات واعتباره ممثلاً حقيقاً للشعب فقط استطاع ان ينتزع لنفسه كافة الإ ختصاصات التشريعية والرقابية للبرلمان تقريباً ، ولم يعد لمجلسر اللوردات من اختصاصات البرلمان غير امكانية تأجيل نفاذ القانون الذى وافق عليه مجلس العموم لمدة سنة واحدة ، بعدها يصبح نافذاً رغم اعتراضه (الحلو، المرجع السابق ، ص ٢٤٨)

والملك في بريطانيا قديماً يساعده فى ممارسة اختصاصاته التنفيذية مجلس يختار أعضاؤه بنفسه يسمى المجلس المخصوص ، ومن باب التيسير فى العمل اصطفى من بين أعضائه لجنة أقل عدداً ليقوم عن طريقها براعية شؤون ومصالح الدولة مع خضوعها لسطلته ورقابته خضوعاً كاملاً، فلما قوى البرلمانى – خاصة مجلسه المنتخب وهو مجلس العموم وتمكن من انتزاع السلطة التشريعية من الملك بدأ بفرض رقابته على أعضاء هذه اللجنة عن طريق المسؤولية الجنائية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

باعتبارهم مسؤولون عن أخطاء الملك وكان مجلس العموم يتهم الوزير ومجلس اللوردات يحاكمة فلما بدت صعوبة المسؤولية الجنائية كوسيلة للرقابة استبدل بها البرلمان نوعاً أخر من المسؤولية من ابتكاره هى المسؤولية السياسية وهو فردية وتضامنية وبذلك اصبحت الوزارة المسؤولة هى الجهاز صاحب الإختصاصات الفعلية فى الحكومة ، تلك السلطة التى تضم الملك أيضا ولكنه غير مسؤول سياسية ولا يمارس حكماً حقيقياً في ادارة البلاد ومن هذا ظهر مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية فى النظام البرلمانى وفقد الملك سلطته فى اختبار الوزارة وأصبح مضطراً لتعيين زعيم الحزب الفائز بالأغلبية البرلمانية رئيساً للوزراء طبقاً لمنطق الامور إذ لو عين الملك زعيم الأقلية كرئيس للوزراء لأسقطه البرلمان بسحب الثقة منه (الحلو المرجع السابق ، ص ٢٤٩)

وفي الوقت الراهن فقد انكمشت صلاحيات الملك إلى ابعد الحدود وعليه ، فإن المؤسسات الدستورية فى النظام الانجليزي على النحو التالى :-

١- الملك

الملك في النظام الانجليزي يعتبر من أقدم المؤسسات الدستورية في الدولة . ويعد عنصراً هاماً من عناصر في استمرار واستقرار الحياة الإجتماعية في البلاد . ولكن على المستوى السياسي تسود قاعدة أن الملك يسود ولا يحكم. فالملك في النظام الإنجليزي يسود بمعنى أنه ممثل شرعي للأمة ولكنه لا يحكم مهام الحكم لا يدير شئون البلاد تضطلع بها في المقام الأول والأخير للحكومة. ولكن السؤال الحري بالإجابة هو ضرورة معرفة ما هي سلطات الملك في النظام الإنجليزي؟ في الأصل كانت كل سلطات الدولة تقريبا مركزة في يد الملك ولكن تدريجياً انتزع من هذه السلطات عدد كبير منتقلاً بدوره إلى السلطة الشرعية والوزارة والمحاكم والسلطات المحلية . (فوزي ، ١٩٩٩ - ص ٣٢٨)

يحتفظ الملك بنوع من الصلاحيات يحتفظ التاج الانجليزي بنوع من الصلاحيات تسمى بالامتيازات الملكية وحتى هذه الامتيازات من الممكن أن يعتريها النقصان بمعرفة البرلمان . وتجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة للامتيازات الملكية فأنها تعد بمثابة سلطات تقديرية للملك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يستعملها اي وقت شاء وهو في ذلك غير مراقب بمعرفة القضاء ولعل هذه تعتبر النتيجة الطبيعية لقاعدة أن الملك لا يخطئ . والتي من شأنها أن تعني نوعا من الحصانة المطلقة على كل أعمال التاج.(فوزي المرجع السابق ، ص ٣٢٨)

وتعد مركز رئيس الدولة في النظام البرلماني الإنجليزي من حيث ممارسة السلطة ادارة وشئون الحكم واختلف الفقه الدستوري حول مركز رئيس الدولة في النظام البرلماني وحقيقة دوره في ممارسة السلطة التنفيذية وشئون الحكم وأدلى بالاتجاهات الآتية:- (فوزي ، المرجع السابق، ص ٣٨٨)

الرأي الأول :- سلبية دور رئيس الدولة .

هذا الاتجاه يرى أن رئيس الدولة في النظام البرلماني ليس له سلطات فعلية واقعية ايجابية نحو إدارة شئون الحكم ، فهو لا يعدو شاغلاً لوظيفة إشرفية تقديرية ، ويحتل مركزاً أدبياً لا غير. ويترتب على ذلك أن اختصاصات رئيس الدولة المنصوص عليها في الدستور لا يستطيع ممارستها إلا عن طريق الوزراء وبواستطهم ن وليس في استطاعته التصدي بمفرده لممارسة هذه الاختصاصات. وبذلك يخلص هذا الرأي الى القول بأن رئيس الدولة يملك سلطات اسمية فقط ، لأن السلطة الفعلية تمارس من قبل الوزارة والسلطة التنفيذية ، فهو اذن يسود ولا يحكم. ويرتكز هذا الرأي على القول بأنه ما دمامت القاعدة في النظام البرلماني أن رئيس الدولة غير مسئول وأن الوزارة هي المسئولة ، فإنه طبقاً لمبدأ تلازم السلطة والمسئولية الذي يقضي بأنه حيث تكون السلطة تكون المسئولية فإنه يكون من الطبيعي ألا تتقرر سلطات فعلية لرئيس الدولة ، بالإضافة إلى أن العمل يجري في انجلترا – مهد النظام البرلماني – على عدم تدخل الملك في الشئون وادارة الحكم ، وعلى تركه إدارة دفة الحكم للوزارة ، وكذلك كان الحال بالنسبة لرئيس الجمهورية في فرنسا في عهد الجمهوريتين الثالثة والرابعة.(فوزي – المرجع السابق ، ص ٣٣٠)

الرأي الثاني: إيجابية دور رئيس الدولة:-

هذا يرى الإتجاه أن رئيس الدولة وإن لم يكن مسئولاً – من الناحية السياسية – إلا أن الدستور يعهد إليه ببعض الإختصاصات الامتيازات التي لا يمكن له مباشرتها بطريقة آليه دون تدقيق أو تمحيص – وفاءً للقسم الذي أقسمه على احترام دستور الدولة وقرارات وقوانينها ، أما ما حدث في انجلترا فكان نتيجة طبيعية لتطور اتساع النظام البرلماني ، وفي فرنسا تمت تقوية سلطة رئيس الجمهورية للسبب ذاته وخلاصة هذا الرأي الى أن النظام البرلماني لا يلغى ايجابية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دور رئيس الدولة واشتراكه مع الوزارة في إدارة شئون الحكم ، وإن كان ذلك يحتاج إلى استعداد الوزارة لتقبل هذه المشاركة وتحمل مسئولياتها أمام البرلمان من ناحية ، وأن يغطي الوزراء نشاط رئيس الدولة ، بحيث لا تناقش هذه الأعمال الصادرة منه أمام البرلمان لأنه غير مسئول سياسياً (فوزي – المرجع السابق ، ص ٣٣٠)

٢- الوزارة :

يعتمد النظام البرلماني بالنسبة لمبدأ الفصل بين السلطات على ضمان التوازن و التعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ، والمساواة تعنى ان لا تسيطر او تطغي احد السلطات على الاخرى ، وعلى هذا النحو يعتبر النظام البرلماني هو المثال الأفضل المعبر عن المفهوم الصحيح لمبدأ الفصل بين السلطات كما تصوره مونتسيكو : فصل بين السلطات مع وجود قدر من التعاون بينهما وقيام قدر من الرقابة المتبادلة في ذات الوقت مع ضرورة تعاونهما ، ولم ينشأ هذا النظام دفعه بل نشأ تنمية تطورت وظروف ظروف تاريخية وسوابق عرفية نشأت و تطورت واستقرت في انجلترا - معقل النظام البرلماني - وانتقل النظام البرلماني إلى عدة دول حيث اتخذ أشكالا مختلفة غير أن هذا الخلاف لا يمس في حقيقته سوى الجزئيات والتفصيلات الخاصة بهذا النظام دون أصوله او عمومياته قدمنا فيما سبق أن رئيس الدولة في النظم البرلمانية غير مسئول سياسيًاولا يملك سلطات حقيقية وفعلية في ادارة شئون الحكم ، لذلك كان لابد من وجود بديل يتحمل المسئولية و تنتقل إليه السلطات الفعلية ، ألا وهي السلطة التنفيذية ، كما أن الإتفاق يكاد يكون تاماً بين فقهاء القانون الدستوري والنظم السياسية على إن الإختصاصات التي تمنحها الدساتير لرئيس الدولة في هذه النظم لا يمارسها على انفراد بل يمارسها من خلال وعن طريق وزارته والاخيرة هي من تتحمل تبعات هذه الأعمال والقرارات السياسية وهي من يتم محاسبتها سياسياً ومراقبة أعمالها ، كما أنها تعتبر في ذات الوقت همزة الوصل بين رئيس الدولة والبرلمان (فوزي – المرجع السابق ، ص ٣٤٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

الفصل بين السلطات في النظام السياسي الفرنسي

على عكس النظام الرئاسي الذي يرتكز إلى الفصل المطلق بين السلطتين التنفيذية والتشريعية فإن النظام المجلسي- يحاول أن يدمج السلطتين التشريعية والتنفيذية لصالح احداهما وعليه يقصد بنظام حكومة الجمعية النيابية خضوع السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية وإعتبار الأولى مجرد سلطة وادارة تابعة للسلطة التشريعية . وقد ظهر نظام حكومة الجمعية النيابية كنظام انتقالي مؤقت في أعقاب الثورات والانقلابات، عندما كانت تجتمع السلطات في يد هيئة نيابية تتولى شؤون الحكم وتنشئ لجنة أو مجلساً لمباشرة السلطة التنفيذية تحت رقابتها وسلطانها. ومن أبرز الأمثلة التاريخية على ذلك الجمعية الوطنية الفرنسية La Convention Nationale التي شكلت بعد إلغاء الملكية سنة ١٧٩٢ لوضع دستور جديد والتي جمعت في يديها سلطات الحكم من تشريعية وتنفيذية قضائية ثلاث سنوات أنشأت خلالها مجلساً تنفيذياً خاضعاً خضوعاً مطلقاً لسيطرتها. (الطهراوي ٢٠٠٨ – ص ٢٧٢)

نظام حكومة الجمعية النيابية (Government)

نظام تعريف حكومة الجمعية هو نظام استمد إسمه من الجمعية الوطنية التي قامت في فرنسا بوضع دستورسنة ١٧٩٣م الذي اسمى قواعد هذا النظام وعلى ذلك يعد نظام حكومة الجمعية عبارة عن نمط في تنظيم السلطات العامة يخضع فيها السلطة التنفيذية لإدارة الجمعية أو الجميعات النيابية ومن سماته: تعيين وإقالة الحكومة، وشكل جماعي للسلطة، والإنقياد لتوجيهات وقرارات الجمعية، أي أن السلطات كلها ولا سيما السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في يد هذه الجمعية النيابية . (الحلو ،المرجع السابق ، صـ ٣١٠)

وجميع هذه السلطات تجمع الجمعية وحدها – وتشكل الحكومة فقط من وزارة وإنما من منفذين لإرادة الجمعية ومفوضين منها. يقوم نظام حكومة الجمعية النيابية على أساس تبعية السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية وإدماجها فيها وعلى هذا الأساس فإن الدور الرئيسي في هذا النظام يتجه على عاتق السلطة التشريعية، وذلك لهيمنتها على السلطة التنفيذية ورقابتها التامة على قراراتها، وبذلك تنعدم المساواة بين السلطتين، حيث يعلو مركز السلطة التشريعية ويسمو على السلطة التنفيذية، وتصبح السلطة التنفيذية تابعة لها وخاضعة لإرادتها وتحرراتها ومسئولة أمامها مسئولية كاملة (حسين، ٢٠٠٩، ص ٢٠١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتفق الفقهاءحول تعريفاتهم لنظام حكومة الجمعية على أنه ذلك النظام الذي يتم فيه تركيز السلطات العامة في الدولة، وعلى الأخص السلطتين التشريعية والتنفيذية، لصالح البرلمان تلك الهيئة النيابية المنتخبة من قبل الشعب فخصائص نظام " حكومة الجمعية النيابية" تخلص عند الدكتور عبدالحميد متولي في أن هذه الجمعية تجمع في يدها سلطة الحكم كلها، وبالذات، اختصاصات السلطتين التشريعية والتنفيذيه! إلا أنه لما كان متعذراً عليها القيام بأعباء ومهام السلطة التنفيذية بنفسها، فإنها قد عهدت بمباشرتها إلى نفر من أعضائها بإعتبارهم مجرد تابعين خاضعين لها أو وكلاء عنها في مباشرة هذه الإختصاصات الأمر الذي يجعلها محتفظة بسلطة عزلهم أو تعديل أو إلغاء ما يصدرونه من قرارات. (حسين ، المرجع السابق ، ص ٢٠١)

ويصف الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي " نظام النظام المجلسي" نظام تتركز فيه السلطات لصالح البرلمان الذي يملك جميع السلطات ، اذن ، السلطتين التشريعية والتنفيذية ولكنه أوكل ممارسة اختصاصات هذه الأخيرة إلى فرد أو لجنة تزاولها تحت إشرافه وادارته ويكون له مطلق الحرية من الإبقاء عليها أو عزلها وإحلال غيرها محلها. أما الدكتور ثروت بدوي فيري أن " نظام حكومة الجمعية أو النظام المجلسي" يقوم على أساس عدم المساواة بين الهيئتين التشريعية والتنفيذية بحيث تمثل الأولى مركز الصدارة ولا يقتصر دورها على ممارسة السلطة التشريعية فحسب، بل إنها تهيمن كذلك على توجيه الأمور السياسية والإدارية ادارة شئون البلاد. (حسين ، المرجع السابق ، ص ٢٠٤)

يرى الدكتور محسن خليل تعريفاً مشابهاً " لنظام حكومة الجمعية النيابية" التي تقوم، عنده على أساس عدم المساواة والتوازن بين الهيئة التشريعية والهيئة التنفيذية، فتمثل الأولى مركز الصدارة بالنسبة للأخرى ويكون لها، أي للهيئة التشريعية الكلمة العليا والأخيرة في شؤون الحكم في ادارة شئون الحكم. والدكتور طعيمة الجرف يرى ، بدوره، أن حكومة الجمعية تعني رد كل سلطات الدولة إلى الجمعية المنتخبة وتحت اشرافها من الشعب بحيث تتركز في قبضتها كل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وهكذا فإن أساس هذا النظام يكمن في أن مظاهر السلطة السياسية واختصاصاتها تتركز في جهة واحدة ألا وهي المجلس النيابي المنتخب من الشعب فلا يوجد إذن، فصل بين السلطات، بل على العكس ، هناك دمج لها في يد ممثلي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشعب الصاحب الفعلي للسيادة في الدولة وعلى ذلك فنوابه، أعضاء المجلس النيابي هم الذين يتولون مباشرة اختصاصات هذه السيادة من تشريع وتنفيذ وقضاء. (حسين ،المرجع السابق، ص ٢٠٤)

الأساس النظري لحكومة الجمعية السلطة التنفيذية للنظام الجمعية تقوم على آراء جان جاك روسو الذي شدد على أن الفصل بين السلطات يتناقض مع وحدة السيادة في الدولة وعدم قابليتها للتجزئة أو التقسيم، وما دام الأمر كذلك فإن ممارسة اختصاصات هذه السيادة غير قابلة للتجزئة والتقسيم أيضاً، فهذه الممارسة يجب أن تتركز في يد سلطة واحدة وهي سلطة التشريع التي يمارسها المواطنون بأنفسهم أو بواسطة نوابهم التشريع . ومع ذلك ونظراً لتعذر قيام الهيئة المنتخبة من الشعب بممارسة اختصاصات السلطة التنفيذية، وشدد روسو بضرورة وجود حكومة تتولى مهمة الإدارة وتنفيذ القانون إن كان قد شدد ، في نفس الوقت، على طبيعة العلاقة التي تربطها بالمجلس النيابي، تلك العلاقة القائمة على عدم المساواة والتوازن بين الهيئة التشريعية والحكومة التي ليس لها أن تعتبر نفسها ندا للسلطة التشريعية ، بل على العكس إن لها، أي للحكومة، صفة التابع للمجلس النيابي وتتصرف بوصفها منوباً عن المواطنين أصحاب السيادة وذلك لتنفيذ الأوامر والتعليمات التي تتلقاها منهم عن طريق الهيئة النيابية التي انتخبوها الشعب لتمثيلهم، وعلى ذلك فالسلطة التشريعية تمثل مركز الصدارة في نظام حكومة الجمعية ووظيفتها ليست مقصورة على ممارسة التشريع ، بل أنها تهيمن كذلك على توجيه كافة الأمور العامة في الدولة. (حسين ،المرجع السابق – ص ٢٠٥)

الدكتور فؤاد العطار عن مدى أخذ هذا النظام بمبدأ الفصل بين السلطات ، فذهب سيادته أن الإجابة على هذا التساؤل تقتضي التفرقة بين جانبين: أحدهما : جانب وظيفي والآخر جانب شكلي . فمن الجانب الوظيفي ، نجد أن هذا النظام لا يقوم على أساس الفصل بين السلطات ، وإنما على إندماجها مادام أن البرلمان يجمع بين وظيفتي التشريع والتنفيذ. ومن الجانب الشكلي، نجد أن مبدأ الفصل بين السلطات يتحقق مادامت توجد هيئتان تباشر كل منهما وظيفة معينة بذاتها ، وبناء على ما تقدم ، فإذا اقتصرنا على الجانب الشكلي ، لأتضح لنا أن البرلمان يختص بالسلطة التشريعية ، والحكومة تزاول السلطة التنفيذية ، وبذلك يبدو هذا النظام – من جانبه الشكلي – يرجح للسلطة التشريعية ممثلة البرلمان على السلطة التنفيذية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ممثلة في الحكومةالسلطة التنفيذية . ولقد كان لآراء روسو أثراً كبيراً في نشأة هذا النظام ، فقد ذهب إلى أن مبدأ الفصل بين السلطات يتنافى مع وحدة السيادة داخل الدولة وعدم تجزئتها ، فالسيادة عنده تتركز في الهيئة التشريعية التي تمثل جموع الشعب ، أما السلطة التنفيذية فهي ليست إلا وسيط بين الشعب والسلطة التشريعية ، ووظيفتها تنفيذ القوانين ، فالهيئة التنفيذية ليست سلطة مستقلة ، وإنما هي مندوبة عن الشعب ، وتابعة وخادمة له ، كما أن من حق الشعب مراقبتها ومتابعة قرارتها وإقالتها إذا اقتضى الأمر ذلك وتتلاشى سلطتها عند اجتماع الشعب في جمعيته العمومية و بالتالي فإن الحكومة التي تتولى الإدارة والتنفيذ لا تكون على قدم المساواة مع السلطة التشريعية ، وإنما تكون في مركز التابع لها ، إذ تكون الكلمة العليا في إدارة البلاد لها لأن البرلمان هو اعلى هيئة في البلاد التي تمثل الشعب أصدق تمثيلا (بركات ، المرجع السابق ، ص ٣١٢)

خصائص النظام المجلسي أو حكومة الجمعية في فرنسا:-

يتميز نظام حكومة الجمعية بخاصيتين أساسيتين تتعلقان بمدى خضوع الحكومة للبرلمان وتبعيتها له ، سواء من حيث اختيار الأشخاص للهيئة التنفيذية أو من حيث التصرفات التي تجريها الهيئة التنفيذية (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٤٣٠)

أ- فمن حيث اختيار أشخاص الهيئة التنفيذية (الحكومة):

نجد أن البرلمان في النظام المجلسي هو الذي يتولى تعيين أفراد السلطة التنفيذية ، يستوي في ذلك أن يتولى البرلمان ذاته تعيين جميع الأعضاء أو أن يقوم البرلمان بتعيين الرئيس على أن يتولى هذا الأخير تعيين الوزراء ما دام أن أعضاء الحكومة يخضعون جميعهم في الحالتين للبرلمان . وكما يملك البرلمان حق تعيينهم فإنه يملك أيضاً حق عزلهم فهو إن شاء أبقاهم وإن شاء عزلهم . الأمر اذن متروك لمطلق تقدير سلطة البرلمان في هذا الخصوص. (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٤٣٥)

ب- أما من حيث التصرفات التي تجريها الهيئة التنفيذية:

الملاحظ أن جميع التصرفات الصادرة عن الهيئة التنفيذية تخضع لإشراف ورقابة وتوجيه سلطة الهيئة النيابية أي البرلمان. ويترتب على ذلك أنه يجوز للبرلمان ان يعدل، وان يلغي او يكمل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاعـمال الصـادرة عـن الهيئـة التنفيذيـة، دون أن يكـون لهـذه الأخـيرة الحـق في الإعـتراض أو حتـى في الإسـتقالة اعتراضـاً منهـا عـلى تـدخل الهيئـة النيابيـة اي البرلمـان في شـأنها والتعقيـب عـلى أدائهـا. (شيحا، المرجع السابق، ص ٤٣٦)

ويترتـب عـلى تبعيـة الحكومـة للبرلمـان سـواء مـن حيـث تعيـين الأشـخاص أو مـن حيـث تبعيـة التصرفات الصـادرة عـنهم – بإعتبـارهم رجـال الهيئـة التنفيذيـة – أن الهيئـة التنفيذيـة لا تملـك حـل الهيئـة البرلمانيـة كـما هـو مقـرر في النظـام البرلمـاني، وذلـك عـلى الـرغم مـن تحقـق مسـئولية الهيئـة التنفيذية أمـام البرلمـان الـذي يملـك كـما سـبق وذكرنـا أمـر محاسـبتها بـل وعزلهـا وفي هـذه الحالـة يعتـبر البرلمـان اعـلى سـلطة بالدولـة والنظـام السـياسي الفرنسي- يعـد اقـرب التطبيقـات العمليـة لأفكـار جـان جـاك روسـو ، ذلـك أنـه بمقتضى- هـذا النظـام توجـد كـل مظـاهر السـلطة واختصاصـاتها في يـد جهـة واحـدة هـي جمعيـة ممـثلي الشـعب وفي هـذا النظـام لا يكـون هنـاك فصـل بـين السـلطات ، ذلـك الفصـل الـذي انكـره روسـو، وإنمـا هنـاك دمـج بـين السـلطات التشرـيعية والتنفيذيـة جميعـاً وجعلهـا كلهـا في يـد ممـثلي الشـعب صـاحب السـيادة الأصـيل ومنبـع كـل السـلطة وهكـذا فـإن ممـثلي الشـعب في نظـام حكومـة الجمعيـة هـم الـذين يقومـون – مـن الناحيـة النظريـة – بكـل الوظـائف مـن تشرـيعية وتنفيذيـة وقضـائية. ألا أنـه اذا كـان ذلـك هـو الأصـل مـن الناحيـة النظريـة فإنـه مـن الناحيـة التطبيـق العمـلي يقـوم ممثلـو الشـعب بإختيـار مـن يقومـون – تحـت اشرافهـم – بـالوظيفتين التنفيذية والقضائية. (شيحا، المرجع السابق، ص ٤٤٠)

ولـيس بالضرـورة أن يكـون ممثلـو الشـعب عبـارة عـن مجلـس واحـدة بـل يجـوز أن يكونـوا مـوزعين عـلى مجلسـين، ويقـوم المجلسـان معـاً بمبـاشرة الإختصاصـات سـالفة الـذكر كلهـا، بعـض هـذه الاختصاصـات مبـاشرة وبعضـها غـير مبـاشر. ويـدل واقـع الحيـاة السياسـية عـلى أن نظـام حكومـة الجمعيـة قـد أخـذ بـه في بعـض أوقـات الازمـات الإسـتثنائية في حيـاة الـدول وأنـه لم يكـون نظامـاً للحيـاة العاديـة في الغالـب مـن الأمـر ، ومـع ذلـك فـان هـذا القـول غـير صـحيحاً عـلى اطلاقـه إذا أن هـذا النظـام – نظـام حكومـة الجمعيـة – مطبـق منـذ أكـثر مـن قـرن في الإتحـاد السويسرـي وقـد حقـق كثـيراً مـن الإسـتقرار والتـوازن في الدولـة تصـديقاً لهـذا القـول الـذي يـذهب إلى أن هـذا النظـام كـان نظامـاً اسـتثنائياً في حيـاة بعـض الـدول لمواجهـة فـترات الأزمـات الانقلابـات نجـده في التـاريخ الدستوري لفرنسا الذي نصادف فيه أول تطبيق لهذا النظام في أعقاب الثورة الفرنسية وبعد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اعـدام الملـك اذ وضـعت السـلطات جميعهـا في يـد الجمعيـة الوطنيـة واختـارت الجمعيـة مـن يقـوم بمهمـة التنفيـذ، وظـل هـذا النظـام بـين عواصـف هـوج واضـطرابات مـن سـنة ١٧٩٢ حتـى سـنة ١٧٩٥ عنـدما عـدل عنـه. وفي أعقـاب ثـورة سـنة ١٨٤٨ لجـأت فرنسـا ثانيـة إلى نظـام حكومـة الجمعيـة ، إلا أنـه في هـذه المـرة أيضـا لم يـدم فـترة طـويلاً، كـذلك فإنـه بعـد سـقوط نـابليون الثالـث – سـنة ١٨٧١ رأت فرنسا آخر تجربة لها مع نظام حكومة الجمعية نظام المجلس (الجمل ، المرجع السابق ، ص ١٤٥)

وحكومـة الجمعيـة تقـوم عـلى فكـرة أساسـية مضـمونها ، أن الحكومـة والبرلمـان ليسـا عـلى قـدم المسـاواة سـواء مـن حيـث القـانون أو الواقـع . فالبرلمـان ، لأنـه منتخـب مـن الشـعب ، يجـب أن تكـون لـه الصـدارة عـلى بـاقي السـلطات الـبلاد ، التـي يجـب أن تـأتمر بـأمره وتخضـع لـه وتحـت اشرافـه ، بإعتبـاره الممثـل الوحيـد للشـعب . ولمـا كانـت سـيادة الشـعب لا تقبـل التجزئـة لـذلك لا يجـوز أن يمـارس تلـك السـيادة إلا البرلمـان بإعتبـاره الممثـل الحقيقـي بـل و الوحيـد ، للشـعب و البرلمـان يسـتحيل عليـه مـن الناحيـة العمليـة أن يبـاشر مهـام السـلطة التنفيذيـة ، لـذلك يعـين المجلـس لجنـة مـن أعضـائه ، يختارهـا بنفسـه وتحـت رقابيـة، ويحـدد إختصاصـاتها ، وتكـون تابعـة للمجلـس تبعيـة مطلقـة ـ تخضـع لأوامـره وتوجيهاتـه ، ويكـون لهـذه اللجنـة رئـيس بذاتـه ، تنعقـد لـه الزعامـة ، عـلى النحـو الذي رأيناه في النظامين البرلماني والرئاسي. (بدران ، ١٩٩٧ – ص ٣٧٩.)

مـرت فرنسـا تحـت ظـلال حكومـة الجمعيـة وذلـك خـلال فـترات الثـورات التـي انتابتهـا مثـال ذلـك الجمعيـة التـي شـكلت عـام ١٩٧٢ واسـتمرت في الحكـم قرابـة ثلاثـة سـنوات، وكانـت السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة مركـزة في يـد الجمعيـة الوطنيـة . إلا أنـه انبثـق عـن الجمعيـة الوطنيـة مجلـس سـمى المجلـس التنفيـذي عهـد إليـه بمهـام السـلطة التنفيذيـة وكـان هـذا المجلـس تابعـاً تبعيـة مطلقـة للجمعيـة الوطنيـة . ولقـد تكـرر نفـس الشـئ في عـام ١٨٤٨ وفي عـام ١٨٧١ بعـد سـقوط الإمبراطـور نـابليون الثالـث. ألا أنـه مـن الملاحـظ أن نظـام حكومـة الجمعيـة قـد انطبـق في فرنسـا في فـترات الظروف الإستثنائية التي مرت بها البلاد والتي أعقبت الحركات الثورية. (فوزي ، المرجع السابق ، ص ٣٤١.)

فحكومـة الجمعيـة في فرنسـا ن في بدايـة عهـد الثـورة ، قـد حققـت دكتاتوريـة البرلمـان ،وسـيطرتها عـلى الدولـة ودكتاتوريـة لجانـه ، وخاصـة لجنـة السـلام العـام ولجنـة الأمـن العـام وكانـت لهـذه اللجنـة الأخيرة سلطات بوليسي سياسي ، وكانت لها سلطات القبض والإحضار لكل الأشخاص ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد سيطرت الجمعية على القضاء ، فضلاً عن التنفيذ ، وأنشأت محاكم الثورة لمحاكمات صورية " لأعداء الشعب" وأطلقت العنان لطغيان " روبسبيير " واستبداده ، ووصل ذلك النظام الإستبدادي إلى حد أن أصبح يطلق عليه نظام الإرهاب (البنا ، المرجع السابق ، ص ٤٠٢.)

تقدير النظام المجلسي أو نظام حكومة الجمعية في النظام السياسي الفرنسي :

قيل أن كان نظام حكومة الجمعية أو النظام المجلسي- يبدو للوهلة الاولى أنه أكثر تحقيقاً للمبدأ الديموقراطي وحكم الشعب ، إلا أن الأمر على خلاف ذلك ، إذ أن تجميع السلطات في قبضة. هيئة واحدة وهي الهيئة النيابية يؤدي في غالب الأحيان إلى إستبداد هذه الهيئة وطغيانها ، ومن المعروف أن إستبداد وطغيان البرلمانات يعتبر أشد خطورة على شل الحريات الفردية من استبداد الملوك وطغيان الحكام ذي النزعة الدكتاتورية، تركيز السلطات وادماجها في يد سلطة واحدة يتعارض مع جوهر الديموقراطية لما تتطلبه هذه الأخيرة من ضرورة الفصل بين السلطات لمنع ما قد يحدث من استبداد وتعسف من جانب الهيئات النيابية . وقد عيب على النظام المجلسي- ان نظام حكومة الجمعية أنه يؤدي – اذا تم تطبيقه وفقا للمبادئ النظرية المجردة – إلى اضعاف كفة الحكومة السلطة التنفيذية ويحتم عجزها عن اتخاذ ما قد يكون لازما او ضرورياً من الإجراءات الحاسمة التي قد تقتضيها ظروف الدولة الأمر الذي يؤدي إلى سيادة الفوضى بالبلاد. وقيل أيضا أن الشعور لدى السلطة التنفيذية بضعفها وتبعيتها للسلطة التشريعية قد يؤدي إلى الإحساس بضرورة سيطرتها على هذه السلطة الأخيرة ، الأمر الذي يؤدي إلى خلق نوع من الدكتاتوريات والطغيان ، ويفقد النظام المجلسي- او نظام حكومة الجمعية أصولة النظرية المتعارف عليها من وجود رجحان كفة السلطة التشريعية وتبعية السلطة التنفيذية لها، وقد دلت تطبيقات هذا النظام في كل من فرنسا وتركيا على تحول الكفة الحكومة للبرلمان ، وأدت في النهاية إلى قيام نوع من الدكتاتوريات. ففي فرنسا كان المفروض أن يسير الحكم بنظام حكومة الجمعية سنة ١٧٩٢ وكان من المفترض أيضا وفقا لأحكام الدستور ان تتبع السلطة التنفيذية (المجلس المؤقت) البرلمان ، غير أنه ما لبث ان سيطر أحد أعضاء الحكومة (يدعى روبسبي) على الجمعية الوطنية ، وأقام من نفسة دكتاتوراً للبلاد واتسم حكمه بالقهر والارهاب. (شيحا ، مرجع سابق – ص ٤٣٣.)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

نقاط التلاقى والاختلاف بين النظام السياسى البريطاني والفرنسى .

اولاً :- فى النظام السياسى البريطانى

يقوم النظام البرلمانى على أساس الفصل ينتج المرن والتعاون بين السلطات وخاصة السلطتين التنفيذية والتشريعية ، وهذا ينتج نوع من التوازن بين هاتين السلطتين يجيز لكل سلطة الحد من تمادى السلطة الأخرى إضافةً لوجود نوع من التعاون يساعد أيضاً فى منع تمادى احدى السلطتين .

١- التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية

تملك كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية آليات دستورية تمكن بموجبها من الحد من السلطة الأخرى مما يخلق نوعاً من التوازن بينهما يجنب الدولة خطر الوقوع فى الازمات السياسية وأهم هاتين الآليتين هما : مسؤولية الحكومة أمام البرلمان وحق حل البرلمان (الدبس ، المرجع السابق ، ص ٢٥٢)

مسؤولية الحكومة السياسية :

و تعتبر الوزارة –مسؤولة سياسياً أمام البرلمان عن سياستها وبهذا الطريقة يملك اعضاء البرلمان حق توجية الأسئلة والإستجوابات إلى الوزراء بشان السياسة التى تسلكها الوزارة يحق للبرلمان سحب الثقة من الوزارة بأكملها أو وزير معين ، يتوجب على الوزارة في هذه الحالة أو الوزير الذى سحبت منه الثقة تقديم الإستقالة وفي هذه الحالة يمكن تحريك مسؤولية الحكومة الذى قد يؤدى لسحب الثقة بناء على طلب الحكومة نفسها ، أو بناء على طلب البرلمان ، فتطرح الثقة بنفسها من تلقاء نفسها ، واذا تم التصويت سلبياً وكانت نتيجة تسقط الحكومة وهذا مانص عليه الدستور الفرنسى- الحالى لسنة ١٩٥٨ حيث نصت المادة ٤٩ منه على ما يلى للوزير الاول أن يحرك أمام الجمعية الوطنية مسألة الثقة بالحكومة بعد المداولة فى شأنها فى مجلس الوزارء وذلك بمناسبة عرض برنامج كما يمكن أن يكون ذلك بمناسبة بيان للحكومة عن السياسة العامة وفى هذه الحالة لا تطرح الحكومة الثقة بنفسها طبعاً أمام البرلمان رغبة منها فى حجب الثقة عنها وإنما لأسباب أخرى رغبة فى التأكد من مساندة الأغلبية لها وتدعيمها عندما يظهر هناك انقساماً فى صفوفها بمناسبة التصويت على القانون تعتبر الحكومة مسألة الثقة بها ، فى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

معرض طلب الموافقة على جزء من سياستها أو على سياستها العامة ، وفى اغلب هذه الحالات تستخدم الحكومة وسيلة طرح الثقة بنفسها كوسيلة للصغط على الأغلبية التى تؤيدها في البرلمان (الدبس ، المرجع السابق ، صـ ٢٥٥)

٢- التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية

بالاضافة إلى التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يوجد نوع من التعاون والتوازن بين هاتتين السلطتين لتجنب الصعوبات التى قد اواجه السلطتين التشريعية والتنفيذية من استخدام حجب الثقة او حق الحل الوصول إلى الى طريق مسدودة بين الجانبين يؤدى إما إلى استخدام حجب الثقة أو حق الحل ومن أهم صور هذا التعاون بين السلطة التشريعية والتنفيذية تتمثل فى حق السلطة التنفيذية بإقتراح القوانين ومشاركة الوزراء فى مناقشة مشروعات القوانين المطروحة أمام البرلمان سواء من خلال المشاركة فى مناقشات اللجان البرلمانية ، و الدفاع عن السياسة العامة للوزارة أمام البرلمان بهيئة العامة ، و تملك السلطة التنفيذية عدة حقوق حق دعوة البرلمان للإنعقاد وفض دورات انعقاده وتحديد جدول أعماله . (الدبس ، المرجع السابق،صـ ٢٥٧)

٣- يعتبر رئيس الدولة هو رئيس السلطة التنفيذية

وقد يكون تولى المنصب بالوراثة ملكاً للوراثة ، وقد يكون رئيس الجمهورية بالإنتخاب ، ويتعين أن يكون رئيس الدولة في النظام البرلماني مستقلاً اتجاه الوزارة من ناحية ، واتجاه البرلمان من ناحية أخرى ، ويتحقق استقلاله اتجاه الوزارة ، بأن يكون شخص رئيس الدولة غير شخص رئيس مجلس الوزراء في آن واحد ويتحقق استقلاله في مواجهة البرلمان بأن يكون بقاؤه أو عدم بقائه في منصبه ليس رهناً بإرادة البرلماني. (بركات ، المرجع السابق، ص ٢٧٩)

واذا كان رئيس الدولة في النظام البرلماني يملك تعيين الوزراء وعزلهم. كما يمكنه حل البرلمان حلاً رياسياً ، على النحو السابق الإشارة إليه ، إلا أنه يكون مقيداً عند استخدامه لأحد هذين الحقين بأن يكون له ليس بناء على سياسته الخاصة وإنما ابتغاء تحقيق الصالح العام ، إذ ليس من الحكمة ولا العقلانية أن يقوم رئيس الدولة بإقالة وزارة مؤيدة له من حزب الغالبية البرلمانية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

داخل البرلمان ، ويعين وزارة من الأقلية ، ويستتبع قيامه بحل البرلمان حلاً رياسياً بواسطة وزارة الأقلية، ، كل ذلك دون أن يستند إلى اتجاهات الرأي العام التي يستبين منها إنها لم تعد تؤيد حزب الأغلبية ، وبالتالي أصبح هذا الحزب غير معبراً عن رأي الشعب وطموحاته ومن ثم يستخدم رئيس الدولة هذين الحقين الدستوريين وهو مطمئناً إلى أن وجهة نظره سوف تنتصر عند الإحتكام لدى هيئة الناخبين عند إجراء الانتخابات البرلمانية لإنتخاب البرلمان الجديد إضافةً الى التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يوجد نوع من التعاون بين هاتين السلطتين الشرعية والتنفيذية لتجنب الوصول الى طريق مسدودة بين الجانبين يؤدى إما الى استخدام حجب الثقة او حق الحل ومن أهم صور هذا التعاون تتمثل فى حق الحكومة باقتراح القوانين ومشاركة الوزراء فى مناقشة مشروعات هذه القوانين المطروحة أمام البرلمان سواء من خلال المشاركة الوزراء فى مناقشات اللجان البرلمانية ، أم الدفاع عن السياسة العامة للوزارة امام البرلمان بهيئة العامة ، بالاضافة لذلك تملك الحكومة حق دعوة البرلمان للانعقاد وفض دورات انعقادة وتحديد جدول اعماله . (محفوظ ، ١٩٨٢، ص ١٠٢)

ثانياً : - في النظام السياسي الفرنسي:

إن تنظيم كيفية ممارسة السلطة قد يتم على أساس الفصل بين السلطة فصلا مطلقاً أو مرناً) وقد يقوم على أساس اندماجها أى تركيز السلطة سواء فى يد واحد سلطة واحدة (كالملكية المطلقة والدكتاتورية) او لصالح هيئة نيابية (حكومة الجمعية) يقوم نظام حكومة الجمعية بتركيز السلطة السياسية كلها فى المجلس النيابى على أساس أن السيادة لا تقبل التقسيم وأن المجلس المنتخب هو الذى يمثل الشعب يجمع شرائعه فالمجلس يتولى الوظيفة التشريعية ولما كان يستحيل أن يباشر بنفسه وظيفة التنفيذ بتفاصيل ، فإنه يعهد بها إلى عدد من الأفراد يكونو خاضعين له خضوعاً تاماً ، فأعضاء الهيئة التنفيذية يعينهم المجلس النيابى ، ويلتزم بتنفيذ سياسه برنامجه وتعليماته ، ويسألون أمامة سياسياً بحيث يملك عزلهم مسألتهم فهم مجرد مندوبين تابعين للمجلس النيابى ولا يمكلون أى استقلال تجاهه. (البنا ،المرجع السابق - ص ٤٠١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

و لا يـزال التمييـز ممكنـاً بـين النظـام المجلسى ـ فـيما يتعلـق بمبـدأ الفصـل بـين السـلطاتو (النظـامين البرلمـانى والرئـاسى) عنـدما يـؤدى تطبيقهـا العمـلى أحيانـاً إلى رجحـان كفـة السـلطة التشـريعية إذا يبقـى للسـلطة التنفيذيـة فى هـذه الـنظم الإسـتقلال قانونـاً فالنظـام البرلمـانى قـد تقـترب فى الحيـاة السياسـية العلميـة مـن حكومـة الجمعيـة إلا أنـه للـوزارة الحريـة ، عنـد الخـلاف مـع البرلمـان فى أن تسـتقبل أم فى نظـان حكومـة الجمعيـة فـإن الهيئـة التنفيذيـة لا تملـك إلا أن ترضـخ سـلطة الهيئـة الشرـعية ولـيس لهـا ان تسـتقيل.وكثـيرا مـا تتحقـق حكومـة الجمعيـة عقـب الحركـات الثوريـة او انقلابيـة إذا مـا تدعوجمعيـة تأسيسـية لوضـع دسـتورجديد وحتـى يـتم ذلـك فإنهـا تجمـع بـين الوظيفـة التشـريعية والوظيفـة التنفيذيـة التـى تعـين مـن يمارسـونها تحـت إشرافهـا ومراقبتهـا وطبقـاً لاوامرهـا وتعليماتها وهو ما حدث فى فرنسا. (البنا ،المرجع السابق - ص ٤٠٤)

ومـن الشـارع أن نظـام حكومـة الجمعيـة أكـثر ضـماناً للحريـة والديمقراطيـة الحقيقيـة ، إذ يملـك البرلمـان المنتخـب مـن الشـعب جميـع السـلطات الواقعيـة الا انـه غـير ذلـك لأن تركيـز السـلطات فى يـد المجـالس النيابيـة يـؤدى إلى الإسـتبداد والطغيـان وتركيـز القـرار في يـد سـلطة واحـدة الوقـوع في الاخطـاء وهـو أشـد خطـراً عـلى حريـات الأفـراد مـن اسـتبداد الملـك او الـدكتاتور لان اسـتبداد المجـالس النايبيـة يسـتتر وراء سراب خـداع مـن السـيادة وحكـم الشـعبية إرادة الأمـة التـى يـراد ان تنسـب لهـا العصمة (الباز ، المرجع السابق ، صـ ٣٧٥)

اولاً: وعليه فإن أهم ما يميز نظام حكومة الجمعية ما يلي :-

في أعضـاء السـلطة التنفيذيـة في مراكـزهم في ظـل نظـام حكومـة الجمعيـة ، يخـرج ينبثـق عـن إنتخـاب مبـاشر مـن الشـعب ، بـل إن الانتخـاب يـتم في هـذه الحالـة ، حقيقـةً وفعـلاً عـلى درجتـين: الشـعب يختـار بـادئ ذي بـدء ممثليـه في المجلـس النيـابي ، ثـم يقـوم هـؤلاء بإختيـار أعضـاء السـلطة الحكومـة التنفيذيـة الـذين لا يتلقـون ، والحالـة هـذه ، أيـة ولايـة شـعبية بالإضـافة إلى ذلـك لا يوجـد ، في نظـام حكومـة الجمعيـة ، رئـيس دولـة غـير مسـؤول فهـذا الأخـير ، أيـاً كانـت التسـمية المعطـاة لـه (رئـيس جمهوريـة ، رئـيس وزراء ، وزيـر أول) مسـؤول مسـؤولية مبـاشرة عـن أعمالـه وتصرـفاته أمـام الجمعية التي يحق لها عزلة في أي وقت ، وينصرف هذا الحق ، من باب أولى ، على غيره

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مـن أعضـاء الحكومـة ، فللمجلـس النيـابي إن شـاء ابقـاهم في مناصـبهم وإن شـاء عـزلهم لأنهـم مجـرد منـدوبين عنـه وفي عبـارة واحـدة ، إن تعيـين أعضـاء السـلطة التنفيذيـة في مراكـزهم وبقـائهم فيهـا يتوقف على إدارة البرلمان (عثمان ، المرجع السابق، ص ٢٩٢.)

ولـيس لأعضـاء الحكومـة أيـة وسـيلة قانونيـة تمكـنهم مـن التـأثير عضـوياً عـلى المجلـس النيـابي ، فلـيس للحكومـة أن تحـل المجلـس ولـيس لهـا أيـة سـلطة عـلى كيفيـة أداتـه لوظيفتـه ، فهـي لا تملـك دعوتـه للإنعقـاد أو تأجيـل اجتماعاتـه أو حـل فـض الـدورة ولـيس لهـا طـرح الثقـة بهـا أمامـه أو التهديـد بالاسـتقالة ويتضـح خضـوع الحكومـة للبرلمـان أكـثر وأكـثر في حالـة نشـوء خلافـات بيـنهما بصـدد السياسـة الواجبـة التطبيـق فللمجلـس النيـابي ، إن شـاء ، حجـب الثقـة عنهـا عـلى أثـر اسـتجواب قدمـه أعضائه وتركها تستقيل ليحل محلها حكومة أخرى ولكن له إن شاء إجبارها على البقاء في الحكم مع تغيير السياسة العامة في الإتجاه الذي حدده ، أي أننا أمام الوضع الآتي : استمرار الرجال في مراكزهم مع تغير السياسة طبقاً للتوجيهات التي حددها البرلمان ، فإن لم تمثل الحكومة كان للبرلمان إجبارها على ذلك بما لديه من وسائل قانونية ومالية ولعل عدم أحقية الوزارة في الإستقالة برغم حجب البرلمان ثقته عنها هو المميز الجوهري لنظام حكومة الجمعية عن النظام البرلماني ، وفي بعض الاحيان ، ان نظام حكومة الجمعية يؤدي التطبيق العملي إلى رجحان كفة السلطة التشريعية على الوزارة ولكن يبقى أن الحكومة مستقلة عضوياً عن البرلمان بحيث يكون لها ، إذا ما نشب الخلاف بينهما لديها خيارات أن تستقيل لتحل محلها حكومة أخرى يرضى عنها البرلمان ، أو أن تطلب من رئيس الدولة حل المجلس النيابي لإعطاء الفرصة للشعب لأن يقول كلمته فيما ثار بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلاف أمام في نظام حكومة الجمعية ، فإن الهيئة الحكومة التنفيذية ليس لها خيارات سوى الرضوخ لإرادة البرلمان الذي إن أراد أبقاها في الحكم أو أقالها. ولكن ليس لها أن تأخذ المبادرة في هذا الشأن وليس لها من باب أولى ، حل المجلس للإحتكام إلى الشعب. (عثمان ، المرجع السابق، ص ٢٩٣.)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: الخضوع الوظيفي للسلطة التنفيذية: الحكومة في ظل نظام حكومة الجمعية ، لا تملك اختصاصات أصلية تستمدها مباشرة من الدستور .

ثالثا : نظام حكومة الجمعية يعتمد على جانبين .

أولهما :- الجانب الوظيفي ، فإن هذا النظام يقوم على أساس إندماج السلطات التشريعية والتنفيذية مادام البرلماني يجمع بين وظيفتي التشريع والتنفيذ .

ثانيهما :- الجانب الشكلي ، أي من حيث الهيئة التي تتولى الوظيفة ذاتها ، فإن هذا النظام يحقق مبدأ الفصل بين السلطات ما دامت توجد هيئتين التشريعية والتنفيذية تباشر كل منهما وظيفة محددة بذاتها ، ومن هذه الزاوية الشكلة يطلق بعض الفقة على هذا النظام نظام تركيز السلطات .

رابعاً : كان نظام حكومة الجمعية مطبقاً في الملكيات المطلقة ، حيث كان الملك يجمع بين يده التشريع والتنفيذ والقضاء ، وقد أدي هذا النظام إلى قيام الثورات والانقلابات ، فالدول التي تميل إلى الأخذ بهذا النظام هي التي انتشر بها الظلم والفقر و الإستبداد والطغيان ، لذا أرادت تلك الدول أن تحد من هذا الأستبداد والتفرد بالسلطة و ذلك من خلال جعل سلطة التنفيذ هيئة تابعة للبرلمان ، تخضع لأوامره وتوجيهاته رقابية و إشرافه وعليه يمكن محاسبتها ومراقبتها بشكل مباشر وفعال .

خامساً : رجحان كفة البرلمان على الحكومة ، الأول هو الذي يختار أعضاء الثانية و هو الذي يختار رئيس الوزراء والذي يعد في ذات الوقت رئيساً للدولة ، وهي شكلية لا تخول له سلطات فعلية ملموسة وإذا كانت السلطة التنفيذية لا تملك حق حل البرلمان في ظل نظام حكومة الجمعية - النظام المجلسي - فإن الوزراء لهم حق حضور جلسات البرلمان والتقدم بمشروعات القوانين والميزانية ، لكن الحكومة لا تملك حق دعوة البرلمان للإنعقاد او فض دورته او حق الحل ، وليس لها حق التصديق أو الأعتراض على القوانين التي يصدرها البرلمان (الباز ، المرجع السابق، ص ٣٦١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويذكر بعض الفقه ان نظام حكومة الجمعية هو إسراف لا مبرر له لأنه يضع كل شئون الدولة في يد سلطة واحدة ، ويحقق بذلك إندماج السلطات إلى اقصى حد ، و لذا فهو نظام غير مرغوب فيه ومصيره إلى الزوال ونرى كذلك إن نظام حكومة الجمعية يفتقد لأهم مقومات الرقابة الحقة ، فمهما كانت المبررات الداعلية له والمؤيدة لوجوده فإن وضع سلطات الدولة التشريعية و التنفيذية في يد سلطة واحدة من شأنه إن يؤدي إلى هدم أساس الرقابة والمساءلة مما يترتب عليه أن اغلب دول العالم والديمقراطيات المتقدمة لم تأخذ به لكثرة مثالبه على ارض الواقع العملي لاسيما رجحان كفة البرلمان على الحكومة علاوة على إنعدام الرقابة على إعمال البرلمان . يقوم النظام البرلماني على احساس الفصل المرن بين السلطات مع كفالة التوازن والتعاون بين السلطات الاخرى . (حافظ ، المرجع السابق ،ص ١٨٠)

خلاصة القول :-

هذا النظام لم يعد مطبقاً في الوقت الحالي فيما عدا سويسرا ، فهي الدولة الوحيدة التي تطبق الأن هذا النظام بصورة دائمة ، ولا يكاد يكون هذا النظام معروفاً الأن خارجها على الأقل في دول الديمقراطية الغربية ، وقد أخذت به سويسرا في دستورها الإتحادي الصادر عام ١٨٧٤ والذي مزال طبقا حتى الان و ادخلت عليه بعض التعديلات ، حيث يحتفظ الشعب بسلطاته في هذه الدولة عن طريق الإستفتاء الشعبي ، وبذلك تتحقق رقابته على نوابه .

نقاط الاختلاف بين النظام السياسي البريطاني والفرنسي

اولا: النظام البرلماني :

يقوم النظام البرلماني اصلا على اساس التوازن والتعاون الفصل المرن بين السلطتين الشرعية والتنفيذية لذلك يعمل النظام البرلماني كأصل عام على تساوي كل من السلطة التشريعية والتنفيذية دون ادني تبعية او سيطرة لاحداهما على الاخرى على ان هذا التساوي يعين من ناحية اخرى ضرورة تعاون السلطات وذلك بتقرير علاقة مبتادلة تربط السلطة الشريعة بالسلطة التنفيذية . (مهنا ، ٢٠٠٦ ، ص، ١٤٠)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اي ان النظام يقوم على اساس عدم الفصل بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية فصلا تاماً بل يقوم على اساس اقامة نوع من التوازن بين السلطتين اساس المساواة بينهما فالاغلبية لسلطة على اخرى كما هو الحال في الانظمة الاخرى (السنوسي ،٢٠٠٥، ص،٢١)

سيادة راي الاغلبية داخل البرلمان

السلطة التنفيذية في النظام البرلماني تجسد التوازنات الحزبية داخل البرلمان فمن الطبيعي ان يكون الحزب صاحب الاغلبية داخل البرلمان هو الذي يشكل الحكومة ويديرها وفي نفس الوقت يسند الى تلك الاغلبية في تمرير القوانين التي تسهم في جعل ساساته موضوع تنفيذ. (علي ،٢٠٠٣، صـ ٢٦٧)

النظام السياسي الفرنسي

يقوم على الاندماج السلطتين الشرعية والتنفيذية فليس الفصل بينهما السلطتين التنفيذية والتشريعية في البرلمان لانه منتخب من قبل الشعب وفهو السلطة اي الشعب الممثل الحقيقي وتركز السلطة في يد البرلمان في النظام الفرنسي- من الخصائص النظام السياسي وتكون السلطة التنفيذية خاضعة للسلطة الشرعية ضغوطا تاما تكون كذلك مسئولة عن كل اعمالها امام البرلمان ولا تملك السلطة التنفيذية اي حق تجاه البرلمان. (الخطيب ، ٢٠١٥، ص، ٤٤)

رئيس الدولة في النظام البرلماني

يتميز من منصب رئاسة الدولة بالفصل الذي قد يكون اتى من قبل الواردة اوالانتخاب ومنصب رئيس الحكومة ولا يجوز في النظام البرلماني الجمع بين منصب رئيس الدولة ومنصب رئيس الحكومة ويكون رئيس الدولة في حصانة في مواجهة البرلمان فإنه لا يمارس السلطة التنفيذية فعلا انما بمسارها من خلال الوزارة بطريقة غير مباشرة وعلى المستوى في عيني رئيس الدولة هو المستحق الاول في الدولة (الباز ، ٢٠٠٢، صـ ٢٦٦)

يحق الرئيس الدولة في النظام البرلماني في تعيين الوزراء وعزلهم ويقوم رئيس الحكومة باختيار اعضاء الحكومة الذين سوف يتعاون معه ثم يعرض هذا التشكيل على رئيس الدولة ويقوم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رئيس الدولة بأختيار رئيس الوزراء دون اي شرط او قيود ويحق كذلك للرئيس الدولة حق عزل الوزارة الحق كذلك حل البرلمان ويستطيع ورئيس الدولة استعماله وذلك عندما يقبل وزارة مؤيده داخل البرلمان (بركات ، ١٩٨٩، صـ٥٦)

الرئيس في النظام السياسي الفرنسي

ان الحكومة مجرد اداة للبرلمان تعد سياستها التى رسمت لها ويقوم البرلمان بتوصيه الحكومة ورسم حدود وصلاحيات والاختصاصات كذلك والاشراف عليها له الحق في الغاء ما تقره السلطة التنفيذية ولا يقتصر تبعية عند تعيين البرلمان الحكومة بل ايضا تعيدي الى حق البرلمان في تقدير المسؤولية في مواجه فردا او جميعاً معا ورئيس الدولة غير مسؤول كما هو الحال في النظام البرلماني وانما تكون الحكومة بكامل اعضائها مسؤولية امام البرلمان لما فيها رئيس الدولة (الخطيب، ٢٠١٥، صـ٨٣)

السلطة التنفيذية فى النظام البرلماني

تمارس الحكومة في الكثير من الواجبات تتعلق بالبرلمان تحديد موعد الانتخابات والاشراف على العملية الانتخابية والرقابة عليها وفي بعض الدساتير يكون التداخل اكثر وضوحاً بمبدأ التعيين وتقوم الحكومة بأعمال تتعلق بالعملية التشريعية كتقدم مشروعات القوانين والموافقة والتوقيع عليها واصدارها ومن مظاهر التداخل كذلك الجمع بين عنصرية البرلمان في الوزارة ويكون الجمع اما بنص او بعرف في الدول البرلمانية وبهذه الطريقة يكون للوزراء بحكم عضويتهم في البرلمان حق حضور جلساته والاستدراك في منافسته القوانين التي تعرض عليه وحق الدفاع عن الحكومة وحق التصويت على كافة المسائل المطروحة للمنافسة وحق الحل كذلك ويقصد بالحل انهاء ومدة البرلمان قبل نهاية المدة القانونية المحدودة له اي قبل انهاء الفصل التشريعي ويعتبر حق الحل من اهم وسائل رئاسة الحكومة على السلطة التشريعية وهو يقابل في خطورته المسؤولية الوزارة المقررة امام البرلمان ويعد الحل من اخطر الاسلحة الممنوحة للحكومة في مواجه البرلمان ومن مظاهر تدخل السلطة التشريعية بالحكومة حق ابداء الاسئلة ويتعهد بالسؤال الاستفسار والاستيضاح الذي يطلبه اي عضو من اعضاء البرلمان من الوزير بشأن مسألة معينة بالسؤال علاقة ثنائية بين عضو البرلمان والوزير لا يتدخل فيها اي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عضو اخر من اعضاء البرلمان لا يجوز ان يتنازل عنه واذا لم يقنع يتحول الى استجواب اذا لم يضع بالاجابة من الوزير ومن مظاهر تدخل البرلمان بالسلطة التنفيذية الاستجواب ويعد الاستجواب واخطر من السؤال فهو ليس طلب معرفة للوصول الى نتيجه بقدر ما هو محاسبة الوزير المختص وقد يؤدي الى طرح الثقة بالوزير او الوزارة ومن المظاهر كذلك حق اجراء تحقيق وهي ان بقوم البرلمان بنفسه وهم اعضاء البرلمان وليس بكامل الاعضاء وانما يعهد بذلك الى بعض لجانه سواء الدائمة والمؤقتة الى تشكل خصيص لذلك ومن مظاهر كذلك المسؤولية الوزارية السياسية وتقرر المسؤولية الوزارية بسحب البرلمان منها فإذا كان سحب الثقة قد تم في مواجهة الوزير عليه الاستقالة او الوزارة جميعا او رئيس الوزراء فيجب على هيئة الوزارة ان تستقل وتعتبر المسؤولية السياسية اكبر دليل على مدى العلاقة التى تربط البرلمان والحكومة .

(الخطيب، ٢٠١٥، صـ٩٥)

السلطة التنفيذية في النظام الفرنسي :

البرلمان في النظام الفرنسي- هو الذي يتولى تعيين افراد الحكومة ويتولى البرلمان تعيين جميع اعضاء او ان يقوم البرلمان يتعيين الرئيس ويقوم الرئيس يتعيين الوزراء مادام الاعضاء يخضعون جمعهم الى سلطة البرلمان ورقابة وكما يملك البرلمان حق تعينهم فأنه يملك حق عزلهم اذن الامر متروك الى سلطة البرلمان في ابقاءهم او عزلهم وجميع القرارات التى تصدر من السلطة التنفيذية تخضع الاشراف ورعاية وكذلك توصيه البرلمان وبترتيب على ذلك ان يجوز للبرلمان ان يعدل وان الاعمال الصادر من الحكومة وعن الملاحظ ان جميع وهذا ترتيب على تبعية الحكومة للبرلمان سواء تبعية التصرفات او في تعيين الاشخاص وان الهيئة التنفيذية لا نملك حق حل البرلمان كما هو مقرر في النظام البرلماني (عبد الوهاب ، ١٩٩٨ ، صـ ٤٤)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة

لاشك فيه ان مبدأ الفصل بين السلطات يعد احدى ضمانات الحرية فى الدولة الديمقراطية الحديثة باعتباره يمثل كما قلنا صمام الأمان وضمان فى مواجهة الدكتورية او الاستبداد بالسلطة وهذا المبدأ لم يكن له ثمة وجود فى نظم الحكم القديمة ، حيث انفرد الملوك والحكام بكل ما يتعلق بشئون الحكم والسلطة ، وما كان من الجائز ان يشاركهم او ينافسهم فى ذلك احد ، وقد ترتب على ذلك ان كان ممتنعاً على الشعوب المساهمة فى ادارة شئونها فساد القهر والاستبداد وتفشى الظلم والتعسف من جانب الحكام واعوانهم . (فتح الباب ، ٢٠٠٠ ،ص ٢٢٦)

على انه يمكن القول بحق ان مبدأ الفصل بين السلطات قد ولد واكتمل نمو على يد الفيلسوف الفرنسى- مونتسيكو فى مؤلفة الشهير روح القوانين الصادر عام ١٧٤٨ ، ولقد اعتنف رجال الثورة الفرنسية هذا المبدأ وطبقوه منذ البداية بشكل متشدد ومتطرف و تقوم الانظمة السياسية على اساس مبدأ الفصل بين السلطات واذا كان مضمون هذا المبدأ يقضى- بتوزيع وظائف فانه يلاحظ ان هذا المبدأ قد اختلفت الآراء فى تفسيرة فتنوعت تبعا لذلك اساليب تطبيقة حسب النظرة الى مدى العلاقة التى تنشأ بين كل سلطة وغيرها من السلطات العامة فى الدولة . (قاسم جعفر ، ١٩٩٥)

وقد تاخذ بعض الدول بمبدأ الاستقلال التام بين سلطاتها العامة وعدم التعاون بينها فى ممارسة اختصاصاتها فنكون ازاء ما يطلق عليه بالنظام الرئاسى وقد تأخذ بعض الدول بنظام ادماج السلطات وتبعية الهيئة التنفيذية للهئية التشر-يعية فتختص هذه الهيئة الاخيرة بالجانب الاكبر من السلطةى عن الهيئة الاولى وهنا نكون ازاء ما يطلق عليه النظام المجلسى- او حكومة الجمعية (شيحا ،المرجع السابق ،ص ٣٩٤)

يعنى مبدأ الفصل بين السلطات عدم تركيز وظائف الدولة الثلاثة التشر-يعية والتنفيذية والقضائية فى يد واحدة ، وانما يجب توزيعها على هيئات متعددة واذا كان مبدأ الفصل بين السلطات يعنى توزيع وظائف الدولة الثلاثة على هيئات متعددة بحيث تباشر السلطة التشريعية امور التشريع وتباشر السلطة التنفيذي مهمة تنفيذ القانون وتختص السلطة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القضائية بتطبيق القانون على كل ما يطرح امامها من منازعات ، فليس المقصود بهذا المبدأ استقلال هذه السلطات عن بعضها استقلالاً تاما اذ ليس هناك ما يمنع من وجود تعاون متبادل بين كل سلطة مع غيرها من السلطات الموجودة في الدولة (شيحا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٤)

وفكرة تقسيم وظائف الدولة الى تشريعية وتنفيذية وقضائية ، واستئثار كل سلطة من سلطات الدولة باحدى هذه الوظائف قد سادت الفكر السياسي منذ اوخر القرن الثامن عشر ، واذا كان هذه التقسيم يرجع بأساسة الى كتابات ارسطو الا انه قد ارتبط باسم مونتسيكو واقترن به يؤدى منطق مبدأ الفصل بين السلطات كما سبق ورأينا الى توزيع وظائف الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية على سلطات ثلاثة فتمارس الاولى مهمة التشريع ، وتمارس الثانية مهمة التنفيذ ، وتمارس الثالثة مهمة القضاء . وتقسيم الوظائف على هذا النحو يؤدى الى تخصص كل سلطة من هذه السلطات بالمهام الموكولة اليها ، الامر الذى يؤدى الى اجادة كل سلطة لعلمها واتقانه له.

(ابراهيم ، المرجع السابق ، ص ٧٧)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اهم النتائج

اولاً :- لـيس للنظـام التمثـيلي شـكل محـدد او واحـد ، وانمـا تعـدد طبيعـة الـنظم السياسـية التـى تعتمـد النظـام التمثـيلى كأسـاس لنظـام الحكـم ، بـاختلاف طبيعـة العلاقـة بـين السـلطات العامـة فى الدولـة وخصوصـا السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة وذلـك بـاختلاف المفهـوم المعتمـد لمبـدأ الفصـل بـين السـلطات ولـذلك فـإن مبـدأ الفصـل بـين السـلطات هـو الـذى يقـوم بتنظـيم العلاقـة بـين السـلطات العامة فى الدولة وعلى ضوء هذا التنظيم تحدد طبيعة العلاقة بين هذه السلطات .

ثانيـاً :- ان مبـدأ الفصـل بـين السـلطات وفصـل مـع النظـام نظريـة التمثيـل يعتـبران حجـراً الزوايـة فى المـذهب الـديمقراطى الحـديث الـذى تسـتند عليـه انظمـة دول الـديمقراطيات المعـاصرة وابـرز النظريات فى تاريخ الفقة السياسي والدستوري

ثالثـا:-اذا كـان مبـدأ الفصـل بـين السـلطات يعنـي عـدم تركيـز وظـائف الدولـة الـثلاث التشـريعية والتنفيذيـة والقضـائية فى يـد واحـد وانمـا يجـب توزيعهـا عـلى هيئـات متعـددة فانـه قـد تـم فهـم مبـدأ فصـل السـلطات بأشـكال مختلفـة حسـب الانظمـة السياسـية التـى طبقتـة واهمهـا فصـل السـلطات المطلـق وفصـل السـلطات الشـديد وفصـل السـلطات مـع التعـاون ولكـن جميـع هـذه الانظمـة السياسـية متفقـة عـلى مضـمون هـذا المبـدأ الـذى حـددة مونتسـيكو فمـن حيـث الواقـع جميـع الانظمـة السياسـية المطبقـة لمبـدأ فصـل السـلطات متفقـة عـلى ان مضـمون هـذا المبـدأ هـو الفصـل بين ثلاث سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية

رابعاً: - مبـدأ الفصـل بـين السـلطات يعتـبر ضـمانة أساسـية مـن بـين الضـمانات التـى تكفـل قيـام الدولـة القانونيـة او دولـة القـانون ، حيـث كفـل هـذا المبـدأ عـدم جمـع سـلطتى التشـريع والتنفيـذ فى هيئـة واحـدة ليؤكـد بـذلك ان الفصـل بـين السـلطة التـى تسـن القـوانين وهـى السـلطة المنتخبـة مـن الشـعب والسـلطة التـى تتـولى تنفيـذها حيـث ان القـوانين الصـادرة عـن السـلطة التشـريعية تعـبرر عـن ارادة الشـعب وينحصـر دور السـلطة التنفيذيـة فى تنفيـذها وحمايتهـا دون ان يكـون لهـا اى حـق فى التـدخل بمضـمون هـذه القـوانين وكـذلك عـدم الجمـع بـين سـلطة القضـاء واى سـلطة اخـرى يـؤدى الى قيام رقابة قضائية فعالة على اعمال السلطتين التشريعية والتنفيذية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خامساً:- ان مبدأ الفصل بين السلطات كأي مبدأ سياسي او قانونى او اقتصادى يوجد له انصار ومؤيدون يتصدرون غالبية الفقة الدستورى ويعملون على اظهار مبرراته من خلال ابراز مزاياة ، وفى المقابل يوجد له ايضا معارضون بتناولونه بالنقد محاولين هدمة من خلال اظهار عيوبه

سادساً:- وبما ان السلطة المطلقة مفسدة مطلقة كما قال الفيلسوف والمفكر السياسي والفرنسي مونسيكو فانة لا بد ان تكون هناك قوى مؤثرة فى العمل الحكومى تعمل على مراقبتة لكى يبقى العمل الحكومى فى اطار المشروعية ويبتعد عن اساءة استخدام السلطة العامة لكى تعمل الحكومة فى ظل النظام الديمقراطى فان هذه القوى المؤثرة فى العمل الحكومى تتمثل فى الاحزاب السياسية وجماعات الضغط التى تتضمن نوعين : جماعات ضغط بطبيعتها وجماعات ضغط بالتبعية والتى تتمثل فى مؤسسات المجتمع المدنى والمواثيق الوطنية ومراكز القوى المتنفذة. (الدبس ،المرجع السابق ،ص ٢٨٢)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المصادر العربية

المعاجم والقواميس الموسوعات

١	الشحا ، ابراهيم عبد العزيز (١٩٩٨) ، الوجيز في النظم السياسية والقانونية الدستورية ، دار المعارف ، الاسكندرية .
٢	الشحا ، ابراهيم عبد العزيز و انرون (١٩٩٨) ، النظم السياسية والقانونية الدستورية ، القاهرة
٣	الشحا ، ابراهيم عبد العزيز ، (١٩٨٦) ، الانظمة السياسية للدول والحكومات ، دار المعارف ، الاسكندرية
٤	البنا ، محمود عاطف ، (١٩٨٨)، الوسيط في النظم السياسية ، دار الفكر العربي ، القاهرة
٥	الحمادي ، حافظ الرسمي علوان ، (٢٠٠١) ، النظم السياسية في اوروبا الغربية والولايات المتحدة ، دار وائل للطباعة والنشر ، الاردن
٦	الطماوي ، سليمان ، (١٩٧٤) ، السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر الاسلامي ، دار الفكر العربي مص ر ، ط٣
٧	العاني ، على غالب ،ة(١٩٩٠) ، الانظمة السياسية ، دار الحكمة ، بغداد
٨	الدبس ، عصام على ،(٢٠١٤) ، القانون الدستوري ، والتنظيم السياسية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان
٩	الباب ، محمد أحمد ، (٢٠٠٠) ، النظم السياسية ، دار النهضة ، القاهرة
١٠	الخطيب ، نعمان أحمد ، (١٩٩٩) ، الوجيز في النظم السياسية ، دارالثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة
١١	الطهراوي ، هاني على (٢٠٠٨) ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة
١٢	الجمل ، يحي ، (١٩٩٠) ، الانظمة السياسية المعاصرة ، دار النهضة العربية ، القاهرة
١٣	الدين ، سامي ، (٢٠٠٠) ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الاسكندرية
١٤	النصر ، ابراهيم واخرون ، (١٩٨٨) النظم السياسية بين النظرية والتطبيق ، المكتبة العالمية ، المنصورة
١٥	السنوسي ، صبري محمد ، (٢٠٠٥) ، الدور السياسي للبرلمان في مصر دراسة مقارنة في ضوء نظم الحكم المعاصرة ، دار النهضة العربية ، القاهرة
١٦	الباز ، داود ، (٢٠٠٢) ، (النظم السياسية الدولة والحكومة في ضوء الشريعة الاسلامية ، القاهرة .
١٧	بوشعير ، سعيد ، (١٩٩١) ، القانون الدستوري ، والنظم السياسية المقارنة ، الجزائر ، ط٣
١٨	بركات ، عمر فؤاد ، (١٩٨٩) ، النظم السياسية ، القاهرة
١٩	بدران ، محمد محمد ، (١٩٩٧) ، النظم السياسية المعاصرة ، دار النهضة العربية ، القاهرة
٢٠	بدوى ، ثروت ، (١٩٨٦) ، النظم السياسية ، دار الفكر العربي ، القاهرة
٢١	جعفر ، محمد انس قاسم ، (١٩٩٥) ، الوسيط في القانون العام ، دار النهضة ، القاهرة
٢٢	خليل ، محسن ، (١٩٩٧) ، القانون الدستوري والنظم الدستورية ، الاسكندرية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢٣	حسين ، ابراهيم عبدالله ابراهيم ، (٢٠٠٩) ، الالتزامات السياسية للحاكم والمحكوم في النظيم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية
٢٤	زنبيات ، محمد جمال ، (٢٠٠٣) ، النظم السياسية والقانون الدستوري
٢٥	رسلان ، أحمد (١٩٩٧) ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ، القاهرة
٢٦	صبري ، السيد ، (١٩٥٦) ، النظم الدستورية في البلاد العربية ، القاهرة .
٢٧	صبري ، السيد، (١٩٤٥)، الحكومة والوزارة ، القاهرة
٢٨	عثمان ، حسين عثمان محمد ، (٢٠٠٥) ، النظم السياسية ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية
٢٩	عبدالله ، ، عبد الغني بسيوني ، (١٩٩٧) ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار المعارف ، الاسكندرية
٣٠	عبد الوهاب ، محمد رفعت ، (١٩٩٦) ، النظم السياسية ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية
٣١	على ، جمال سلامة ، (٢٠٠٣) ، اصول العلوم السياسية الاغتراب الواقعي من المفاهيم والمتغيرات ، دار النهضة العربية ، القاهرة
٣٢	علوان ، عبد الكريم ، (٢٠٠٦) ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة
٣٣	فوزي ، صلاح الدين ، (١٩٩٩) ، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ، القاهرة
٣٤	كش كش ، كريم يوسف ، (١٩٨٧) ، الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة ، دار المعارف ، الاسكندرية
٣٥	ليلة ، محمد كامل ، (١٩٦٩) ، النظم السياسية ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، القاهرة
٣٦	محمد ، محمود (١٩٨٠) ، تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في الأنظمة السياسية الحديثة ، المغرب
٣٧	مهنا ، محمد نصر ، (٢٠٠٦) ، تطور النظريات والمذاهب السياسية ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، القاهرة
٣٨	محفوظ ، عبد المنعم (١٩٨٢) ، النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدوريات مجلات وصحف

١	الجليل ، عدنان ، (١٩٨٥) مبدأ الفصل بين السلطات وحقيقة افكار مونتسكيو " ، مجلة العلوم الاجتماعية ، الكويت
٢	بشنتق ، باسم ،(٢٠١٣) الفصل بين السلطات في النظام السياسي الاسلامي " ، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاسلامية ، الجامعة الاسلامية ، فلسطين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الرسائل العلمية

١	العازمي ، ابراهيم ، (٢٠١٠) مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقاته في دولة الكويت ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا ، الاردن
٢	جلول ، هزيل ، (٢٠١٥) تطبيقات مبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تلمسان ، الجزائر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

The effect of the principle of separation of powers on the nature of political systems

Britain - France

)A comparative study(

Prepared by: Mubarak Ghazi Al-Dehani

Supervision: Dr. Ali Al-Sharaa

Abstract in Arabic

The study sought to study the principle of separation of powers and its relation to political systems. The study was divided into two chapters. The first chapter shed light on the principle of separation of powers and the nature of political systems. And French with an explanation of similarities and differences British and French political system

The study was based on a comparative approach to determining the effect of the separation of powers on the British and French political system. The comparison between them is clear considering the principle of separation between the historical authorities, the owners of the curriculum and its pioneers, and the justification for its adoption and importance. The study focuses on the application of the principle of separation of powers on two existing systems: the British system and the French system

In addition, the political systems used in the comparative countries were identified in this study. This study deals extensively with the parliamentary system, the presidential system and the council system, and the main characteristics of each other. To achieve the loan, the study concluded with a number of conclusions and recommendations related to the study axes.

www.manaraa.com

الملاحق

ملحق (١) خريطة جمهورية فرنسا

ملحق (٢) خريطة المملكة المتحدة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق (١) خريطة جمهورية فرنسا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق (٢) خريطة المملكة المتحدة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com